

دليل  
التبليغ عن  
التعذيب

كيفية توثيق ادعاءات التعذيب والرد عليها وفقاً للنظام الدولي لحماية حقوق الإنسان

تأليف كاميل جيفارد

مركز حقوق الإنسان، جامعة إسيكس

نُشر في فبراير ٢٠٠٠  
Human Rights Centre  
University of Essex  
Wivenhoe Park  
Colchester CO4 3SQ  
United Kingdom  
المملكة المتحدة

تليفون: 00 44 1206 872558

فاكس: 00 44 1206 873428

بريد إلكتروني: [hrc@essex.ac.uk](mailto:hrc@essex.ac.uk)

الإنترنت: [http://www2.essex.ac.uk/human\\_rights\\_centre/](http://www2.essex.ac.uk/human_rights_centre/)

حقوق النشر محفوظة لـ "مركز حقوق الإنسان" ©

جميع الحقوق محفوظة. يجوز إعادة طباعة هذا الكتاب بشرط عدم استخدامه للأغراض التجارية وبعد الحصول على موافقة مركز حقوق الإنسان، جامعة إسكس

## المشاركون الرئيسيون

المؤلف والباحث:

مسئولة البحوث، جامعة إسيكس

السيدة/ كاميل جيفارد

مديرو المشروع:

البروفيسور سير نيجل رودلي، كيه بي إي مقرر الأمم المتحدة الخاص عن التعذيب، وأستاذ القانون بجامعة إسيكس  
البروفيسور جيف جلبرت أستاذ القانون، جامعة إسيكس

أسرة التحرير:

د. سيلفيا كاسال عضو اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب  
البروفيسور مالكولم إيفانس أستاذ القانون، جامعة بريستول  
البروفيسور فرانسواز هامبسون عضو لجنة الأمم المتحدة الفرعية لترويج وحماية حقوق الإنسان، وأستاذ القانون، جامعة إسيكس

البروفيسور جيف جلبرت  
البروفيسور سير نيجل رودلي

النواحي الإدارية والسكرتارية

أن سلوجروف  
هايدي ويجام  
أنا ماسارا (اجتماع العمل)

## شكر وتقدير

يسعد المؤلف ومديرو المشروع أن يتقدموا بالشكر أولاً إلى د. سيلفيا كاسال، والبروفيسور مالكولم إيفانس، والبروفيسور فرانسواز هامبسون لما قدموه من مشورة صائبة وإخلاصهم الذي لا يفتر وتعاونهم الكبير والمستوى الإحترافي من الأداء خلال هذا المشروع. كما يسعدهم أيضاً أن يتقدموا بالشكر والامتنان للعديد من المؤسسات والمنظمات والأفراد الذين ساهموا في المراحل العديدة لهذا العمل. فقد كانت استجابتهم تتسم بالحماس والدعم الذي لا يعرف حدوداً، كما أنهم ساعدوا على سير المشروع في المسار الصحيح. شكرٌ خاص إلى مكتب المملكة المتحدة للدول الأجنبية ودول الكومنولث الذي ما كان لهذا المشروع أن يخرج إلى حيز التنفيذ لولا التمويل والاهتمام المبدئي من جانبه. كما نتقدم بخالص الشكر إلى كل من شارك في اجتماع العمل الذي عقد في الفترة من ١-٣ سبتمبر ١٩٩٩ بجامعة إسيكس الذي ساعد على تحويل المسودة الأولى غير النهائية إلى هذا الدليل الذي نأمل أن يتمكن من خدمة الغرض الذي أعد من أجله على أفضل وجه.

من بين الأفراد الذين قدموا مساعدة ذات قيمة: باربارا بيرنات، د. جو بينون، مايلين بيدولت، سعيد بومدو، كريج برت، أليسيو بروني، كريستينا سيرنا، دانيلا دي فيتو، كارلا إيديلينبوس، كارولين فورد، د. دانكان فورست، يوفال جنبار، سارا جويليه، روجير هوزيندا، ماريا فرانسيسكا إيز-تشارين، سيسيليا جيمينز، مارك كيلي، جوهانا ماك فيج، ناتالي مان، د. أندرو موسن، فيونا ماك كى، سيسيليا مولر، رود مورجان، أحمد متعالي، باتريك مولر، د. مايكل بيل، بوريسلاف بترنا نواف، كارمن روزا رويدا كاستانون، إيلينور سولو، إيريك سوتاس، تريفور ستيفنس، موريس تدبول، ريك تاول، آجنس فان ستيجن، أولجا فيلاروبيا، وجيم ويلش.

المؤسسات والمنظمات التي تمت استشارتها

منظمة العفو الدولية، جمعية منع التعذيب، سكرتارية اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب، سجل المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان، السكرتارية التنفيذية للجنة الأمريكية الدولية لحقوق الإنسان، المعهد الأمريكي الدولي لحقوق الإنسان، الحقوق الدولية، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، المؤسسة الطبية لضحايا التعذيب، المنظمة العالمية لمكافحة التعذيب، التعويض، أنقذوا الأطفال، مكتب المفوض الأعلى للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومكتب المفوض الأعلى للأمم المتحدة للاجئين.

## جدول المحتويات

- i ..... اختصارات مختارة .....
- ii ..... فهرس الجداول .....
- iii ..... معجم المصطلحات المتخصصة .....

الباب الأول - أمور مبدئية

- 1 ..... 1 مقدمة ..... 3
- 2 ..... 2 كيفية استخدام هذا الكتاب ..... 5
- 5 ..... 1-2 نظرة عامة على أبواب الكتاب ..... 5
- 6 ..... 2-2 مصطلحات ..... 6
- 6 ..... 3-2 قضايا سياسية جوهرية ..... 6
- 8 ..... 3 إعداد السياق ..... 8
- 8 ..... 1-3 مقدمة ..... 8
- 8 ..... 2-3 ماذا تتبنى أن تحقق من خلال التبليغ عن ادعاءات التعذيب؟ ..... 8
- 8 ..... 1-2-3 جذب الانتباه إلى موقف ما/ وتحديد نمط الانتهاكات ..... 8
- 10 ..... 2-2-3 البحث عن تغييرات إيجابية في موقف عام ..... 10
- 9 ..... 3-2-3 مكافحة الإفلات من العقوبة ..... 9
- 9 ..... 4-2-3 البحث عن تعويض للضحايا كأفراد ..... 9
- 9 ..... 1-4-2-3 أحد نتائج التحقيق في الانتهاكات ..... 9
- 9 ..... 2-4-2-3 محاسبة الجناة ..... 9
- 10 ..... 3-4-2-3 التعويض ..... 10
- 10 ..... 4-4-2-3 منح ترحيل شخص إلى دولة يكون فيها عرضة لخطر التعذيب ..... 10
- 10 ..... 3-3 ما هو التعذيب؟ ..... 10
- 10 ..... 1-3-3 مقدمة ..... 10
- 10 ..... 2-3-3 ماذا يقول القانون الدولي عن معنى التعذيب؟ ..... 10
- 11 ..... 3-3-3 ما معنى ذلك بالمفهوم العملي؟ ..... 11
- 11 ..... 1-3-3-3 العناصر الرئيسية ..... 11
- 12 ..... 2-3-3-3 درجة المعاناة ..... 12
- 13 ..... 4-3-3 الخاتمة: ما هو التعذيب؟ ..... 13
- 14 ..... 4-3 كيف يحدث التعذيب؟ ..... 14
- 14 ..... 1-4-3 من هم مقترفو التعذيب؟ ..... 14
- 14 ..... 2-4-3 من هم الضحايا؟ ..... 14
- 15 ..... 3-4-3 أين يَرجَح حدوث التعذيب؟ ..... 15
- 16 ..... 4-4-3 متى يَرجَح حدوث التعذيب؟ ..... 16
- 16 ..... 5-3 في أي ظروف يمكنك تلقي أو الحصول على ادعاءات التعذيب؟ ..... 16
- 19 ..... 6-3 هل يمكن تقديم الادعاءات ضد أشخاص لا يمثلون الحكومة؟ ..... 19
- 19 ..... 1-6-3 هل يمكن اتخاذ إجراء في ظل قانون حقوق الإنسان؟ ..... 19
- 19 ..... 2-6-3 هل تنطبق أنماط أخرى من القانون الذي يمنع التعذيب على الأشخاص الذين لا يمثلون الحكومة؟ ..... 19
- 20 ..... 1-2-6-3 القانون الدولي للصراع المسلح ..... 20
- 20 ..... 2-2-6-3 الجرائم ضد الإنسانية ..... 20
- 21 ..... 3-2-6-3 القانون المحلي ..... 21
- 3-6-3 خاتمة: كيف يمكنك استخدام المعلومات الخاصة بادعاء تعذيب وقع على يد أشخاص لا يمثلون الحكومة؟ ..... 21

- ١ مقدمة ..... 27
- ٢ المبادئ الأساسية للتوثيق: ..... 28
- ١-٢ لماذا تعتبر هذه المبادئ هامة؟ ..... 28
- ٢-٢ ما هي مكونات المعلومات فائقة الجودة؟ ..... 28
- ٣-٢ ماذا بوسعك أن تفعل لتصل بدقة معلوماتك وإمكانية الاعتماد عليها إلى الحد الأقصى؟ ..... 29
- ٣ إجراء مقابلة مع صاحب إدعاء التعذيب ..... 31
- ١-٣ مقدمة ..... 31
- ٢-٣ اعتبارات عامة ..... 31
- ٣-٣ إجراء المقابلة ..... 32
- ١-٣-٣ قبل أن تبدأ ..... 32
- ٢-٣-٣ كيف يجب أن تبدأ المقابلة؟ ..... 32
- ٣-٣-٣ هل يجب عليك أن تحتفظ بمذكرات عن المقابلة؟ ..... 32
- ٤-٣-٣ بواسطة من يجب إجراء المقابلة؟ ..... 32
- ٥-٣-٣ هل هناك اعتبارات خاصة تؤخذ في الحسبان عند الاستعانة بمرجمين؟ ..... 32
- ٦-٣-٣ ما الذي بوسعك أن تفعله حتى يسود المقابلة جو من الارتياح؟ ..... 33
- ٧-٣-٣ كيف يمكنك التعامل مع الأشخاص الذين يدفعهم الخوف إلى عدم الكلام؟ ..... 33
- ٨-٣-٣ هل هناك أية اعتبارات تؤخذ في الحسبان عند إجراء المقابلات في السجون أو في الأماكن الأخرى المخصصة للحجز الجماعي؟ ..... 34
- ٩-٣-٣ كيف تتعامل مع حساسية الموضوع؟ ..... 34
- ١٠-٣-٣ ما الذي بوسعك أن تفعله كي تصل بإمكانية الاعتماد على المعلومات إلى أقصى حد ممكن؟ ..... 34
- ١١-٣-٣ هل هناك اعتبارات خاصة، فيما يتعلق بالنوع ذكر أم أنثى، يجب أخذها في الحسبان عند اختيار ضيف أو ضيوف المقابلة؟ ..... 35
- ١٢-٣-٣ هل هناك أية اعتبارات خاصة تؤخذ في الحسبان عند إجراء مقابلات مع الأطفال؟ ..... 35
- ٤ المعلومات الواجب تسجيلها ..... 36
- ١-٤ معلومات نموذجية ..... 36
- ١-٤-١ ما هو نوع التفاصيل التي تحتاج إليها للإجابة على هذه الأسئلة الأساسية؟ ..... 36
- ٢-٤-١ ماذا بوسعك أن تفعل للحصول على هذه التفاصيل دون التأثير على محتوى التقرير؟ ..... 40
- ٢-٤ مجالات محددة ..... 43
- ٥ الدليل ..... 45
- ١-٥ الدليل الطبي ..... 45
- ١-١-٥ الدليل البدن ..... 46
- ٢-١-٥ الدليل النفسي ..... 47
- ٢-٥ أقوال صاحب الادعاء ..... 47
- ٣-٥ دليل الشهود ..... 48
- ٤-٥ أنواع أخرى من الأدلة ..... 48

- ١ مقدمة للمسارات المحتملة للعمل ..... 55
- ١-١ العمل على المستوى الدول ..... 55
- ١-١-١ مجال الإجراءات الدولية ..... 55
- ١-١-١-١ أصل الآلية ..... 56
- ١-١-١-٢ وظائف الآلية ..... 56

- 59 ..... ٢-١-١ كيفية اختيار إجراء دولي
- 59 ..... ١-٢-١-١ توفر الآلية: أي الآليات متاحة أمامك؟
- 60 ..... ٢-٢-١-١ ملاءمة الآلية: أي الآليات هي الأنسب لتحقيق أهدافك؟
- 60 ..... ٢-١ العمل على المستوى المحلي
- 60 ..... ١-٢-١ الدعاوى الجنائية
- 61 ..... ٢-٢-١ الدعاوى المدنية
- 61 ..... ٣-٢-١ الدعاوى الإدارية
- 61 ..... ٤-٢-١ الدعاوى التأديبية
- 61 ..... ٥-٢-١ طلبات اللجوء
- 62 ..... ٦-٢-١ إجراءات علاجية استثنائية
- 62 ..... ٧-٢-١ إجراءات أخرى
- 63 ..... ٢ ما يجب أن تعرفه عن آليات التبليغ الدولية وكيفية استخدامها
- 63 ..... ١-٢ ما نوع الموصفات العامة التي ينبغي أن تتصف بها معلوماتك؟
- 64 ..... ١-١-٢ مفهومة
- 65 ..... ٢-١-٢ متوازنة وتتمتع بالمصادقية
- 65 ..... ٣-١-٢ مفصلة
- 66 ..... ٢-٢ عند تقديم المعلومات إلى هيئة مشاركة في المراقبة: ماذا يجب أن تتضمن معلوماتك؟
- 66 ..... ١-٢-٢ إرسال معلومات عامة لهيئة مراقبة
- 67 ..... ٢-٢-٢ إرسال إدعاء فردي إلى هيئة مراقبة
- 69 ..... ٣-٢ تقديم المعلومات في إطار إجراءات تقارير الدول
- 69 ..... ١-٣-٢ كيف تعمل إجراءات تقارير الدول؟
- 69 ..... ٢-٣-٢ ماذا بوسعك أن تحقق بتقديم المعلومات في إطار إجراءات تقارير الدول؟
- 70 ..... ٣-٣-٢ ماذا يجب أن يحوي تقرير منظمة غير حكومية في إطار إجراءات تقارير الدول؟
- 71 ..... ٤-٣-٢ أفكار عملية مفيدة لتقديم المعلومات في إطار إجراءات تقارير الدول
- 71 ..... ٤-٢ تقديم المعلومات إلى هيئة تشارك في تقصي الحقائق
- 71 ..... ١-٤-٢ تقديم المعلومات قبل الزيارة الخاصة بتقصي الحقائق
- 72 ..... ٢-٤-٢ تقديم المعلومات أثناء الزيارة الخاصة بتقصي الحقائق
- 74 ..... ٣ ما يجب أن تعرفه عن إجراءات الشكاوى الدولية وكيفية استخدامها
- 74 ..... ١-٣ ما الذي ترجو تحقيقه باستخدام إجراءات الشكاوى الفردية؟
- 74 ..... ٢-٣ أي نوع من الشكاوى يمكن لإجراءات الشكاوى الفردية أن تقوم بدراسته؟
- 75 ..... ٣-٣ كيف تعمل إجراءات الشكاوى الفردية؟
- 75 ..... ١-٣-٣ الترتيب الزمني الأساسي
- 76 ..... ٢-٣-٣ القبول
- 76 ..... ١-٢-٣-٣ ما معنى القبول؟
- 76 ..... ٢-٢-٣-٣ لماذا قد تعد أي شكوى غير مقبولة؟
- 78 ..... ٣-٣-٣ مذكرة الاستشاري المحايد / تدخّل طرف ثالث
- 79 ..... ٤-٣-٣ الإجراءات المؤقتة
- 79 ..... ٤-٣ ماذا ينبغي أن يتضمن الطلب الذي يقدم في إطار إجراءات الشكاوى الفردية؟
- 80 ..... ٥-٣ أفكار مفيدة وعملية حول استخدام إجراءات الشكاوى الفردية
- 81 ..... ٤ الآليات والإجراءات: الأمم المتحدة
- 81 ..... ١-٤ مقدمة عن نظام الأمم المتحدة
- 81 ..... ٢-٤ آليات التبليغ داخل نظام الأمم المتحدة
- 81 ..... ١-٢-٤ إجراءات هيئات الأمم المتحدة التي لم تؤسس باتفاقية
- 82 ..... ١-١-٢-٤ الإجراءات ١٥٠٣
- 82 ..... ١-١-٢-٤ كيف يعمل الإجراء ١٥٠٣؟
- 84 ..... ٢-١-٢-٤ ما الذي يمكنك تحقيقه من خلال تقديم المعلومات إلى الإجراء ١٥٠٣؟
- 85 ..... ٣-١-٢-٤ ما الذي يجب أن تتضمنه المراسلات المرسلة إلى الإجراء ١٥٠٣؟
- 86 ..... ٤-١-٢-٤ أفكار مفيدة ومحددة

- 86 ..... الإجراءات الخاصة التابعة للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ٢-١-٢-٤
- 87 ..... مقرر الموضوع ومجموعات العمل ١-٢-١-٢-٤
- 89 ..... المقرر الخاص بشأن التعذيب ٢-٢-١-٢-٤
- 92 ..... مقرر الدول ٣-٢-١-٢-٤
- 92 ..... الهيئات التابعة للأمم المتحدة التي أسست باتفاقية ٢-٢-٤
- 93 ..... لجنة مكافحة التعذيب ١-٢-٢-٤
- 93 ..... كيف تعمل لجنة مكافحة التعذيب؟ ١-١-٢-٢-٤
- 94 ..... ما الذي يمكنك تحقيقه بتقديم معلوماتك إلى لجنة مكافحة التعذيب؟ ٢-١-٢-٢-٤
- 94 ..... ما الذي يجب أن تتضمنه المراسلات المقدمة إلى لجنة مكافحة التعذيب؟ ٣-١-٢-٢-٤
- 95 ..... أفكار مفيدة ومحددة ٤-١-٢-٢-٤
- 96 ..... اللجنة حقوق الإنسان ٢-٢-٢-٤
- 96 ..... كيف تعمل لجنة حقوق الإنسان؟ ١-٢-٢-٢-٤
- 96 ..... أفكار مفيدة ومحددة ٢-٢-٢-٢-٤
- 97 ..... للجان أخرى ٣-٢-٢-٤
- 98 ..... أفكار مفيدة ومحددة ١-٣-٢-٢-٤
- 99 ..... إجراءات الشكاوى في إطار نظام الأمم المتحدة ٣-٤
- 99 ..... لجنة مكافحة التعذيب ١-٣-٤
- 100 ..... ما نوع الشكاوى التي يمكن للجنة دراستها؟ ١-١-٣-٤
- 100 ..... ما هي اشتراطات القبول؟ ٢-١-٣-٤
- 100 ..... أفكار مفيدة ومحددة ٣-١-٣-٤
- 101 ..... لجنة حقوق الإنسان ٢-٣-٤
- 102 ..... ما هي اشتراطات القبول؟ ١-٢-٣-٤
- 103 ..... أفكار مفيدة ومحددة ٢-٢-٣-٤
- 103 ..... لجان أخرى ٣-٣-٤
- 103 ..... ما هي اشتراطات القبول؟ ١-٣-٣-٤
- 103 ..... أفكار مفيدة ومحددة ٢-٣-٣-٤
- 105 ..... الآليات والإجراءات الإقليمية ٥
- 105 ..... النظام الأوروبي ١-٥
- 105 ..... آليات التبليغ: اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب ١-١-٥
- 105 ..... كيف تعمل اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب؟ ١-١-٥
- 106 ..... ماذا بإمكانك أن تحقق بتقديم معلومات إلى اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب ٢-١-٥
- 107 ..... ما الذي يجب أن تتضمنه المراسلات المرسله إلى لجنة منع التعذيب ٣-١-٥
- 108 ..... أفكار مفيدة ومحددة ٤-١-٥
- 109 ..... إجراءات الشكاوى: المعاهدة الأوروبية لحقوق الإنسان ٢-١-٥
- 109 ..... ما هي اشتراطات القبول ١-٢-١-٥
- 110 ..... ما الذي يجب أن يتضمنه طلبك؟ ٢-٢-١-٥
- 111 ..... أفكار مفيدة ومحددة ٣-٢-١-٥
- 112 ..... نظام الدول الأمريكية ٢-٥
- 113 ..... آلية التبليغ: لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان ١-٢-٥
- 113 ..... كيف تعمل لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان ١-١-٢-٥
- 114 ..... ما الذي يمكنك تحقيقه من خلال تقديم معلومات إلى لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان؟ ٢-١-٢-٥
- 114 ..... ما الذي يجب أن تتضمنه المراسلات إلى لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان ٣-١-٢-٥
- 114 ..... إجراءات الشكاوى: لجنة الدول الأمريكية ومحكمة حقوق الإنسان ٢-٢-٥
- 116 ..... ما الذي يمكنك تحقيقه باستخدام هذا الإجراء؟ ١-٢-٢-٥
- 116 ..... ما هو نوع الشكاوى التي يمكن النظر فيها؟ ٢-٢-٢-٥
- 116 ..... ما هي اشتراطات القبول ٣-٢-٢-٥
- 117 ..... أفكار مفيدة ومحددة ٤-٢-٢-٥

118	..... النظام الأفريقي	3-5
118	..... آليات التبليغ	1-3-5
118	..... اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب	1-1-3-5
118	..... الوظائف	1-1-3-5
119	..... أفكار مفيدة ومحددة	2-1-3-5
119	..... المقرر الخاص للسجون وأحوال الاحتجاز في أفريقيا	2-1-3-5
120	..... إجراءات الشكاوى: اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب	2-3-5
121	..... ما هي اشتراطات القبول؟	1-2-3-5
121	..... أفكار مفيدة ومحددة	2-2-3-5
122	..... أقاليم أخرى	4-5
123	..... جداول التقييم المقارن للإجراءات الدولية	6
128	..... أين يمكنك أن تبحث عن مساعدات أخرى؟	7
128	..... لماذا قد ترغب في البحث عن مساعدات أخرى؟	1-7
129	..... بعض المصادر الخاصة للمساعدة	2-7
129	..... اللجنة الدولية للصليب الأحمر	1-2-7
129	..... مفوض الأمم المتحدة الأعلى للاجئين	2-2-7
129	..... البعثات والزيارات الميدانية	3-2-7
130	..... المنظمات غير الحكومية، الدولية والقومية أو المحلية، ومنظمات الدعم الأخرى	4-2-7
130	..... صندوق الأمم المتحدة التطوعي لضحايا التعذيب، الأمم المتحدة	5-2-7
130	..... التأثير على المشرعين وأصحاب القرار	6-2-7

135	..... قائمة بالمستندات الهامة	1 الملحق 1
138	..... تفاصيل الاتصال والحصول على المزيد من المعلومات	2 الملحق 2
148	..... استمارات الطلب القياسية	3 الملحق 3
151	..... رسومات الجسم	4 الملحق 4
153	..... الفهرس	



## اختصارات مختارة

الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب	ACHPR
الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان	ACHR
المفوضية الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب	ACNHR
لجنة مكافحة التعذيب	CAT
لجنة القضاء على التمييز ضد النساء	CEDAW
لجنة القضاء على التمييز العنصري	CERD
اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب	CPT
لجنة حقوق الطفل	CRC
الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان	ECHR
المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان	ECTHR
المفوضية الأمريكية الدولية لحقوق الإنسان	IACN
المحكمة الأمريكية الدولية لحقوق الإنسان	IACT
محكمة الجرائم الدولية	ICC
المعاهدة الدولية لحقوق المدنيين والسياسية	ICCPR
اللجنة الدولية للصليب الأحمر	ICRC
الأشخاص المرحلون داخلياً من أوطانهم	IDPs
القانون الدولي للصراع المسلح	ILAC
منظمة غير حكومية	NGO
منظمة الولايات الأمريكية	OAS
منظمة الوحدة الأفريقية	OAU
مكتب مفوض الأمم المتحدة الأعلى لحقوق الإنسان	OHCHR
منظمة الأمن والتعاون في أوروبا	OSCE
المقرر الخاص للسجون وظروف الاعتقال في أفريقيا	SRP
مقرر الأمم المتحدة الخاص للتعذيب	SRT
الأمم المتحدة	UN
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التعذيب	UNCAT
اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على التمييز ضد النساء	UNCEDAW
اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على التمييز العنصري	UNCERD
مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان	UNCHR
اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل	UNCRC
مفوض الأمم المتحدة الأعلى للاجئين	UNHCR

## فهرس الجداول

### جداول مقارنة

- الجدول ١: تلخيص للآليات الدولية - أصولها ووظائفها ..... 58
- جدول ٣٣: التقييم المقارن ١- لجنة مكافحة التعذيب، ولجنة حقوق الإنسان، ولجنة القضاء على التمييز العنصري (عام) ..... 123
- جدول ٣٤: التقييم المقارن ٢- لجنة حقوق الطفل، ولجنة القضاء على التمييز ضد النساء، والمقررون الخصوص، والإجراء ١٥٠٣ (عام) ..... 124
- جدول ٣٥: التقييم المقارن ٣- اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب، ولجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان ومحكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان (عام) ..... 125
- جدول ٣٦: التقييم المقارن ٤- اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب والمقرر الخاص للسجون وأحوال الاحتجاز في أفريقيا (عام) ..... 126
- جدول ٣٧: التقييم المقارن ٤ - لجنة مكافحة التعذيب ، لجنة حقوق الإنسان ، لجنة القضاء على التمييز العنصري إجراءات الشكاوي (الفردية) ..... 127
- جدول ٣٨: التقييم المقارن ٥- المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان ، محكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان، اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان (إجراءات الشكاوي الفردية) ..... 127

### الآليات الدولية، حقائق أساسية

- الجدول رقم ٨: حقائق أساسية : الإجراء ١٥٠٣ ..... 84
- جدول ١٠ حقائق أساسية: المقرر الخاص بشأن التعذيب ..... 89
- جدول ١٢: حقائق أساسية: لجنة مكافحة التعذيب ..... 93
- جدول ١٣: حقائق أساسية: لجنة حقوق الإنسان ..... 96
- جدول ١٤: حقائق أساسية: لجنة حقوق الطفل ..... 97
- جدول ١٥: حقائق أساسية: لجنة القضاء على التمييز ضد النساء ..... 97
- جدول رقم ١٦ حقائق أساسية: لجنة القضاء على التمييز العنصري ..... 98
- جدول ٢١: حقائق أساسية: اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب ..... 105
- جدول ٢٢: حقائق أساسية: المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ..... 109
- جدول ٢٥: حقائق أساسية: محكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان ..... 112
- جدول ٢٦: حقائق أساسية: لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان ..... 113
- جدول ٢٩: حقائق أساسية: اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ..... 118
- جدول ٣٠: حقائق أساسية: المقرر الخاص للسجون وأحوال الاحتجاز في أفريقيا ..... 119

### إجراءات الشكاوي الفردية : الجوانب العملية للإستخدام

- جدول ١٨: الجوانب العملية لاستخدام إجراء الشكاوى الفردية: اتفاقية مكافحة التعذيب ..... 101
- جدول ١٩: الجوانب العملية لاستخدام إجراء الشكاوى الفردية: البروتوكول الاختياري التابع للمعاهدة الدولية لحقوق المدنية والسياسية ..... 102
- جدول رقم ٢٠: الجوانب العملية لاستخدام إجراء الشكاوى الفردية: التابع لمعاهدة إزالة التمييز العنصري ..... 104
- جدول ٢٤: الجوانب العملية لاستخدام إجراء الشكاوى الفردية: المعاهدة الأوروبية لحقوق الإنسان ..... 111
- جدول ٢٨: الجوانب العملية لاستخدام إجراء الشكاوى الفردية: نظام الدول الأمريكية ..... 117
- جدول ٣٢: الجوانب العملية لاستخدام إجراء الشكاوى الفردية: الميثاق الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ..... 121

### الإجراءات : الترتيب الزمني الأساسي

- جدول ٧ - الترتيب الزمني الأساسي: الإجراء ١٥٠٣ ..... 83
- جدول ١٧: الترتيب الزمني الأساسي لإجراءات الشكاوى الفردية: لجنة مكافحة التعذيب ..... 99
- جدول ٢٣: الترتيب الزمني الأساسي لإجراءات الشكاوى الفردية: المعاهدة الأوروبية لحقوق الإنسان ..... 110
- جدول ٢٧: الترتيب الزمني الأساسي لإجراءات الشكاوى الفردية: النظام الدولي الأمريكي ..... 115
- جدول ٣١: الترتيب الزمني الأساسي لإجراءات الشكاوى الفردية: اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ..... 120

جداول أخرى متنوعة

- الجدول ٢: ملاءمة أنواع الآليات للأهداف المحتملة ..... 60
- جدول ٣ قائمة بالنقاط الواجب التأكد منها عند تقديم المعلومات العامة إلى آلية التبليغ ..... 67
- جدول ٤ قائمة ضبط لتقديم ادعاء فردي إلى آلية التبليغ ..... 69
- جدول ١١: مقرر الدول التابعون للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ..... 92
- جدول ٣٩: المصادر الممكن الحصول على المساعدة منها ..... 128

## معجم المصطلحات المتخصصة

المقبولية	إحدى مراحل إجراءات الشكاوى الفردية التي تقرر فيها الجهة القضائية أو شبه القضائية توفر الشروط الصحيحة التي يتم بناءً عليها النظر في الشكاوى. ولا يجوز النظر في الشكاوى إذا كانت غير مقبولة.
الادعاء (بالتعذيب)	الادعاء بوقوع حادثة تعذيب (يطلق عليه إدعاء لأنه لم يتم إثباته أو إثبات بطلانه).
مذكورة من الغير	مذكورة يقدمها من هو ليس طرفاً في الإجراءات القضائية يهدف إلى إبلاغ الجهة القضائية بأمر محدد يتعلق بالإجراءات.
مقدم الطلب	الشخص الذي يقدم طلباً وفقاً لإجراءات الشكاوى الفردية.
الطلب	خطاب أو شكل أخرى من أشكال الطلبات المقدمة يُطلب فيه من الجهة القضائية النظر في دعوى وفقاً لإجراءات الشكاوى الفردية.
حق اللجوء	حق اللجوء يطلبه الأفراد الذين لا يريدون الرجوع إلى بلد ما، عادة ما يكون بلدهم الذي يتعرضون فيه للمخاطر. وفي حالة منحه يعنى هذا الحق السماح لهؤلاء الأفراد بالبقاء في بلد غير بلدهم بشكل مؤقت أو دائم.
الإخلال (بالالتزامات)	انظر انتهاك
ميثاق	انظر معاهدة
مراسلة	خطاب أو أي شكل آخر من أشكال الطلبات لنقل معلومات إلى جهة دولية. وغالباً ما يتم استخدام هذا المصطلح داخل الأمم المتحدة للإشارة إلى الطلبات التي تقدم وفقاً لإجراءات الشكاوى الفردية. وفي الغالب يشار إلى الشخص الذي يكتب المراسلة بـ كاتب المراسلة.
صلاحية	انظر اختصاص (جهة قضائية)
الشاكي	الشخص الذي يقدم شكوى وفقاً لإجراءات الشكاوى الفردية.
الوضع الاستشاري	يجوز للمنظمات غير الحكومية أن تطلب من الأمم المتحدة منحها الوضع الاستشاري، ويعني هذا أنها مسجلة رسمياً كمنظمة يمكن للأمم المتحدة استشارتها. وتتمتع المنظمات غير الحكومية الحاصلة على الوضع الاستشاري بمزايا معينة لا تتمتع بها غيرها من المنظمات غير الحكومية مثل السماح لها بحضور جلسات لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.
اتفاقية	انظر معاهدة
تأييد	الدليل الذي يدعم أو يؤكد صدق الادعاء.
حكم محكمة	قرار ملزم قانوناً تعبر فيه المحكمة عما توصلت إليه من نتائج في الدعوى.
اتفاق	انظر معاهدة
إعلان	مستند من مستندات القانون الدولي غير ملزم قانوناً، ولكنه يحدد المعايير التي يجب أن تتعهد الدول باحترامها.
ترحيل	طرد من بلد ما
القانون المحلي أو النظام القانوني	القانون الوطني أو النظام القانوني؛ القانون أو النظام القانوني الخاص ببلد معين.
تنفيذ (الالتزامات)	العمل على سريان الالتزامات، والتأكد من احترامها.

اللحظة التي يبدأ فيها تطبيق التزامات معاهدة.	الانضمام إلى تنفيذ (معاهدة)
لا يفرضه القاضي أو لا يسير وفق الإجراءات القانونية.	خارج اختصاص القضاء (مثل الإعدام)
إجراء تحقيق لكشف الحقائق	تقصي الحقائق
انتهاكات حقوق الإنسان لا سيما الخطيرة منها مثل التعذيب أو القتل بدون إجراءات قضائية.	الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان
الطريقة التي يتم بها تنفيذ الالتزامات أو احترامها، أو الإجراءات التي تهدف إلى تحقيق ذلك.	تطبيق (الالتزامات)
القدرة على تجنب العقوبة المفروضة على السلوك غير القانوني أو غير المرغوب فيه.	الإفلات من العقوبة
الاحتجاز من قبل السلطات مع عدم السماح بالاتصال بالعالم الخارجي، و/ أو بدون الاعتراف بالاحتجاز.	احتجاز مع عدم سماح الاتصال بالغير
شكوى تتعلق بمجموعة محددة من الحقائق التي تؤثر على فرد أو مجموعة أفراد.	شكوى فردية
مصطلح عام يشير إلى المستندات القانونية الدولية، سواء كانت ملزمة أو غير ملزمة قانوناً.	مستند
هيئة أو مؤسسة مؤلفة من ممثلين حكوميين لأكثر من بلد.	هيئة مؤلفة من ممثلي حكومات
الإجراء الذي يتم اتباعه أمام أي هيئة قضائية.	الإجراء القضائي
المنطقة أو الأشخاص الذين تقوم دولة ما بممارسة سلطتها عليهم.	نطاق سلطان (دولة)
الأمر التي تقع في نطاق اختصاص جهة قضائية أو شبه قضائية هي الأمور التي يكون لها صلاحية النظر فيها. ويمكن أيضاً الإشارة إلى ذلك بالقول بأن الجهة المعنية لديها صلاحية النظر في الموضوع.	اختصاص (جهة قضائية)
إذن	سماح (مثل طلب السماح بتقديم محرر من شخص ليس طرفاً في الدعوى)
إذا كان شئ ما ملزماً قانوناً لدولة ما فإن هذا يعني أن الدولة ملزمة بالتصرف وفقاً له، وقد تكون عليها تبعات قانونية إن لم تفعل ذلك، فمثلاً قد تتم محاكمتها أمام محكمة دولية وإلزامها بدفع تعويض للضحية.	ملزم قانوناً
عملية رفع وإجراء دعوى أمام محكمة.	تقاضي
تسجيل شكوى.	تقديم شكوى
مصدر صلاحيات لألية ما. هو المستند الذي يوضح صلاحيات الألية.	تفويض
تلك المرحلة من إجراءات الشكاوى الفردية التي تقوم فيها الجهة القضائية بالنظر في وقائع الدعوى وتقرر ما إذا كانت هناك مخالفة قد حدثت.	أسباب الدعوى
البحث عن معلومات والحصول عليها لغرض إعداد تقرير عن موضوع أو موقف.	مراقبة
أشخاص غير ممثلين للحكومة	أشخاص غير ممثلين للحكومة
تعليقات ، تقييم	ملاحظات
الشخص الذي ارتكب جرمًا ما.	مقترف
طلب لاتخاذ إجراء، مثل طلب التحقيق في موضوع ما.	التماس

إجراءات مؤقتة	الإجراءات المؤقتة التي قد تطلبها جهة قضائية أو شبه قضائية قبل استكمال النظر في دعوى تقادياً لوقوع أضرار لا يمكن تعويضها.
إجراء شبه قضائي	إجراء يتم أمام جهة تنظر في الدعاوى بطريقة مماثلة للجهة القضائية، ولكنها غير مؤلفة من قضاة ولا تعد قراراتها ملزمة قانوناً.
تصديق	العملية التي توافق الدولة بموجبها على الالتزام بمعاهدة.
توصية	إجراء مقترح. التوصيات غير ملزمة قانوناً.
تعويض	إجراءات إصلاح الضرر الذي وقع.
تحفظ	عندما توافق الدولة على الالتزام بمعاهدة يجوز لها أن تسجل تحفظاً. التحفظ هو بيان لتعديل التزاماتها بموجب المعاهدة بشكل ما.
قرار	قرار رسمي صادر عن جهة دولية يتم اتخاذه بالتصويت، ويكون عادة عبارة عن توصية ومن ثم فإنه غير ملزم قانوناً.
لائحة الإجراءات	القواعد التفصيلية التي تيسر عليها الجهة القضائية أو شبه القضائية والتي تحدد إجراءات رفع الدعاوى أمامها.
عقوبة	العقوبة التي تفرض على دولة ما بسبب عدم احترامها لالتزاماتها القانونية.
مسئولية الدولة	اعتبار الدولة مسؤولة بموجب القانون الدولي.
دولة طرف (في معاهدة)	دولة وافقت على التزامها بمعاهدة.
مذكرة	انظر مراسلة/ طلب
جهة إشرافية	جهة أسست للإشراف على كيفية تنفيذ التزامات الدول بموجب معاهدة ما.
تدخل الغير	انظر "مذكرة الغير"
نقل (إدعاء)	إرسال الادعاء إلى الدولة المعنية مثلاً.
معاهدة	مستند من مستندات القانون الدولي يحدد الالتزامات الملزمة قانوناً للدول.
مادة في معاهدة	المصطلح المستخدم للإشارة إلى كل جزء في معاهدة.
صلب المعاهدة	النصوص التي تنص عليها المعاهدة.
انتهاك (الالتزامات)	عدم احترام الدولة لالتزاماتها بموجب القانون الدولي.

الباب الأول - أمور مبدئية

1 مقدمة

2 كيفية استخدام هذا الكتاب

1-2 نظرة عامة على أبواب الكتاب

2-2 مصطلحات

3-2 قضايا سياسية جوهرية

3 إعداد السياق

1-3 مقدمة

2-3 ماذا تتمنى أن تحقق من خلال التبليغ عن ادعاءات التعذيب؟

3-3 ما هو التعذيب

4-3 كيف يحدث التعذيب؟

5-3 أين يمكنك تلقي أو الحصول على ادعاءات التعذيب؟

6-3 هل يمكن تقديم الادعاءات ضد أشخاص لا يمثلون الحكومة؟





بالنسبة لغالبية الناس، يثير ذكر كلمة التعذيب في الأذهان صوراً من أقسى أشكال المعاناة الجسدية والنفسية - مثل انتزاع الأظافر، والصدمات الكهربائية، والإعدام المعنوي وإجبار المرء على مشاهدة تعذيب الوالدين أو الأطفال، والاعتصاب، ويحرك مثل هذه الصور، لدى الإنسان العادي، إحساساً عميقاً بالاشمئزاز الشديد. فقليلون هم الذين يستطيعون تجنب التأثر بوقوع مثل هذه المعاناة على أي إنسان. وفي الظاهر، تمت إدانة التعذيب على نطاق واسع، ونصت على منعه منعاً مطلقاً كل وثيقة ذات صلة بحقوق الإنسان منذ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨. ويعد أي انتهاك لهذا المنع أمراً خطيراً لا يمكن أن يكون له مبرر قانوني، حتى في أوقات الطوارئ أو الصراعات. إلا أن نظرة سريعة للتقارير الواردة عن مقرر الأمم المتحدة الخاص للتعذيب، أو الواردة عن اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب، أو عن كثير من الصحف، تظهر بوضوح أن التعذيب ظاهرة لا تنتمي إلى الماضي دون الحاضر. فبينما يعد أي دفاع علني عن التعذيب، من قبل مسئول حكومي أمراً غير مقبول في أيامنا هذه، لا يمكن إنكار حقيقة أن التعذيب، وما يقترن به من أعمال وحشية لا إنسانية، والممارسات والعقوبات التي تحط من كرامة الإنسان، قد توارت كلها عن الأنظار، وأغلقت الباب خلفها في هدوء، لتواصل نشاطها المتنامي بعيداً عن الأعين والأسماع.

إلا أن مفتاح هذا الباب قد أصبح في متناول أي شخص سبق له أن مر بتجربة أو شهد بنفسه، أو روى له الآخرون عن حادثة تعذيب. إنها المعلومات، فالفرصة الوحيدة لإنجاح أي محاولة للقضاء على ظاهرة التعذيب لا يمكن أن تتأتى إلا بجذب انتباه المجتمع الدولي إلى مثل هذه الحوادث. وهناك كثير من المؤسسات المتعددة الأشكال، أنشئت خصيصاً بهدف ضمان القضاء على التعذيب ليصبح أثراً من آثار الماضي، إلا أنها بدون المعلومات تظل مكتوفة الأيدي، فمن النادر بالنسبة لمسئولي هذه المؤسسات أن يتمكنوا من التحقيق بأعينهم من موقف ما، ففي معظم الأحيان تكون قدرتهم على التحقيق المباشر محدودة للغاية. فكيف إذن يمكن لمقرر الأمم المتحدة الخاص للتعذيب أن يحيط بأبعاد المشكلة على مستوى العالم، أو في بلد معينة، إذا لم ترد له من الآخرين معلومات عنها؟ وكيف يتسنى للجنة الأوروبية لمنع التعذيب أن تعرف أي نوع من المعتقلين هم الأكثر عرضة للخطر إذا لم ترد إليها أية تقارير؟ والإجابة على هذين السؤالين واحدة وهي ببساطة: هذا أمر مستحيل.

وإذا كانت المعلومات هي المفتاح، فإنه من العدل القول بأن المنظمات غير الحكومية هي حاملة هذا المفتاح، فاعتماد المؤسسات الدولية على هذه المنظمات يصل إلى حد أن عدم قدرتها على مزاولتها نشاطها في بلد ما دون عوائق قد يعني عدم جذب انتباه المجتمع الدولي للموقف في هذا البلد، حتى ولو كانت انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكب فيه قد جعلته جديراً بهذا الانتباه. والسبب في ذلك هو أنه من الأيسر تركيز الانتباه والموارد على الدول التي يتوفر عنها أكبر قدر من المعلومات. فالطريقة الوحيدة لفتح أعين المجتمع الدولي على المواقف المستترة هي ضمان توصله إلى معلومات يمكن الاعتماد عليها. وفي هذا السياق، يبدو من المستحيل المبالغة في تقدير أهمية الدور الذي تقوم به المنظمات غير الحكومية في معركة القضاء على التعذيب. فقلة من المنظمات المتخصصة هي التي تنتهج أساليب ممتازة في جمع معلوماتها، بينما الأكثرية الأقل خبرة لا تدرك أهمية المعلومات التي تقوم بنشرها، أو أنها لم تجد الفرصة لتقديم هذه المعلومات بالطريقة المثلى. ومن سوء الحظ، وفي مجال ادعاءات التعذيب على وجه الخصوص، فإن جزءاً كبيراً من المعلومات الواردة عن مثل هذه المنظمات غير الحكومية يذهب هباءً ليس لأن الادعاءات لا أساس لها، ولكن لأن الكثير من الحقائق الهامة يتم طمسها من خلال صياغة الادعاءات بلغة سياسية بحتة، أو إبلاغها بلغة لا يفهمها المتلقي ولا يمتلك وسائل ترجمتها. وفي حالات أخرى، توجه المنظمات غير الحكومية معلوماتها إلى هيئات لا تملك القدرة على إحداث الأثر المطلوب، وذلك بسبب عدم الدراية بالوظائف المختلفة، وغالباً بالأدوار المتشابهة لمختلف المؤسسات الدولية. وعلى سبيل المثال، فإن مقرر الأمم المتحدة الخاص للتعذيب، لا يستطيع أن يأمر حكومة ما بدفع تعويض لأحد ضحايا التعذيب، ولكن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بمقدورها أن تفعل ذلك.

ويستهدف هذا الكتاب في الأساس المنظمات غير الحكومية الأقل خبرة، وبالذات المنظمات الصغيرة التي تعمل على مستوى الدول والمجتمعات، والتي تسعى إلى تطوير أنفسها وزيادة مشاركتها في توفير المعلومات عن التعذيب. كما أن الكتاب لا يحاول تقديم تعليمات فنية أو طبية أو قانونية، ولكنه يركز أكثر من ذلك على عملية توفير المعلومات ذاتها. وبهذه الطريقة، فإن الكتاب يسعى إلى تمكين مثل هذه المنظمات غير الحكومية من تقديم معلومات عالية الجودة عن الحوادث الفردية وأيضاً عن أنماط التعذيب، وذلك بقصد تحقيق أقصى إفادة ممكنة من المعلومات للمؤسسات الدولية، وأيضاً مساعدة هذه المنظمات غير الحكومية على اختيار أنسب إجراء أو إجراءات لنشر المعلومات، وذلك بهدف تحقيق النتائج المرجوة. ورغم أن الكتاب يركز بالدرجة الأولى على التعذيب، إلا أن الكثير مما يتناوله ينطوي بنفس الدرجة في سياق الانتهاكات الأخرى لحقوق الإنسان. وحتى عندما لا يرقى إدعاء معين إلى درجة الانتهاك، فإنه رغم ذلك يعد انتهاكاً لعرف آخر من أعراف حقوق الإنسان مثل حق الفرد في الحرية والأمن أو الحق في محاكمة عادلة. ورغم أن مثل هذه الانتهاكات ليست هدفاً لهذا الكتاب، فإن القارئ عليه أن يدرك أن هناك أيضاً تعويض لانتهاكات أخرى لحقوق الإنسان بخلاف التعذيب.

ويجب أن يؤخذ في الحسبان أن الإرشادات التالية والواردة في هذا الكتاب ليست ضماناً للحصول على نتيجة معينة من هيئة دولية معينة، وأنه ربما يبدو للقارئ أن إنجازاً طفيفاً هو الذي تم تحقيقه في قضية ما. فالإحباط وخيبة الأمل أمر حتمي في مثل هذه الظروف، ولكن يجب أن نضع في الاعتبار رغم كل الخسائر، أن النضال من أجل القضاء على التعذيب عملية طويلة وبطيئة يجب ألا تقاس على أساس النتائج الفردية وحدها. فكل معلومة يتم جمعها بدقة ويمكن الاعتماد عليها هي سلاح في هذا النضال، وكل باب يُفتح اقتحاماً يعني أن الأبواب التي يختبي خلفها مرتكبو التعذيب قد نقصت واحداً.

## ٢ كيفية استخدام هذا الكتاب

**هام:**

يجب ألا يصيبك حجم هذا الكتاب بالرهبة. فأنت لست مضطراً لأن تقرأه كله كي تستفيد منه. كما أنك لست مضطراً لأن تكون خبيراً كي تستخدمه.

وإذا توصلت إلى معلومات تشير إلى احتمال حدوث سوء المعاملة، ووجدت أنك لا تستطيع أو لا ترغب في أن تفعل شيئاً حيال ذلك، فما عليك سوى أن تسلم هذا الكتاب إلى شخص آخر لديه الاستطاعة.

لكي نصل إلى فهم جيد لمجمل العملية الخاصة بإعداد وتقديم ادعاء التعذيب، يجب علينا أن نقرأ الكتاب كله. إلا أن كل جزء من الكتاب يمكن أن يقرأ مستقلاً عن الأجزاء الأخرى، كما أنه، ليس من الضروري قراءة الأجزاء بالترتيب. وهذا يعني أن القارئ بإمكانه أن يستمد من الكتاب ما يناسب احتياجاته الخاصة. إلا أننا ننصح بأن أي شخص لديه الجدية في تقديم ادعاءاته بالتعذيب عليه أن يسارع بقراءة كل باب من أبواب الكتاب بعناية ودقة.

وكما ستري، وأنت تقلب صفحات هذا الكتاب، أنه يهدف إلى أن يكون عملياً قدر المستطاع. وهذا يعني أنه يتحاشى الإسهاب في وصف الطبيعة الأكاديمية والنظرية للمفاهيم. فهناك قدر كبير من الكتابات الأكاديمية حول موضوع التعذيب، الأمر الذي ولد شعوراً بالحاجة إلى كتاب ذي طبيعة عملية، يمكن أن يقرأه الذين يودون معرفة كيفية التبليغ عن ادعاءات التعذيب دون أن يشعروا بالحاجة إلى استكمال دراسات قانونية وطبية مطولة لمجرد البدء في فهم الموضوع. وبالإضافة إلى ذلك، فلكي يكون الكتاب ذا فائدة عملية يجب أن يكون حجمه مناسباً، وأن يسهل الوصول إلى كل معلومة فيه دون الحاجة إلى اقتباسها من فقرات مطولة، وبعبارة أخرى فقد وجدنا أنه من الضروري تحري درجة كبيرة من الانتقاء عند اختيار محتوياته. كما أن الكتاب يحتوي على أمور كثيرة قد يرغب في متابعتها المهتمون بالاستزادة من المعرفة حول الموضوع. ولذلك تمت إضافة مجموعة من المصادر والعناوين في الملحق ٢ التي يمكن للمنظمات والأفراد الاتصال بها إذا رغبوا في الحصول على مزيد من المعلومات أو المساعدة.

وعلى القارئ ألا ينسى أن عدداً كبيراً من الآليات التي ورد ذكرها في هذا الكتاب - باستثناء الإجراءات المحددة للتعذيب - تتلقى الشكاوي والادعاءات التي تتعلق بعدد كبير من الانتهاكات الأخرى لحقوق الإنسان. فكثير مما ذكر هنا يمكن أن ينطبق بنفس الدرجة على مثل هذه الشكاوي. ولأن هذا الكتاب يركز في الأساس على عملية التبليغ عن التعذيب، فسوف تتركز المناقشة فيه على متطلبات تقديم المعلومات التي تتعلق بالتعذيب. ولكنه في حالة عدم الوفاء بهذه المتطلبات، قد يكون من المناسب تقديم شكوى أخرى على أساس حق آخر.

## ٢-١ نظرة عامة على أبواب الكتاب

إن تقديم ادعاء بالتعذيب ليس مجرد كتابة رسالة لهيئة دولية، ولكنه مرتبط بمكان يتم البحث فيه وشئ يتم البحث عنه، ويبدأ بأول كلمة في أول مقابلة مع الشخص الذي يدعى تعرضه للتعذيب. والسبب في ذلك هو أن جديده الإدعاء والمصادقية التي ستترتب عليها تعتمد اعتماداً شديداً مطلقاً على المعلومات التي تسجل عنه. وهذه يعني ضرورة معرفة نوعية الأسئلة التي يتم طرحها والاهتمام إلى حد كبير بالتفاصيل عند تسجيل الملاحظات عن المقابلة، لأنك في الغالب لن تتاح لك فرصة ثانية لسد الثغرات. كما يتطلب الأمر درجة معينة من المعرفة بالقوانين والقانونية والعملية للتعذيب، وفهماً للأهداف والنتائج المحتملة لتقديم الإدعاء. وتتلخص الأبواب الثلاثة الرئيسية التي تتناول المراحل المختلفة للعملية فيما يلي:

**الباب الأول، الفصل الثالث - إعداد السياق** - يقدم هذا الفصل خلفية عن التبليغ عن الادعاءات: ويناقش ما يمكن تحقيقه من خلال التبليغ عن ادعاء بالتعذيب، ويشرح باختصار مفهوم التعذيب والصور الأخرى لسوء المعاملة، ويحدد الأماكن والمواقف التي يرحح وقوع حوادث التعذيب فيها، ويبرز الظروف التي يرحح تلقي الادعاءات فيها، وأخيراً يتناول الباب المشكلة الشائكة الخاصة بنشاط ممثلي الهيئات غير الحكومية ويتساءل عما يمكن القيام به حيال الادعاءات التي تشغل بالهم.

الباب الثاني، توثيق الادعاءات- يهدف هذا الباب إلى تقديم بعض الإرشادات بشأن كيفية التحرك لجمع المعلومات عن حوادث التعذيب والصور الأخرى لسوء المعاملة. ويبرز المعلومات التي تعتبر ضرورية بالنسبة لأي ادعاء، ويقدم بعض التوجيهات الخاصة بكيفية إجراء مقابلة مع أحد الضحايا أو الشهود ويحدد نوعية الأدلة المساندة التي يجب جمعها بغرض تقوية الادعاء أو جعل المحاكمة أمراً ممكناً.

الباب الثالث - رد الفعل تجاه المعلومات التي تم جمعها- يتضمن هذا الباب تعريفاً بمختلف الآليات المتاحة للتبليغ عن ادعاءات التعذيب والصور الأخرى لسوء المعاملة وخصوصاً على المستوى الدولي، ويقدم إرشادات حول كيفية التمييز بينهما، ويشرح الطريقة المثلى لإعداد وتكييف الادعاء حسب نوعية الآلية التي يقع عليها الاختيار. ويعترف هذا الباب أيضاً أنه قد تكون هناك مواقف لا يود الإنسان فيها أن يتابع الادعاء بصفة شخصية، وقد يحتاج فيها إلى مساندة أو نصيحة بشأن كيفية المضي قدماً، أو يسعى إلى اتخاذ إجراء سياسي وقانوني أيضاً، وأخيراً يقدم هذا الباب بعض المقترحات حول الجهات التي يمكن اللجوء إليها لطلب المساعدة في هذه الحالات.

## ٢-٢ مصطلحات

- هو/هي: حاولنا بوجه عام استخدام مصطلحات محايدة بدلاً من تلك الدالة على الجنس ، إلا إذا كان هناك شعور بالحاجة إلى مزيد من الدقة في سياق معين. وفي مثل هذه الحالات تم استبدال المصطلح المحايد بمصطلح هو/هي. ويجب فهم الإشارة الاستثنائية للضمير "هو" أو "هي" (في سياق الكلام الذي لا يحدد الجنس) بأنه يشير إلى المذكر والمؤنث في آن واحد.
- التعذيب/سوء المعاملة: كما سترى في الفصل الثالث من هذا الكتاب، تنطوي كلمة التعذيب في قانون حقوق الإنسان على معنى محدد جداً يعني صورة شديدة القسوة من صور سوء المعاملة. وعموماً، فإن استخدام مصطلح التعذيب في هذا الكتاب لا يقصد به أن يفهم بالمعنى القانوني إلا إذا اتضح ذلك من السياق. كما أن الاعتبارات التي تم وصفها بأنها تسري على التعذيب تسري تماماً على الصور الأخرى لسوء المعاملة، إلا إذا تمت الإشارة في النص إلى غير ذلك.
- مصطلحات متخصصة: على القارئ أن ينتبه إلى أن مصطلحات بعينها قد يكون لها معانٍ متخصصة أو قانونية في بلده، ولكنها قد تعني شيئاً مختلفاً في نظام دولة أخرى. فالمصطلحات المستخدمة في هذا الكتاب ليس المقصود أن يكون لكل منها مضمون قانوني ، ولذلك يجب أن تفسر بمعناها العام - وعلى سبيل المثال فإن استخدام مصطلح "اعتقال" ليس المقصود به الدلالة على عملية الاعتقال الرسمية التي قد تتطلب مقاضاة الشخص بتهمة ما، ولكنه يعني مجرد حرمان الشخص من حريته أو التحفظ عليه بواسطة الشرطة بما في ذلك عملية الاستجواب غير الرسمي. وبالمثل، فإن الأسماء المستخدمة للدلالة على أنماط معينة من مؤسسات الاعتقال مثل السجن قد تشير إلى نوع مميز جداً من المؤسسات في دولة ما، ولكنها قد تستخدم بطريقة أكثر عمومية في دولة أخرى.

## ٣-٢ قضايا سياسية جوهرية

- على القارئ أن ينتبه إلى أن هناك عدداً من النقاط التي يستحيل تناولها تناوياً كافياً في كتاب هذا حجمه وتلك طبيعته. إلا أن هذه النقاط يجب أن تبقى في حسبانته وهو يقلب صفحات الكتاب، وذلك بسبب ما ينطوي عليه من مضامين هامة. إننا ننصح بقضاء بعض الوقت في التفكير في هذه النقاط، وتبني سياسات مناسبة لتنهجها المنظمات، إذا لزم الأمر.
- الأمن: يجب على الأشخاص الذين يجرون المقابلات أن يتوخوا قدراً كبيراً من الحرص حتى لا يعرضوا أنفسهم ولا غيرهم من أعضاء منظماتهم ولا الأشخاص الذين يجرون المقابلات معهم إلى مخاطر لا داع لها. فالأمر الواضح الذي يجب أخذه في الاعتبار هو أن هناك أخطاراً معينة تصاحب العمل في مجال حقوق الإنسان، وخصوصاً بالنسبة للعاملين المحليين في المنظمات غير الحكومية. إلا أنه من المهم بالنسبة للعاملين في مجال حقوق الإنسان أو تقصى الحقائق الذين يأتون من خارج البلد أو من مناطق أخرى في نفس البلد، ألا يغفلوا أن هناك من قد يواجه مشاكل بعد رحيلهم. فيجب ألا يوضع أي شخص في موضع الخطر بسبب حماس زائد من جانب شخص آخر. ورغم أنه من النادر إمكانية توفير الحماية للأشخاص الذين يتم تسجيل ادعاءاتهم، إلا أن من لديهم شجاعة كافية لمواصلة الادعاء غالباً ما يعتقدون بأن تحدثهم إلى أشخاص جاعوا من الخارج يوفر لهم نوعاً من الحماية. ويجب التأكد من أن الفرصة قد أتحت لهم ليعطوا موافقة واعية (أنظر أدناه) على المقابلة وعلى النتائج المحتملة لاستخدام المعلومات التي يتم تسجيلها.

- أخلاقيات المهنة: لقد كُتِبَ الكثير عن الصراعات بين الواجبات نحو المجتمع بمعناه الواسع وبين العلاقات بين أصحاب المهن سواء كانوا أطباء أو محامين وزبائنهم. وفي الحالات التي تتضمن سوء المعاملة، يمكن أن تتعارض هذه الواجبات مع بعضها البعض. فبينما يقتضي الواجب نحو المجتمع نشر جميع الانتهاكات من أجل الصالح العام، تقتضي أخلاق المهنة بوجوب احترام السرية بين المحامين أو الأطباء وزبائنهم من أجل صالح الفرد. وهذه معضلة من المرجح أن تثير قلق الأطباء، فهناك العديد من القوانين والقواعد الأخلاقية التي تحكم العمل في مهنة الطب. وعلى أي حال فإن هذه المشكلة قائمة في أي علاقات مهنية أخرى، بما في ذلك العلاقات بين العاملين في مجال حقوق الإنسان وبين الأشخاص الذين يجرون المقابلات معهم.

الأطباء وغيرهم من العاملين في مجال الرعاية الصحية الذين ينشدون النصح بشأن كيفية التعامل مع مثل هذه الصراعات الأخلاقية عليهم الاتصال بإحدى المنظمات الطبية، محلية كانت أو دولية، والتي بمقدورها أن تقدم الدعم والإرشاد اللازمين لسير العمل على أكمل وجه. أما عن المنظمات المهنية الأخرى، فيجب عليها أن تكون قادرة على توفير قدر من المساعدة لأعضائها. وهذا أيضاً واجب المنظمات غير الحكومية المتخصصة أو شبكات الدعم المهني شبه الرسمية.

- الموافقة الواعية: وهي تعني التأكد من أن الشخص عندما يوافق على شيء ما، مثل حضور مقابلة أو تقديم ادعاء، يجب أن يكون على دراية كاملة بالفوائد وأيضاً بالنتائج السلبية المحتملة من جراء هذا العمل. والسؤال هو: ماذا يعني تعبير الدراية الكاملة؟ هذه مسألة لا ننصح بتبني طريقة ثابتة حيالها، بل يجب تقييم كل موقف على حده.

وهناك حاجة إلى تحقيق توازن بين التأكد من أن الشخص الذي تجرى معه المقابلة على دراية كاملة بالأخطار المحتملة التي قد يتعرض لها من جراء إدلائه بالمعلومات وبين الحصول منه على أكبر قدر ممكن من المعلومات المفيدة (لأن هذا هو الغرض الأساسي من المقابلة، ما لم يتم إجراؤها لأسباب علاجية). فالتركيز على المخاطر المحتملة قد يثني عزم الشخص عن الكلام، ولكن من غير المقبول إعطاء الأولوية للحصول على المعلومات من شخص يتعرض لخطر حقيقي إذا أدلى بها. وإحدى طرق تحقيق هذا التوازن هي الحكم على أساس الغرض الذي ستستخدم من أجله المعلومات. ولكن القاعدة المثلى هي عدم تعريف أي شخص باسمه أو تحديد هويته مطلقاً كمصدر للمعلومات إلا إذا وافق مسبقاً على ذلك. أما إذا كان القصد هو ذكر اسم الشخص، فيجب الحصول على موافقته أو موافقتها على هذا الإجراء وعلى كل ما ينطوي عليه من آثار إيجابية أو سلبية. أما إذا كان الغرض، على سبيل المثال، إجراء مقابلة غير رسمية مع شخص لا تدعو الحاجة إلى الكشف عن هويته، ربما لأن المطلوب هو مجرد تدعيم جملة قالها شخص سبقت مقابله أو التثبيت من معلومة عامة، فإنه من غير المثمر وغير الضروري التركيز على المخاطر المحتملة. أما المخاطر الحقيقية فلا يجب إخفاؤها على الإطلاق، ولكن من المهم تقييم ماهية الخطر الفعلي في كل حالة وليس المبالغة في تقديره ومن ثم تقليل قيمة المقابلة دون داع.

ويجب ألا ننسى أن الموافقة يجب ألا تكون عن وعى فحسب، بل يجب أن تعطى بحرية. فلا يجب أن يتعرض الشخص لضغوط كي يعطي موافقته إذا كان من الواضح أنه لا يرغب في ذلك بعد أن أصبح على دراية كاملة بالعواقب المحتملة.

- دعم وإعادة تأهيل الضحية: بالنسبة للعامل في مجال حقوق الإنسان، هناك إحساس بالانفعال لا يمكن تجنبه، يعتربه كلما قام بتقصي الحقائق وجمع الادعاءات وكشف الأدلة. أما بالنسبة للضحية، فإن الحديث عن مثل هذه المعاناة الشخصية، والتي غالباً ما تكون مرعبة، قد يولد إحساساً مختلفاً. وقد يكون لهذا الإحساس دلالة علاجية بطريقة أو بأخرى، ولكنه أيضاً قد يعيد فتح جراح عميقة ويسبب ضغوطاً نفسية وحتى بدنية كبيرة. ولذلك يجب حتماً تقديم أكبر قدر ممكن من المساعدة الحقيقية والفعالة للضحية، سواء أثناء أو بعد المقابلة. وقد تبدو المهمة صعبة في حالة إجراء مقابلات مع أشخاص مازالوا رهن الاحتجاز، ولكن من الممكن على الأقل اتخاذ خطوات نحو إجراء المقابلة بحس واعي (أنظر الباب الثاني، الفصل ٣-٢). أما في حالة إجراء مقابلات مع ضحايا خارج دور الاحتجاز، فيجب بذل الجهود لإمدادهم بالاعون والمساعدة على إعادة تأهيلهم. ويمكن أن يعني ذلك إتاحة الاستشارة المهنية أو إحاطة الضحية علماً بأن الباب أمامه مفتوح دائماً. ويتم تشجيع المنظمات على متابعة هذه المسألة إلى أبعد من ذلك مع الوكالات المتخصصة المدرجة في الملحق رقم ٢. فعملية إعادة التأهيل يجب النظر إليها باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من العمل مع ضحايا التعذيب. فبينهم وبين العامل في مجال حقوق الإنسان شيء مشترك، شخصي للغاية وموئل للغاية أيضاً. ورغم أنه يرى في هذا الشيء إسهاماً في إحداث تغيير إيجابي، أو دفع قضية إلى الأمام، إلا أنه قد يسبب لهم مزيداً من المعاناة. لذلك يجب التأكد من مدهم بالاعون الذي يحتاجون إليه حتى يتمكنوا من تجاوز معاناتهم، ولتحويل العملية إلى نوع من المداواة لتحقيق الشفاء.

## ٣ إعداد السياق

## ٣-١ مقدمة

يسعى هذا الفصل إلى الإجابة على عدد من الأسئلة الأساسية التي قد تدور برأسك عن عملية التبليغ عن ادعاءات التعذيب والصور الأخرى لسوء المعاملة.

- أولاً وقبل كل شيء، ما هو الهدف من هذه العملية؟ هل يمكن تحقيق أي شيء باستخدام الإجراءات والآليات المشروحة في هذا الكتاب؟ (الباب الأول. الفصل ٣-٢)
- السؤال التالي هو: ما المقصود بتعبير "ادعاءات التعذيب"، وما هو التعذيب بالضبط؟ وهل هناك صيغة معينة تساعدك على تحديد معناه؟ وكيف يمكنك التأكد من أن المعلومات التي تقوم بجمعها تُظهر أن التعذيب قد وقع؟ وهل أنت في حاجة إلى معرفة ذلك؟ (الباب الأول - الفصل ٣-٣)
- كيف يحدث التعذيب؟ لكي نجيب على هذا السؤال لا بد أن نسأل عن من هم مرتكبو جرائم التعذيب، وأين ومتى تتزايد احتمالات قيامهم بذلك، ومن هم ضحاياهم المحتملون؟ (الجزء الأول - الفصل ٣-٤)
- هل هناك مواقف نموذجية يمكن الحصول منها على معلومات فيما يتعلق بحوادث سوء المعاملة؟ هل يجب عليك أن تنتبه إلى عوامل معينة في مثل هذه المواقف؟ وماذا عن المصادر غير العادية للمعلومات؟ (الباب الأول - الفصل ٣-٥)
- ماذا يحدث عندما ترتكب الإساءات بواسطة أشخاص لا تربطهم أية علاقة بالسلطة، مثل قوات الثوار المتمردين في صراع داخلي؟ هل يمكن توجيه الادعاءات ضدهم أيضاً؟ (الباب الأول - الفصل ٣-٦)

## ٣-٢ ماذا تتمنى أن تحقق من خلال التبليغ عن ادعاءات التعذيب؟

التبليغ عن ادعاءات التعذيب للآليات الدولية يمكن أن يفيد الموقف العام في بلد ما، تماماً كما يمكن أن يفيد ضحية التعذيب بصفة شخصية.

## ٣-٢-١ جذب الانتباه إلى موقف ما/ وتحديد نمط الانتهاكات

تفضل الحكومات التي يرتكب عملاؤها انتهاكات لحقوق الإنسان إبقاء هذه الممارسات بعيداً عن أعين الناس، وذلك لتجنب الإدانة. وتقطع عملية التبليغ عن الادعاءات للآليات الدولية شوطاً طويلاً نحو الحيلولة دون حدوث ذلك، لأنها ترفع من درجة الوعي بالموقف في دولة ما. ومن المرجح أن يتخذ المجتمع الدولي إجراءً فيما يتعلق بالمواقف التي يتلقى عنها قدراً كبيراً من المعلومات. ويعد التأكد من معرفة حقيقة الموقف في بلد ما هو الطريقة الوحيدة لزيادة احتمال قيام بقية العالم باتخاذ إجراء ضد انتهاكات الإنسان في هذا البلد.

وإذا أيدت المعلومات المتاحة وقوع الانتهاكات، فعليك محاولة تقديم الأدلة على نمط الانتهاكات. وتعتبر المعلومات التي ترد باستمرار وبصفة منتظمة لإثبات مثل هذه الأنماط من شأنه أن يزيد من درجة اهتمام المجتمع الدولي أكثر مما يمكن أن تفعله التقارير الخاصة بعدد قليل من الحوادث المنفصلة، وذلك لأن استمرار ورود المعلومات وانتظامها يُظهر أن المشكلة خطيرة ويجعل من الأصعب بالنسبة للحكومة المعنية أن تزعم عدم تورطها أو عدم علمها بهذه الممارسات.

## ٣-٢-٢ البحث عن تغييرات إيجابية في موقف عام

لا يقتصر جذب الانتباه إلى موقف معين على مجرد البحث عن إدانة أو إلقاء المسؤولية على عاتق الدولة. فالأكثر أهمية من ذلك هو العمل على تحقيق تطور وتحسينات بناء وطويلة المدى في الدولة المعنية. وهذا من شأنه أن يسهم في القضاء نهائياً على التعذيب. وغالباً ما يتطلب ذلك تغييراً في الإطار القانوني والمواقف الرسمية تجاه التعذيب. وتقدم كثير من الآليات الدولية للحكومات مقترحات حول طرق تحسين الموقف العام، ومن بينها على سبيل المثال إدخال ضمانات قانونية وعملية من شأنها توفير قدر كبير من الحماية للمحتجزين. ويمكن أن يتضمن ذلك تشريعاً ينص على تقصير الفترة التي يقضيها المحتجز دون أن تتاح له فرصة الوصول إلى محام، وإدخال نظام فحوص طبية منتظمة يجريها أطباء مستقلون لكل من هم رهن الاحتجاز، أو تدابير للقضاء على ظاهرة الإفلات من العقوبة (المذكورة فيما بعد). وعادة ما تكون توصيات الهيئات الدولية مجرد بدء حوار مع الحكومات المعنية بهدف ضمان تنفيذ هذه التوصيات.

## ٣-٢-٣ مكافحة الإفلات من العقوبة

بعد كشف التعذيب على الملأ لوضع الدول أمام مسؤولياتها أحد نتائج التبليغ عن ادعاءات التعذيب. وعلى صعيد آخر يمكن أن يساعد التبليغ عن التعذيب في إلقاء الضوء على الأفراد الذين يقومون بهذه الممارسات للتأكد من عدم استمرارهم في انتهاج هذا الأسلوب دون عواقب. والطريقة المثلى لإجراء ذلك هي بدء محاكمة في إطار النظام القانوني الداخلي للدولة. أما في حالة الدول التي تكون المحاكمة فيها ليست فعالة، أو لا يمكن أن تكون فعالة، فإن الهيئات الدولية تسارع بإدانة هذا التهون الرسمي بشأن التعذيب وتطالب أو توصي الدولة المعنية باتخاذ إجراءات للقضاء على ظاهرة الإفلات من العقوبة. وطالما أن مرتكبي هذه الجرائم بمقدورهم "الإفلات بفعلتهم"، بل وفي بعض الحالات يجدون أن فرص ترقبهم قد تزايدت عن طريق استخدام التعذيب للحصول على نتائج من التحقيقات، عندئذ لا يجدون دافعاً للإفلاق عن ممارسة التعذيب والصور الأخرى لسوء المعاملة.

وإذا سمحت حكومة ما لمرتكبي هذه الجرائم بالإفلات من العقوبة، فإن هذا سيثير أيضاً قضية مسؤولية هذه الدولة أمام القانون الدولي. وكثير من الدول يلتزم فعلاً بعدد من الاتفاقيات، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التعذيب، وذلك للتأكد من أن الأشخاص الذين يرتكبون جرائم التعذيب يتحملون مسؤولية أفعالهم. وإذا لم تقم حكومة ما بمحاكمة هؤلاء الأشخاص مع علمها بتورطهم في حوادث تعذيب، وإذا لم تسمح لحكومة دولة أخرى بمحاكمتهم، تكون بمقتضى القانون الدولي قد فشلت في الوفاء بالتزاماتها.

## ٣-٢-٤ البحث عن تعويض للضحايا كأفراد

قد تبدو الأهداف السابق ذكرها أهدافاً غير مباشرة أو بعيدة المدى، وقد لا تبدو قادرة على توفير قدر كبير من التعويض للضحايا كأفراد. ولذلك فإنه بالإضافة إلى الاستفادة بعيدة المدى بالنسبة للفرد، والتي تتمثل في العيش في بلد تحسن فيه سجل حقوق الإنسان، هناك عدة تعويضات أخرى فورية أو مباشرة يمكن الحصول عليها من خلال التبليغ عن الادعاءات.

## ٣-٢-٤-١ أحد نتائج التحقيق في الانتهاكات

كثير من هيئات إبرام المعاهدات الدولية المذكورة في هذا الكتاب بمقدورها أن تحدد ما إذا كان قد تم ارتكاب التعذيب أو انتهاك مشابه. وهذا يعني أن هذه الهيئات يمكنها إصدار إعلان رسمي بأن الدولة قد أخلت بالتزاماتها تجاه القانون الدولي فيما يتعلق بشخص معين. وحتى إذا لم تقدم هذه الدولة تعويضاً آخر لهذا الشخص، فإن تأثير ذلك سيكون افتضاح أمرها وإجبارها على أن تتحمل مسؤوليتها عن هذا السلوك.

## ٣-٢-٤-٢ محاسبة الجناة

بإمكان بعض الآليات أن تطلب أو تأمر بإجراء تحقيق فعال بشأن إدعاء ما بالتعذيب، وبمحاكمة الجاني على فعلته. وبالنسبة لمسألة القضاء على ظاهرة الإفلات من العقوبة، فإن ذلك له أهميته في طمأننة الضحية بأن الجاني لن يتمكن من اقتراف التعذيب دون رادع.

## ٣-٢-٤-٣ التعويض

ينطوي التعويض على إصلاح الضرر الذي لحق بشخص معين. وهناك عدد من الهيئات القضائية الدولية مخولة بإصدار أوامر إلى الحكومة بدفع التعويض في حالة التثبت من وجود انتهاكات. ويمكن منح التعويض في عدة أشكال، والطريقة التقليدية هي منح تعويض مالي، ولكن الأمر بمنح أشكال أخرى من التعويض أصبح أكثر شيوعاً هذه الأيام. ويتم حساب التعويضات المالية على أساس الخسارة المالية الفعلية، وأيضاً الأضرار المعنوية، الأمر الذي يعنى تقدير مدى المعاناة التي تعرض لها الشخص و/أو عائلته أو عائلته ثم منح قيمتها المالية. أما أشكال التعويض الأقل تقليدية، والتي تبدو من جوانب عديدة أكثر ملاءمة وأكثر فاعلية في التعامل مع عواقب الانتهاكات، فقد تشمل أمراً بفتح مدرسة أو مستشفى في المنطقة التي تعرضت للانتهاكات، أو مطالبة الدولة بإبلاغ أقارب الأشخاص الذين اختفوا أو قتلوا بأماكن تواجد جثث القتلى، أو إصدار أمر للحكومة بالإسهام مادياً في عملية إعادة تأهيل الضحية، أو حتى إلزامها بإصدار اعتذار علني عما حدث.

## ٣-٢-٤-٤ منح ترحيل شخص إلى دولة يكون فيها عرضة لخطر التعذيب

هناك عدد من الآليات لديها الاستعداد لاتخاذ إجراء عاجل لمنع ترحيل الأشخاص إلى بلدان يعتقد أنهم سيتعرضون فيها لخطر التعذيب. فالشخص يجب أن يكون قادراً على إظهار أنه شخصياً معرض للخطر وأن هذا الخطر مستمر - فإذا ثبت ذلك، يمكن للهيئة بأن تطالب الدولة المطلوب منها حق اللجوء بعدم ترحيل الشخص، على الأقل حتى تنتظر الآلية المعنية في القضية. ومثل هذه المطالب لا تكون بالضرورة ملزمة، ولكنها غالباً ما تلقى احترام الدول.

## ٣-٣ ما هو التعذيب؟

## ٣-٣-١ مقدمة

تتطلب مسألة ما إذا كانت مجموعة من الحقائق يمكن أن ترقى إلى حد التعذيب قدراً كبيراً من الحذر. فهناك أنماط معينة من المعاملة يُجمع الناس بالفطرة على أنها غير مقبولة. ولكن هناك أنماطاً أخرى ليست محددة المعالم بنفس الدرجة، أو يمكن أن تعتمد في تحديد معالمها على عوامل حضارية. ومن المهم أن نتذكر أنك عندما تقدم إدعاءً إلى آلية دولية، فأنت تسعى إلى إظهار أن ما لديك من حقائق تمثل التعذيب أو سوء المعاملة بالمعنى القانوني، وليس بمجرد رأيك الشخصي. وسوف يناقش هذا الجزء من الكتاب ما قد يعنيه ذلك أو ينطوي عليه بالنسبة لشخص يرغب في تقديم إدعاء.

## ٣-٣-٢ ماذا يقول القانون الدولي عن معنى التعذيب؟

ينص التعريف الأساسي للتعذيب، كما هو وارد في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التعذيب (١٩٨٤)، طبقاً للمادة ١ (١)، على أنه :

"أي عمل متعمد من شأنه أن يلحق بشخص ما ألماً أو معاناة شديدة، سواء كانت بدنية أو عقلية، وذلك لأغراض مثل الحصول منه أو من طرف ثالث على معلومات أو اعتراف، أو معاقبته على عمل ارتكبه أو يشتبه في ارتكابه من قبله هو أو من قبل طرف ثالث، أو إرهابه أو إجباره على الطاعة هو أو طرف ثالث، أو لأي سبب قائم على أساس تمييز من أي نوع، وذلك عندما يكون هذا الألم أو المعاناة قد ألحقت بالشخص بتحريض أو موافقة أو إذعان من مسئول رسمي أو شخص آخر يمثل سلطة رسمية. ولا يشمل التعذيب الألم أو المعاناة الناشئة عن، أو التي تمثل جزءاً من، أو التي تأتي مصداقة مع عقوبات قانونية.

ومن هذا التعريف يمكن استخلاص ثلاثة عناصر أساسية يتكون منها التعذيب :

- إلحاق الألم العقلي أو البدني الشديد أو المعاناة الشديدة.
- عن طريق أو بموافقة أو إذعان من سلطات الدولة.
- لغرض محدد مثل الحصول على معلومات، أو العقاب، أو الترهيب.



ومن شأن كلمة التعذيب أن تثير الانفعال، ولكنها يجب ألا تستخدم باستخفاف. وكما ترى من التعريف المذكور أعلاه، يتميز التعذيب وينفرد عن غيره من صور سوء المعاملة بدرجة المعاناة الشديدة التي نجمت. ولذلك، فإنه من المهم أن نقتصر في استخدام هذا المصطلح على أكثر صور سوء المعاملة خطورة.

وهناك مصطلحات قانونية أخرى تعبر عن درجة متفاوتة من المعاناة ولكنها ليست في قسوة التعذيب. ومن أمثلة ذلك المعاملة القاسية، والمعاملة اللاإنسانية أو التي تحط من كرامة الإنسان، والعقوبات بأنواعها. وباستثناء التعذيب، فإن صور سوء المعاملة الأخرى لا تستخدم بالضرورة لغرض محدد، ولكن يجب أن تتوافر فيها النية لتعريض الأشخاص للظروف التي تصل إلى أو تنتج عن سوء المعاملة. ولذلك فإن العناصر الأساسية التي تشكل سوء المعاملة التي لا ترقى إلى حد التعذيب يمكن أن تختزل إلى عنصرين اثنين هما:

- التعريض المتعمد لآلام أو معاناة غير عادية، سواء كانت عقلية أو بدنية
- عن طريق أو بموافقة أو إذعان من سلطات الدولة

ولكي تتمكن الهيئات الدولية من التمييز بين مختلف صور سوء المعاملة ومن تقييم درجة المعاناة الناجمة، يجب أن تضع في الاعتبار، وفي كل مرة، الظروف الخاصة للحالة والخصائص المميزة لكل ضحية على حدة. وهذا يجعل من الصعب وضع خطوط فاصلة دقيقة بين الصور المختلفة لسوء المعاملة، لأن هذه الظروف وتلك الخصائص سوف تتفاوت. ولكن هذا أيضاً سوف يجعل القانون أكثر مرونة، حيث يمكنه من التأقلم مع الظروف. والنقطة الهامة التي يجب تذكرها هي أن كل صور سوء المعاملة ممنوعة بمقتضى القانون الدولي. وهذا يعني أن المعاملة، حتى وإن لم تكن قاسية بدرجة ترقى بها إلى حد التعذيب (بالمفهوم القانوني)، فإنها لازالت تعتبر انتهاكاً من جانب الحكومة للمنع المفروض على سوء المعاملة.

### ٣-٣-٣ ما معنى ذلك بالمفهوم العملي؟

يعطينا القانون الدولي نقطتين رئيسيتين من الإرشادات يستعان بهما عند تقييم ما إذا كانت مجموعة من الحقائق ترقى إلى درجة التعذيب:

- العناصر الرئيسية التي يحتويها تعريف التعذيب يجب أن تكون مدعومة بالحقائق.
- يمكن تمييز التعذيب عن صور سوء المعاملة الأخرى بدرجة المعاناة الشديدة التي تنجم عنه، وتوفر العنصر الهادف.

### ٣-٣-٣-١ العناصر الرئيسية

سوف ترى من الفقرة السابق ذكرها، والمقتبسة من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التعذيب، أن طبيعة التعريف القانوني للتعذيب مبهمة إلى درجة كبيرة. فهو لا يشير إلى أنماط محددة من سوء المعاملة، ولا يعطي قائمة بالأساليب المحظورة. وإنما، بدلاً من ذلك، يحدد مجموعة من العناصر الرئيسية المطلوبة لاعتبار الحدث حالة محتملة من حالات التعذيب، بالمعنى القانوني. كما أن العناصر المطلوبة لتصل المعاملة إلى حد سوء المعاملة هي الأخرى مبهمة. وهذه العناصر يمكن تلخيصها فيما يلي:

- ماذا حدث؟ ألم أو معاناة بدنية أو عقلية شديدة ألحقت عن عمد (تعذيب)، أو وقوع تعريض متعمد لألم أو معاناة عقلية أو بدنية غير عادية (صور أخرى من سوء المعاملة غير التعذيب).
- من ارتكب ذلك؟ إما أن سلطات الدولة قد ارتكبت ذلك بنفسها، أو أنها كانت تعرف أو كان من المفروض أن تعرف أن ذلك قد تم ارتكابه ولكنها لم تحاول منعه.
- لماذا تم ارتكاب ذلك؟ تم إيقاع المعاناة لغرض محدد مثل الحصول على معلومات أو العقاب أو التهريب (بالنسبة للتعذيب فقط).

أما بخصوص ما تتكون منه هذه العناصر، فهذا أمر متروك لتفسير هيئات المراقبة الدولية. وعليها تقع مسئولية إعداد تفسيرات ثابتة لتعريف التعذيب والصور الأخرى لسوء المعاملة، كما يجب عليها التأكد من أنها تتطبق على نفس المستويات في كل حالة. وهذا يعني أنك، كفرد أو منظمة، (منظمة غير حكومية) لست مضطراً إلى أن تقر ما إذا كان سوء المعاملة الذي لحق بشخص معين يرقى إلى حد التعذيب أو إلى شيء آخر، ولكنك من خلال توثيق الحقائق التي تدعم العناصر الأساسية، تستطيع توفير الأدلة للهيئات الدولية لتقرر ذلك.

### ٣-٣-٢ درجة المعاناة

يتميز التعذيب عن صور سوء المعاملة الأخرى، الأخف وطأة، بدرجة المعاناة الشديدة التي تتجم عنه. وربما كان ذلك أصعب جانب من جوانب التعذيب بالنسبة للتقييم. أما العنصران الرئيسيان الآخريان، فيمكن التحقق منهما بطريقة موضوعية إلى حد كبير - فعادة ما يمكن بهذه الطريقة الموضوعية الجزم بأن مقترف التعذيب له صلة بالحكومة، أو أن التعذيب وقع لأغراض معينة. أما طبيعة ودرجة المعاناة التي يتعرض لها الشخص فهذه مسألة أخرى. فقد يعتمد ذلك على كثير من الخصائص الشخصية للضحية مثل الجنس والعمر والمعتقدات الدينية والثقافية والحالة الصحية وغيرها. وفي حالات أخرى، هناك صور معينة من سوء المعاملة، أو جوانب معينة من الاحتجاز لا ترقى أي منها في حد ذاتها إلى درجة التعذيب، في حين أن التعذيب قد ينشأ عن اجتماعها معاً.

وبطريقة موضوعية، يمكن تصنيف أنماط معينة من المعاملة كنوع من أنواع التعذيب، ومثال ذلك الصدمات الكهربائية في الأعضاء التناسلية وانتزاع الأظافر. إلا أن التعذيب لا يقتصر على مثل هذه الأمثلة المألوفة - ولكنه يجمع أشكالاً عديدة من المعاناة ذات الطبيعة البدنية والنفسية أيضاً. ومن المهم بدرجة خاصة ألا ننسى الصور النفسية من سوء المعاملة، والتي غالباً ما يكون لها أكثر العواقب دواماً بالنسبة للضحايا الذين قد يشفون من الإصابات البدنية إلا أنهم يواصلون المعاناة من جراء الجراح النفسية. وتشمل صور سوء المعاملة التي ترقى إلى حد التعذيب، سواء كانت كل بمفردها أو مجتمعة، ما يلي:

- الفلكة/ الفلنجة: الضرب على باطن القدمين
- التعليق الفلسطيني: تعليق الشخص من الذراعين مع ربطهما من الخلف
- صور الضرب المبرح
- الصدمات الكهربائية
- الاغتصاب
- الإعدام المعنوي
- الدفن حياً
- البتر الصوري لأجزاء الجسم

ومع ذلك فهناك العديد من "المناطق الرمادية" أو الأمور المختلطة التي لا تصل بوضوح إلى حد التعذيب، أو التي مازال الخلاف قائماً بشأنها، ولكنها تشغل بال المجتمع الدولي إلى حد كبير. وتشمل أمثلة ذلك:

- العقاب البدني الذي يفرض بمقتضى جزاء قضائي
- بعض صور عقوبة الإعدام وظاهرة طابور الموت (الانتظار لحين موعد تنفيذ الإعدام)
- الحبس الانفرادي
- جوانب معينة من الظروف السيئة في السجون خصوصاً إذا تجمعت هذه الجوانب معاً
- الاختفاء ويشمل أثر ذلك على أقارب الشخص المختفي
- المعاملة التي تُوقع على الأطفال والتي قد لا تعتبر تعذيباً إذا وقعت على الأشخاص البالغين

كما أن هناك عاملاً له أهمية خاصة، ويمكن أن يؤثر على تقييم من حدة درجة المعاناة، وهو عامل الثقافة فمن المهم أن نكون على وعى بأن الثقافات المختلفة، بل والأفراد المشتركين في ثقافة واحدة، لهم معايير مختلفة لما يرقى إلى درجة التعذيب. ويمكن تفسير ذلك بطريقتين - فمن جهة، يمكن أن يعني ذلك أن السلوك الذي يعتبر تعذيباً على ضوء ثقافة معينة أو رأى ضحية معينة لا يمثل تعذيباً في نظر الهيئات الدولية. ومن جهة أخرى، يمكن أن يعني أن المعاملة التي تعتبر دائماً في نظر الهيئات الدولية أنها تبلغ حد التعذيب لا تُعتبر كذلك في نظر نفس الشخص الذي تعرض لها. وعلى سبيل المثال، قد لا يعتبر الضرب تعذيباً في بلد ما، حتى ولو كان ضرباً مبرحاً وإنما نوعاً من أنواع الممارسات

العادية، في حين أن تمزيق ملابس امرأة (وليس أكثر من ذلك) يعتبر. بل وقد يحدث أن المعاملة التي تعتبر غير قانونية بالمقاييس الدولية تعتبر عكس ذلك تماماً بالمقاييس القومية. وفي مثل هذه الحالات، يجب عليك العدول عن التبليغ عن التعذيب، لأن الهيئات الدولية يحكمها القانون الدولي. وتذكر أنه حتى عندما لا تصل المعاملة إلى حد التعذيب، فقد تصل إلى حد صورة أخرى ممنوعة من صور سوء المعاملة.

وللتأكد من أن التفاوت الثقافي المحتمل قد تم أخذه في الاعتبار عند تقديم ادعاء تعذيب، يجب عليك ما يلي:

- أن تشرح في ادعائك وتقاريرك أهمية الموقف الثقافي تجاه أنماط معينة من المعاملة، لأن هذا قد يؤثر على تقييم الهيئات الدولية لدرجة المعاناة.
- أن تتأكد من عدم حذف أية تفاصيل للمعاملة التي تعرض لها الشخص، لأن الحقائق التي قد لا تعتبرها هامة قد تكون في منتهى الأهمية بالنسبة للإدعاء.
- أن تتذكر أن الضحايا أيضاً قد لا يذكرون بعض التفاصيل التي لا يعتقدون أنها هامة، وأنهم يجب تشجيعهم حتى يدلوا بأكثر قدر ممكن من المعلومات عما حدث لهم. (أنظر الباب الثاني، الفصل الرابع للاطلاع على الإرشادات عن المعلومات ذات الصلة).

### ٣-٣-٤ الخاتمة: ما هو التعذيب؟

يمكن أن تؤدي كل هذه المناقشة إلى السؤال التالي: كيف يمكنك التأكد من أن الحقائق التي في حوزتك تصل إلى حد التعذيب أو سوء المعاملة؟. والإجابة على هذا السؤال بسيطة للغاية - فليس بمقدورك أن تتأكد، بل وليس هناك داع لأن تتأكد.

- عند تقديم ادعاء بالتعذيب، فإن مسؤوليتك كفرد أو كمنظمة غير حكومية التأكد من أن المعلومات التي تقوم بإبلاغها تدعم العناصر الثلاثة التي تشكل التعريف القانوني للتعذيب (أو عنصرين إذا كان الادعاء بسوء المعاملة).
- الهيئات الدولية هي المسؤولة عن وضع تحديد دقيق لما يرقى وما لا يرقى إلى حد التعذيب أو سوء المعاملة. يعد تفسير العوامل التي تشكل التعذيب عملية دائمة التطور. ويبدو ذلك وكأنه يزيد الأمور تعقيداً، ولكنه في الحقيقة يمكن الهيئات الدولية من أن تكون متفتحة الذهن نسبياً عند تقييم أشكال سوء المعاملة التي لم يسبق إدراجها في إطار التعذيب. أما بالنسبة للشخص الذي يرغب في تقديم ادعاء التعذيب، فهذا يعني أنه من غير الضروري التأكد بشأن ما إذا كان عمل معين يرقى إلى حد التعذيب أو لا يرقى، ولكن هذا لا يعني عدم وجود حد أدنى من المعايير. وتذكر دائماً أن مهمتك هي محاولة تطبيق العناصر الثلاثة.

### يجب عليك إثبات ما يلي:

- أن أُلماً أو معاناة بدنية أو عقلية شديدة قد أحدثت عمداً (التعذيب) أو أن تعرضاً عن عمد لألم أو معاناة غير عادية قد وقع (سوء المعاملة بخلاف التعذيب)
- أن سلطات الدولة أحدثت هذه المعاناة بنفسها، أو أنها كانت تعلم أو كان من المفروض أن تعلم عن حدوثها ولكنها لم تحاول منعها.
- في حالة التعذيب (وإن كان هذا غير مطلوب بالنسبة للصور الأخرى من سوء المعاملة)، يتم إيقاع المعاناة لغرض معين مثل الحصول على معلومات أو العقاب أو التهيب

## ٣-٤ كيف يحدث التعذيب؟

## ٣-٤-١ من هم مقترفو التعذيب؟

كما تم التركيز في الجزء الخاص بوصف ماهية التعذيب، فإنه من الضروري أن يكون السلوك المعنى قد ارتكب عن طريق، أو بموافقة ممثل للسلطة القائمة. وهذا يعني أن أي مسئول حكومي يمكن أن يكون متورطاً في عملية تعذيب أو سوء معاملة. ولكن مع الأخذ في الاعتبار الأغراض الشائعة وراء التعذيب، والذي قد تكون الحصول على معلومات أثناء استجواب أو ترهيب السكان ككل في مواجهة قلاقل أو عصيان مسلح، فإنه يبدو من غير المدهش أن يكون المقترفون الرئيسيون هم هؤلاء المسئولون الحكوميون المتورطون في عملية التحقيقات الإجرامية، وأيضاً المسئولون عن أمن الدولة.

وهذا يعني أن الذين يرجح تورطهم في التعذيب أو في صور أخرى من سوء المعاملة يشملون:

- الشرطة
- قوات الدرك (في الدول التي يوجد فيها هذا النظام)
- الجيش
- القوات شبه العسكرية التي تعمل بالتنسيق مع القوات الرسمية
- القوات التابعة للدولة لمكافحة فرق العصابات

ولكنهم أيضاً قد يشملون:

- ضباط السجون
- فرق الموت (التعذيب الذي يعقب الاختفاء ويسبق القتل)
- أي مسئول حكومي
- موظفي الرعاية الصحية - قد يشارك الأطباء والأطباء النفسيين والمرضون في التعذيب إما بالفعل (التورط المباشر الذي قد يشمل الشهادة بأن شخصاً ما في حالة تسمح بالاستجواب) أو بالتقصير (بتزوير التقارير الطبية أو بعدم إعطاء العلاج الصحيح).
- رفاق المعتقل الذين يعملون بموافقة أو بناء على أوامر من المسئولين الرسميين

وبالإضافة إلى ذلك، فإن التعذيب غالباً ما يحدث في سياق الصراعات المسلحة، وخصوصاً الصراعات الداخلية التي تضم قوات معارضة للسلطة القائمة تسيطر على قطاعات من أراضي الدولة. وفي مثل هذه الظروف، فإن التعذيب والصور الأخرى لسوء المعاملة يمكن أن ترتكب بواسطة:

- قوات المعارضة
- السكان على وجه العموم

(أنظر الباب الأول - الفصل ٣-٦ للاطلاع على مناقشة للدعوات ضد الأشخاص الذين لا يمثلون الحكومة)

## ٣-٤-٢ من هم الضحايا؟

يمكن أن يكون أي شخص ضحية للتعذيب - الرجال والنساء، الشباب والشيوخ، المتدينون والملحدون - المتفقون والفلاحون. وغالباً ما يكون العامل الحاسم هو العضوية في جماعة سياسية أو دينية أو عرقية معينة أو أقلية. إلا أن الجميع معرضون، ولا حصانة في ذلك لأحد.

ويميل الأشخاص الذين يقومون بالتبليغ عن التعذيب والصور الأخرى لسوء المعاملة إلى أن يركزوا على المعلومات المتعلقة بالسجناء السياسيين، أو بالذين يشاركون في الأنشطة السياسية المعارضة للسلطة القائمة. إلا أن المجرمين العاديين، وخصوصاً المتهمين منهم بجرائم خطيرة، هم نماذج مألوفة لضحايا التعذيب، ربما بغرض الحصول منهم على معلومات أو اعترافات، أو ببساطة لمجرد ابتزازهم أو ترهيبهم. وعندما يكون الغرض هو نشر الرعب بين الناس،

يصبح الجميع على حدٍ سواء عرضة للخطر. ومن المهم جداً ألا نعطي الانطباع بأن السجناء السياسيين هم المعرضون للخطر دون غيرهم من الضحايا الذين قد يتعرضون أيضاً لنفس الخطر.

وتعد هوية الضحية على جانب من الأهمية للأسباب الآتية:

- هناك نوعيات معينة، مثل الأطفال والنساء وكبار السن والمتدينون، تعتبر أقل قدرة على تحمل سوء المعاملة، ومن ثم فإنه من الأيسر اعتبار أن معاناتهم شديدة بدرجة تكفي لجعلها ترقى إلى حد التعذيب.
- تساعد على تحديد أنماط سوء المعاملة الذي تلقاها مجموعة معينة من الضحايا.
- تجعل من الممكن استخدام آليات دولية أخرى خاصة بمجموعات معينة مثل مقرر الأمم المتحدة الخاص بشأن العنف ضد النساء).

وفيما يلي أمثلة لحالات محددة تكون فيها هوية الضحية على جانب كبير من الأهمية:

- الأطفال: هذه النوعية تعتبر من أضعف النوعيات مقاومة. وبدرجة خاصة، يجب التأكيد على أن تأثير نوع معين من سوء المعاملة على الطفل قد يكون مختلفاً عن التأثير الذي يعانيه الشخص البالغ الذي يتعرض لنفس المعاملة. كما يجب أن يلاحظ أيضاً أن من أفسى صور سوء المعاملة على الطفل هو أن يشهد تعذيب أحد والديه أو أقاربه. وبالمثل، فإن تهديد الوالدين بمشاهدة تعذيب أطفالهما أو إجبارهما على ذلك قد يكون له أثر نفسي مدمر عليهما.
- التعذيب الخاص بالجنس: الاغتصاب كوسيلة من وسائل التعذيب لا يقتصر على الضحايا من النساء ولكنه يستخدم على نطاق واسع كصورة من صور التعذيب الخاصة بالجنس لإبراز الإحساس بالضعف والاستسلام لدى الضحية أو المجتمع. وقد يقل الاهتمام بالتبليغ عن حالات اغتصاب الرجال لأسباب عديدة من بينها قلة الوعي لدى من يجري المقابلة. كما أن هناك أمثلة أخرى يكون فيها جنس الضحية مؤثراً، ومن بينها حالة المرأة الحامل، والتي عادة ما تكون ضعيفة بدرجة خاصة، والمرأة في العمر المناسب لإنجاب الأطفال، والتي يمكن أن تصبح حاملاً كنتيجة مأساوية لعملية اغتصاب.
- الأشخاص المتدينون: هناك حالات يصل فيها سوء المعاملة إلى حد التعذيب أو المعاملة غير الإنسانية، وذلك بسبب الطبيعة المتدينية لشخصية الضحية، ومثال ذلك استخدام الأساليب التي تسخر بالمبادئ الدينية، أو نتف لحية قس أرثوذكسي..
- استهداف سوء المعاملة لمهنة الشخص: في إحدى الحالات وُجد أن التعذيب النفسي تم ارتكابه حينما أُجبر عازف بيانو على التعرض لعملية بتر صوري ليديه.

وسوف يتم إدراج الخصائص التي يجب ملاحظتها في قائمة أشمل في الباب الثاني، الفصل ٤-١.

### ٣-٤-٣ أين يَرَجَّح حدوث التعذيب؟

قد يحدث التعذيب في أي مكان، خصوصاً في الدول التي تسود فيها أجواء العنف. أما الأماكن الأكثر خطراً فهي تلك التي يحتمل فيها إجراء الاستجابات مثل أقسام الشرطة والدرك وأماكن الاحتجاز الأخرى، خصوصاً الاحتجاز الذي يسبق المحاكمة.

وبينما تبدو معظم هذه الأماكن مألوفة بالنسبة للسكان، وأماكن رسمية للاعتقال، فمن المألوف أيضاً تواجد أماكن أخرى للاعتقال غير معترف بها. وتتراوح هذه الأماكن ما بين منشآت تستخدم بانتظام لمثل هذه الأغراض (مثل مصنع أو مبنى حكومي مهجور) وبين أماكن أخرى تستخدم في حالات معينة لأنها مناسبة في تلك الحالات (مثل مبنى مدرسة يستخدم كمنطقة احتجاز أو حتى قطعة من الأرض في العراء).

ويجب أن نتذكر أن التعذيب لا يكون بالضرورة محصوراً في أماكن الاعتقال وحدها، ولكنه يمكن أن يحدث في بيت الضحية نفسه أو أثناء نقله إلى مكان اعتقال رسمي.

### ٣-٤-٤ متى يُرجَّح حدوث التعذيب؟

بدلاً من التركيز الشديد على مواقع مثل التي سبق ذكرها، ربما كان من الأكثر نفعاً التفكير في المرحلة التي تحدث فيها عملية إلقاء القبض أو الاعتقال، والتي يتعرض المحتجزون فيها إلى أشد درجات الخطر.

• أشد درجات خطر التعذيب والصور الأخرى من سوء المعاملة بالنسبة للأفراد تأتي مع المرحلة الأولى لإلقاء القبض أو الاعتقال، وذلك قبل أن تتاح لهم فرصة الاتصال بمحامى أو الوصول إلى المحكمة. ويدوم هذا الخطر طوال مدة التحقيق بغض النظر عن المكان الذي يحتجز فيه المشتبه في أمرهم.

• **الاحتجاز مع عدم الاتصال بالغير** (احتجاز شخص ما دون الاعتراف بذلك أو دون السماح له بالاتصال بأي أحد، سواء كان محاميه أو أحد أفراد أسرته) قد ينطوي هذا النوع من الاحتجاز على أعلى درجات مخاطر التعذيب، لأنه يعنى عدم وجود رقابة خارجية على عملية الاستجواب. وأحياناً تقوم قوات الأمن فقط بتسجيل اسم الضحية رسمياً، ولكن بعد انتهاء التحقيقات الأولية.

• عادة ما يكون التعذيب أقل شيوعاً في السجون القانونية بالنسبة للسجناء الذين تمت إدانتهم، وذلك لأن عملية التحقيق تكون قد اكتملت، ولكن يجب ملاحظة أن كثيراً من السجون تضم، إلى جانب السجناء الذين صدرت الأحكام ضدهم، سجناء في الحبس الاحتياطي ينتظرون المحاكمة بالإضافة إلى السجناء المحكوم عليهم. ولا يمكن في هذه الحالة استبعاد المخاطر التي قد يتعرض لها سجناء الحبس الاحتياطي، خصوصاً لو كانت قوات الأمن هي التي تدير السجن أو لها ارتباط به. وليس بالضرورة أن يقع الخطر بالنسبة للسجناء الاحتياطيين داخل السجن نفسه، ولكن مع احتمال إعادتهم إلى أماكن الاحتجاز أو إحالتهم إلى سلطات التحقيق.

• وفي مرحلة الاحتجاز المبدئى، وأيضاً بعد ترحيل المحتجز إلى السجن، يجب أن نتذكر أن **ظروف الاحتجاز** نفسها قد تصل إلى درجة اللاإنسانية أو المعاملة التي تحط من كرامة الإنسان، وبالتالي يجب توثيقها. (أنظر الباب الثاني، الفصل ٤-١).

• قد يحدث التعذيب في أعقاب **الاختطاف**. وفي حالات الاختطاف المؤقت يتم إطلاق سراح الضحية بعد عدة ساعات أو عدة أيام. أما في حالات **"الاختفاء"**، فإن الأدلة تشير إلى أن الضحية قد احتجز بواسطة، أو بإذعان من، السلطات التي لا تعترف بذلك. وقد لا يتم العثور على الضحية، أو قد يتم العثور عليه ميتاً. وكلا النوعين من الاختطاف قد يشتمل على التعذيب، وكلاهما يمكن أن يستخدم كوسيلة لبث الرعب أو التهيب في المجتمع. وبالإضافة إلى التعذيب، فإن حالات الاختفاء تنطوي أيضاً على انتهاكات (مثل حق الحياة وحق الفرد في الحرية والأمن). ولذلك يجب توثيق أي دليل على وقوع التعذيب أثناء الاختفاء. بل إن الاختفاء نفسه يمكن أن يرقى إلى درجة التعذيب، سواء بالنسبة للضحية نفسه أو بالنسبة لأقاربه.

### ٣-٥ في أي ظروف يمكنك تلقي أو الحصول على ادعاءات التعذيب؟

ادعاءات التعذيب والصور الأخرى لسوء المعاملة يمكن أن يتم تلقيها في العديد من الظروف والأماكن. وعلى وجه العموم، ليس من المرجح أن يتم تلقيها في نفس المكان الذي يقع فيه التعذيب، ولكن في أول مكان يشعر فيه ضحية التعذيب بالقدرة على أن يتحدث بحرية. وهذا المكان قد يكون أثناء النقل إلى السجن إذا كان قد تعرض للتعذيب وهو في قبضة الشرطة، أو في المحكمة، أو عند إطلاق سراحه وعودته إلى موطنه، أو حتى عند مغادرته بلده.

والظروف العامة التي يمكنك فيها أن تتلقى أو تحصل على ادعاءات التعذيب تشمل:

- مواقف القلاقل السياسية أو شيوخ العنف.
- مناطق الصراعات.

أما الظروف الخاصة التي يمكن فيها أن تتلقى أو تحصل على ادعاءات التعذيب فتشمل:

- الزيارات لمؤسسات التحفظ
- المواقع الطبية
- مخيمات ومراكز اللاجئين والأشخاص المرشحين داخلياً
- طلبات حق اللجوء.

ومعظم هذه الأماكن واضحة بذاتها. إلا أن المعلومات يمكن أن توجد أحياناً في أماكن قد لا تخطر على بال المرء بطريقة مباشرة، ثم يتضح أنها مصادر غنية بالمعلومات. وينطبق ذلك بدرجة خاصة على المعلومات التي يمكن أن تدعم أو توفر أدلة الادعاء الذي تم الإبلاغ به شفهيّاً في مقابلة أو في أي مكان آخر. وتشمل الأماكن المحتملة التي يمكنك البحث فيها ومن ضمن الأشخاص الذين يمكنك محادثتهم ما يلي:

- ملفات المحاكم
- ملفات تحقيقات النيابة
- التقارير الطبية
- سجلات الدخول والتسريح في مراكز الشرطة والسجون (التضارب والفجوات في مثل هذه السجلات قد تكون دليلاً على ممارسات مخالفة للقواعد)
- سجلات الحضور في أماكن العمل أو دور التعليم (ويمكن أن تساعد هذه السجلات في تأكيد عدم تمكن الشخص من الحضور لفترة معينة بسبب الإصابات الناجمة عن التعذيب)
- الصحف أو التقارير الإخبارية المحلية
- جماعات الخدمة الاجتماعية، مثل جماعة الشباب
- رجال الدين
- المحتجزين الآخرين

وتحتاج الظروف المثالية التي يمكن فيها تلقي ادعاءات التعذيب إلى قليل من التوضيح. إلا أن هناك بعض المواقف التي يفضل فيها إدراك عوامل معينة.

- مناطق الصراعات: ينبغي أن تدرك أن الانتهاكات في مثل هذه المناطق من المحتمل أن ترتكب من جانب كلا طرفي الصراع، سواء الطرف الحكومي أو غير الحكومي. ومن المهم الاحتفاظ بسجلات دقيقة عن مقترفي الانتهاكات المدعى عليهم في كل حالة، أو عن أي أوصاف وسمات يمكن أن تساعد في التعرف عليهم. وتذكر أيضاً أن عامل الخوف والترهيب قد يكون مؤثراً للغاية، لأن المدنيين غالباً ما يتعرضون للاضطهاد من كلا الطرفين، وذلك لإثناء عزمهم عن تقديم العون والمساعدة للطرف الآخر. (أنظر الباب الأول، الفصل 3-6، للاطلاع على المسار المحتمل للإجراءات التي تتخذ كرد فعل لادعاءات التعذيب التي ترتكب من قبل أشخاص غير تابعين للحكومة).

- الزيارات إلى مؤسسات التحفظ :

من المفهوم أن المحتجزين لا يحبذون تقديم ادعاءات بسوء المعاملة أثناء تواجدهم بمقار الاحتجاز الخاصة بسلطات التحقيق (احتجاز ما قبل المحاكمة). وفي مثل هذه المواقف، يجب أن تكون على درجة خاصة من الوعي بأمن الشخص المحتجز. وكقاعدة عامة، يكون المحتجزون أكثر استعداداً للتحدث عن ما واجهوه على أيدي سلطات التحقيق فور صدور الأحكام ضدهم وبعد ترحيلهم إلى السجون النظامية .

وهناك فئتان من أماكن الاعتقال، من الصعب تحديد عوامل واضحة للتمييز بينهما، خصوصاً فيما يتعلق بمستوى السلامة في كل منهما: ففي بعض البلدان يتم احتجاز المتهمين قبل المحاكمة مع السجناء الذين تمت إدانتهم في نفس المكان، وفي بلدان أخرى يتولى إدارة كلتا الفئتين موظفون تابعون لنفس السلطة المسؤولة عن التحقيق مثل الشرطة. وفي مثل هذه الحالات، يجب أن تدرك أن الترحيل إلى مكان آخر للاحتجاز لا يعني بالضرورة الانتقال بعيداً عن متناول سلطات التحقيق.

ويعد دخول مؤسسات التحفظ أمراً صعباً. إلا أن بعض المنظمات غير الحكومية يمكن أن تحصل على هذا الامتياز بالاتفاق مع الحكومة، ولكن لمقابلة السجناء الذين تمت إدانتهم فقط، لتقديم الرعاية الصحية أو الطعام، وذلك كجزء من نظام الزيارات المتبع في السجن. ولكن في مثل هذه الحالات، يجب أن يوضع في الاعتبار أن السرية قد تكون شرطاً للدخول. (أنظر بصفة خاصة أنشطة اللجنة الدولية للصليب الأحمر - الباب الثالث، الفصل ٧-٢) أما الأشخاص الآخرون الذين يسمح لهم بدخول السجن، فمن بينهم المحامون وموظفو الرعاية الصحية.

وفى مثل هذه الظروف، هناك ثلاث فئات رئيسية من الادعاءات التي يمكن تلقيها.

أولاً، وخصوصاً في حالة القادمين الجدد، يمكن تلقي الادعاءات عن المعاملة في فترة ما قبل الوصول إلى المؤسسة، أي أثناء وجود الضحية تحت إمرة سلطات التحقيق.

ثانياً، يمكن تلقي الادعاءات عن الحوادث الفردية التي حدثت داخل المؤسسة، مثل تعرض شخص لسوء المعاملة على يد أحد الحراس أو أحد زملائه المساجين، بموافقة أو تشجيع من الحراس، أو في مناسبة خاصة مثل أحداث الشغب التي يتعرض فيها أشخاص معينون إلى هجوم من جانب الحرس، أو حالات الحبس الانفرادي المعروفة بقسوتها، أو في حالة شخص حرم من العلاج الطبي الكافي رغم خطورة حالته. وأخيراً، يمكن الحصول على معلومات عن الأحوال العامة داخل المؤسسات، مثل المساحة المستغلة في المعيشة، أو الصحة، وهي جانب من الجوانب الكيفية في نظام المؤسسات، أو الوسائل غير المقبولة في العقاب مثل استخدام السلاسل أو القيود أو العزل لفترات طويلة. وكلما كان ذلك ممكناً، فإن الالتقاء بالأشخاص فرادى، وليس كجماعات، يعطي الادعاءات عن المؤسسات تعزيراً أكبر. ومن الجدير أن يؤخذ في الاعتبار أن السجناء الذين قضوا في المؤسسة فترة طويلة يكونون أكثر تأقلاً للأوضاع داخل المؤسسات عنه في حالة القادمين الجدد.

كما يمكن أن يكون الحديث مع طبيب المؤسسة مصدراً جيداً للمعلومات، خصوصاً إذا كان على استعداد لعرض ملفات السجناء الصحية. وبطبيعة الحال، فإن الاطلاع على هذه الملفات يجب أن يصاحبه الحرص على عدم الكشف عن هوية الأشخاص حيث أن السرية أمر متوقع في مثل هذه الحالات. (أنظر: الملاحظة الخاصة بالسرية في الباب الأول، الفصل ٢ أعلاه). ومن المفيد بدرجة خاصة عند إجراء الفحوص الطبية لدى الوصول إلى السجن أن تطلب الاطلاع على التقارير الطبية الخاصة بهذه الفحوص الأولى لأنها قد تمثل فيما بعد دليلاً على الإصابات التي من المحتمل أن تلحق بالشخص أثناء وجوده في قبضة الشرطة، أو تثبت أن الشخص كان في حالة صحية جيدة عند وصوله، ثم لحقت به إصابات أو أصبح مريضاً في وقت لاحق. وقد يرحب الأطباء بأن يعرضوا عليك الدليل على الأحداث التي وقعت خارج مؤسساتهم، لأن احتمالات تعرضهم للمساءلة من المرجح أن تكون أقل في هذه الحالة.

**هام:** يجب أن تكون على وعى بأن درجة التحفظ من جانب الطبيب تعتمد على نيتك بشأن كيفية استخدام هذه المعلومات الطبية. وإذا أمكن، يجب مناقشة هذا الأمر مع الطبيب، أو مع عضو آخر من الطاقم الصحي، مع الحصول على موافقة مسبقة إذا كان اسم أي منهما أو اسم الضحية من الضروري أن يذكر (أنظر: ملاحظات على الموافقة الواعية في الباب الأول، الفصل ٢ أعلاه).

#### • الأوضاع الطبية:

في بعض الدول التي يحدث فيها التعذيب كظاهرة عادية، يصبح الأطباء من أوائل الشهود عندما يتم استدعاؤهم لعلاج الإصابات أو الأضرار النفسية الناجمة عن سوء المعاملة. وفي بعض البلدان أيضاً، يوجد فرع من الطب يعرف باسم الطب الشرعي يتمكن الأطباء عن طريقه من الحصول على معلومات متخصصة عن نوع الإصابات أو الأمراض وأسبابها المحتملة. ولأسباب قانونية، غالباً ما تطلب الشرطة أو المحكمة من الطبيب الشرعي أن يفحص ضحايا العنف، وبالتالي فهو يحتفظ لهذه الحالات بسجلات مفصلة. وغالباً ما يخشى الأطباء الإبلاغ عن الحالات بأنفسهم. إلا أن طلب ملف طبي من الطبيب الشرعي أو من طبيب العائلة أو من طبيب مستشفى السجن يمكن أن يؤدي إلى الحصول على معلومات قيمة. ومرة أخرى، فإن مسائل الموافقة والسرية يجب مناقشتها مسبقاً. (أنظر الباب الأول، الفصل ٢).



وتتطلب أخلاق المهنة من الأطباء إعداد تقارير دقيقة. إلا أنه في بعض الحالات يتعرض الأطباء لضغوط شديدة لحذف بعض المعلومات أو حتى تزييف التقارير. ولعل إحدى الصعوبات المتعلقة بالتقارير الطبية هي أن الإصابات غالباً ما توصف دون إدراج أسبابها المحتملة. وفي هذه الحالة، يمكن أن تطلب من خبير مستقل تفسير المعلومات المدونة للتأكد من أنها متطابقة مع ادعاءات التعذيب.

#### • مخيمات ومراكز اللاجئين والأشخاص المرحلون داخلياً:

إن المخيمات والمراكز الخاصة بالأشخاص المرحلين إجبارياً، سواء داخل أو خارج بلدانهم، وخصوصاً في مناطق الصراعات، من المؤكد أن تصبح موطناً للأشخاص المتضررين الذين تعرضوا للتعذيب وشهوده، والذين قد يرغبون في تقديم ادعاءات بذلك. وإذا كان المطلوب هو معلومات متصلة بحادث معين أو بسلسلة من الأحداث، فإن هذه المخيمات غالباً ما تضم أشخاصاً تنتمي أصولهم إلى نفس الإقليم أو القرية، وبإمكانهم تأييد المعلومات. ورغم ذلك، يجب توخي بعض الحذر إزاء نتيجة ذلك، أولاً لاحتمال الحصول على معلومات غير متوازنة عن الأحداث إذا كان المخيم يتكون أساساً من مجموعة واحدة، وثانياً لأن مقترفي أعمال التعذيب أنفسهم قد يتخفون بين نزلاء المخيم ويدلون بمعلومات مضللة. وعندما تشير المعلومات التي تم الحصول عليها من اللاجئين إلى أن وقوع التعذيب على نطاق واسع هو أحد أسباب تدفق اللاجئين، ينبغي عليك نقل المعلومات إلى مفوض الأمم المتحدة الأعلى لشؤون اللاجئين. (أنظر الباب الثالث، الفصل ٧-٢).

- طلبات حق اللجوء: قد تشكل ادعاءات تعذيب شخص معين في وطنه أساساً لطلب حق اللجوء في بلد آخر. ورغم أن الوقت المنقضي منذ إدعاء سوء المعاملة قد يعني أن جمع الأدلة يصبح أكثر صعوبة، فإن المبادئ الأساسية التي يلخصها هذا الكتاب يجب أن تتبّع (أنظر الباب الثاني، الفصل ٥). ويجدر التنبيه إلى أن بعض الأشخاص قد يدعون كذباً أنهم تعرضوا للتعذيب، لمجرد تجنب الترحيل.

### ٣-٦ هل يمكن تقديم الادعاءات ضد أشخاص لا يمثلون الحكومة؟

تحدث كثير من انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك التعذيب، في إطار الاضطرابات السياسية وحالات التوتر والصراع. وفي مثل هذه الظروف، لا يكون مرتكبو أعمال التعذيب في الغالب مسؤولين حكوميين فقط، بل أيضاً أشخاصاً يعملون لحساب أنفسهم لا علاقة لهم بالحكومة (وهم الذين يشار إليهم باسم "أشخاص لا يمثلون الحكومة"). وهذه مشكلة صعبة للغاية وواقعية للغاية أيضاً، وذلك من زوايا عديدة. ولكن لكي نحقق الغرض من هذا الكتاب، علينا أن نسأل: هل يمكن اتخاذ أي إجراء كرد فعل لادعاءات التعذيب التي تتم على يد أشخاص لا يمثلون الحكومة؟

#### ٣-٦-١ هل يمكن اتخاذ إجراء في ظل قانون حقوق الإنسان؟

كما رأيت في جزء سابق من هذا الفصل، فإن التعريف الأساسي للتعذيب، والذي تضمنته اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التعذيب، يشير إلى الأعمال التي يرتكبها، "مسئول رسمي أو شخص آخر يمثل سلطة رسمية". فهل يعني ذلك أن القانون الدولي لحقوق الإنسان يعتبر الأعمال الوحشية التي يرتكبها أفراد عاديون أمراً مقبولاً؟ بالطبع لا. فالتعريف يقتصر على الأشخاص الذين يتصرفون من منطلق سلطة رسمية، لأن المتوقع هو أن تقوم الحكومات بالتعامل مع أفعال الأشخاص العاديين من خلال قوانينها الداخلية.

يفترض قانون حقوق الإنسان أن الحكومات ربما تتورع في ارتكاب مثل هذه الأعمال ولكنها قد تقصر في أداء هذا الواجب. وبناء عليه، أعتبر الحكومة مسؤولة ليس فقط عن أفعالها (الممارسة المتعمدة للتعذيب) ولكن أيضاً عن التقصير في أداء واجبها أو (عدم اتخاذ تدابير فعالة لمنع وقوع التعذيب/ وعدم محاكمة مقترفي التعذيب/ وعدم التحقيق في الادعاءات).

ما هي آثار ذلك على إمكانية اتخاذ إجراء كرد فعل لادعاءات التعذيب الذي يمارسه أشخاص لا يمثلون الحكومة؟ ويعني ذلك:

- أنه من حيث المبدأ، لا يمكن للهيئات الدولية المسؤولة عن تنفيذ القانون الدولي لحقوق الإنسان أن تبحث المسؤولية المحتملة لعملية التعذيب التي تتم من قبل الأشخاص الذين لا يمثلون الحكومة. وينطبق ذلك بصورة خاصة على هيئات إبرام المعاهدات التي لا تستطيع إلا تقدير مدى مسؤولية الأحزاب الحكومية عن الاتفاقيات التي كانت السبب في وجودها.
- أن الهيئات الدولية تستطيع بحث المسؤولية المحتملة للدولة التي وقعت فيها أحداث التعذيب عن عدم اتخاذ تدابير فعالة لمنع هذه الأحداث.
- أن الهيئات الدولية تستطيع بحث المسؤولية المحتملة للدولة التي ترغب في طرد شخص إلى بلد يواجه فيه خطر التعذيب بما في ذلك التعذيب على يد أشخاص لا يمثلون الحكومة.

### ٣-٦-٢ هل تنطبق أنماط أخرى من القانون الذي يمنع التعذيب على الأشخاص الذين لا يمثلون الحكومة؟

#### ٣-٦-٢-١ القانون الدولي للصراع المسلح

يعتبر القانون الدولي للصراع المسلح نوعاً من القوانين التي لا تنطبق إلا على مواقف الصراع المسلح، سواء كان هذا الصراع دولياً (صراع تتواجه فيه دولتان أو أكثر) أو غير دولي (صراع يقع في أراضي دولة واحدة، وقد تتواجه فيه قوات حكومية مع قوة أو أكثر من قوات المعارضة، أو قوات غير حكومية فقط منقسمة إلى جبهات متعارضة).

وينص القانون الدولي للصراع المسلح على منع التعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو التي تحط من كرامة أي شخص يقع في قبضة طرف آخر، ويشمل ذلك، في حالة الصراع المسلح غير الدولي، كون هذا الطرف طرفاً غير حكومي في طبيعته. (المادة العامة ٣ من اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩).

ومن شأن ذلك أن يبعث على الأمل. فهذا تعهد قانوني يلزم الأشخاص الذين لا يمثلون الحكومة بعدم ممارسة التعذيب. ولكن لسوء الحظ، هناك صعوبات في تنفيذ هذا الالتزام، لأن القانون الدولي للصراع المسلح يعتمد أساساً في تطبيقه على القانون الجنائي المحلي، الأمر الذي يعني إما أن تقوم الحكومة بإلقاء القبض على مقترفي التعذيب ومحاكمتهم، وإما أن يكون للقوات غير الحكومية نظامها القانوني الخاص الذي يجسد تلك الالتزامات.

وهناك انتهاكات صريحة للقانون الدولي للصراع المسلح، تبدو خطيرة إلى حد يسمح لأي حكومة أن تحاكم مرتكبيها أمام محاكمها المحلية (الاختصاص القضائي العالمي)، فقط إذا كان تشريعها المحلي يجيز ذلك. وقليل من الدول هي التي تبدي استعدادها لذلك، ولكن قد يتغير الوضع في المستقبل. فقد ثبت في مناسبتين خلال السنوات القليلة الماضية إمكانية إنشاء محاكم دولية تختص بنظر انتهاكات القانون الدولي للصراع المسلح في يوغسلافيا السابقة وفي رواندا. إلا أن هذه المحاكم ليس من سلطتها إلا بحث الأوضاع الناجمة عن هذين الصراعين بالذات. وقد حدث مؤخراً تطور جديد، وهو إنشاء محكمة جنائية دولية دائمة يكون من سلطتها، بين أمور أخرى، النظر في الأمور المتعلقة بانتهاكات القانون الدولي للصراع المسلح. ولكن هذه المحكمة لم تبدأ عملها بعد، وليس من الواضح حتى الآن دور المنظمات غير الحكومية في هذه العملية، إذا كان لها دور على الإطلاق.

#### ٣-٦-٢-٢ الجرائم ضد الإنسانية

تعد الجرائم ضد الإنسانية صورة من أشنع صور انتهاك حقوق الإنسان، التي ترتكب على نطاق واسع. وتجرى حالياً مراجعة عامة لهذه الجرائم لكي تشمل التعذيب والمعاملات اللاإنسانية الأخرى، عندما ترتكب كجزء من هجوم منظم واسع النطاق وموجه ضد شعب من المدنيين، مع العلم المسبق بهذا الهجوم. وليس من الضروري أن ترتكب هذه الجرائم في إطار صراع مسلح، كما أن خطة الهجوم يمكن أن تنفذ على يد جماعة غير حكومية. وهذا يعني أنه قد يكون من الممكن تحميل أشخاص لا يمثلون الحكومة مسؤولية أعمال تعذيب ترتكب في إطار نطاق واسع.

وكما هو الحال بالنسبة للقانون الدولي للصراع المسلح، فإن هناك صعوبات في تطبيق قانون خاص بالجرائم التي ترتكب ضد الإنسانية. وسوف يكون من الممكن بالنسبة للمحكمة الجنائية الدولية، عندما تبدأ عملها، أن تنظر في الادعاءات الخاصة بمثل هذه الجرائم، ولكن من الصعب التنبؤ بكيفية إنجاح ذلك. فهذه النوعية بأكملها من الجرائم تعتبر خطيرة إلى حد أنه من الممكن بالنسبة للدولة أن تطبق الاختصاص القضائي العالمي عليها، ولكن فقط إذا كانت قوانينها المحلية تجيز ذلك، كما هو الحال بالنسبة للانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي للصراع المسلح. ومن النتائج

الأخرى المترتبة على خطورة هذه الجرائم عدم وجود موعد محدد لمحاكمة مقترفي التعذيب - فبالنسبة لبعض الجرائم يجب أن تبدأ المحاكمة في غضون فترة زمنية معينة، فمثلاً عشر سنوات بعد ارتكاب الحادث، ولكن هذا التحديد لا يطبق على الجرائم التي ترتكب ضد الإنسانية.

### ٣-٦-٢-٣ القانون المحلي

كما هو الحال بالنسبة للمسؤولين الحكوميين، فإن مقترفي التعذيب من الأشخاص الذين لا يمثلون الحكومة أو مقترفي الصور الأخرى لسوء المعاملة يمكن أن يحاكموا تبعاً للقانون المحلي للدولة التي حدث فيها التعذيب أو سوء المعاملة. ويختلف القانون الذي يمكن بمقتضاه القيام بذلك من دولة إلى أخرى، كما يمكن أن يشتمل القانون المحلي على تشريع تختص بتطبيق القانون الدولي للصراع المسلح أو بالجرائم ضد الإنسانية على النحو الذي سبق ذكره. والأمر الأكثر شيوعاً هو أن يتخذ القانون المحلي شكل محاكمة بشأن اعتداء نتجت عنه أضرار جسدية بالغة أو حوادث اغتصاب بشعة.

### ٣-٦-٣ خاتمة: كيف يمكنك استخدام المعلومات الخاصة بادعاء تعذيب وقع على يد أشخاص لا يمثلون الحكومة؟

يعتمد هذا على ما تأمل في تحقيقه بهذه المعلومات. إلا أن المسار المحتمل للأحداث سيكون محدوداً على نحو أكثر جداً إذا ما قورن بالوضع في حالة ادعاء التعذيب ضد مسئول حكومي. ويجب أن تكون على وعي بأن احتمال حصولك على نتائج ملموسة هو احتمال ضعيف. ورغم ذلك، فإنك إذا قدمت معلوماتك بالطريقة الصحيحة، فقد تتمكن من تحقيق نتيجة جيدة.

#### • إذا كنت تبحث عن إجراء علاجي فردي:

يجب أن تبدأ بالبحث عن إجراء علاجي في إطار القانون المحلي للدولة التي وقع فيها التعذيب (كما سترى في الباب الثالث، وهذه هي الخطوة الأولى المعتادة نحو البحث عن تعويض فردي). وتذكر ضرورة التحقق مما إذا كان هناك تشريع معمول به يسمح بالمحاكمة على أساس القانون الدولي للصراع المسلح أو الجرائم ضد الإنسانية

وإذا لم يحقق ذلك نجاحاً، فبإمكانك التقدم إلى هيئة دولية. فطبقاً لقانون حقوق الإنسان، ليس من الممكن إلقاء المسؤولية بصورة مباشرة على عاتق أشخاص لا يمثلون الحكومة. ولذلك يجب أن ترفع دعوى ضد الحكومة تماماً كما تفعل في حالة الادعاءات العادية. ولكنك في هذه الحالة ستكون في حاجة إلى تعزيز دعواك بالقول بأن الحكومة فشلت في الوفاء بالتزاماتها بسبب التقصير أو أنها لم تتخذ خطوات نحو منع التعذيب أو نحو التحقيق في الادعاء بصورة وافية أو نحو محاكمة مقترف التعذيب.

ومن الممكن أيضاً التقدم إلى هيئة دولية للحيلولة دون طرد شخص إلى بلد يعتقد أنه سيتعرض فيه لخطر التعذيب، حتى لو كان هذا الخطر مصدره أشخاص لا يمثلون الحكومة. وقد تم التأكيد على ذلك في الأونة الأخيرة، وطبقته اللجنة الأوروبية لمكافحة التعذيب كما طبقته المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في حالات الطرد المقترحة إلى الصومال. وربما كانت هذه حالة خاصة، بسبب عدم وجود سلطة حكومية مركزية في هذه الدولة، مما أتاح لأشخاص لا يمثلون الحكومة فرصة القيام بعمل الحكومة، ومن ثم (التصرف من منطلق سلطة رسمية). إلا أن ذلك يعتبر سابقة مشجعة لأنها أثبتت أن العامل الهام هو الخطر ذاته وليس مصدر هذا الخطر.

#### • إذا كنت تبحث عن إجراء علاجي له صفة العمومية:

كما هو الحال بالنسبة للذين يتلقون حالات فردية، فإن الهيئات الدولية التي تتولى البحث في الوضع العام لحقوق الإنسان في دولة ما ليست مخولة باتخاذ إجراءات ملموسة فيما يتعلق بالانتهاكات التي يرتكبها أشخاص لا يمثلون الحكومة. ولكن من المهم جداً بالنسبة لهذه الهيئات أن تحاط علماً بدور هؤلاء الأشخاص في هذا الوضع العام. فمن شأن ذلك أن يساعدها على فهم المناخ العام ومعرفة ما يجب إلقاء مسؤوليته على عاتق الحكومة. وفي كثير من الأحيان، ستحاول الحكومات الدفع بأن الانتهاكات التي وقعت ارتكبتها قوات المعارضة، ولا شك أن أية معلومات دقيقة بمقدورك أن تقدمها عما تفعله وما لا تفعله هذه القوات، ستجعل الهيئة الدولية في وضع أفضل للرد على هذه الادعاءات.

وأخيراً، قد يبدو أن أفضل مسار يمكن اتباعه هو التأكد من أن الممارسات التي يركبها الأشخاص الذين لا يمثلون الحكومة قد أصبحت معروفة لدى الجميع، سواء عن طريق إرسال المعلومات إلى الهيئات الدولية بغرض تقدير الموقف العام أو عن طريق التأثير على المشرّعين (أنظر الباب الثالث، الفصل ٧ للاطلاع على المقترحات بشأن هذا التأثير على المشرّعين). فعندما لا يتمكن القانون الدولي لحقوق الإنسان من توفير قدر كبير من العون في حالات تورط الأشخاص الذين لا يمثلون الحكومة، فإن ذلك قد يتم من خلال ضغوط الرأي العام.

تلخيص  
الباب الأول - أمور مبدئية

١ ما الذي تأمل أن تحققه من خلال تقديم ادعاءات تعذيب؟

- جذب الانتباه إلى الموقف / تحديد نمط
- تحقيق تغييرات إيجابية في الموقف العام
- مكافحة ظاهرة الإفلات من العقوبة
- المطالبة بتعويض الضحية:

اكتشاف الانتهاك

وضع الجناة أمام مسئولياتهم

التعويض

منع ترحيل الشخص إلى دولة يعتقد أنه سيواجه فيها خطر

٢ ما هو التعذيب؟

من الصعب تعريف التعذيب، ولكنك لست في حاجة لأن تفعل ذلك حتى تتمكن من إبلاغ إدعاء تعذيب. والحد الأدنى لما يجب أن تثبته هو:

- أن ألماً أو معاناة بدنية أو عقلية شديدة ألحقت عمداً (تعذيب)، أو تعريض متعمد لآلام أو معاناة عقلية أو بدنية غير عادية قد حدثت عن عمد (صور سوء المعاملة بخلاف التعذيب).
- إما أن تكون سلطات الدولة قد ألحقت هذه المعاناة بصورة مباشرة، أو أنها تعلم، أو كان من المفروض أن تعلم بارتكابها، ولكنها لم تحاول منع ذلك.
- في حالة التعذيب (وهذا ليس مطلوباً بالنسبة للصور الأخرى من سوء المعاملة) يتم إلحاق المعاناة لغرض محدد مثل الحصول على معلومات أو العقاب أو التهريب

٣ كيف يحدث التعذيب؟

من هم الجناة؟

- أي شخص يتصرف من منطلق سلطة رسمية: وهذا يشمل الشرطة والدرك وقوات الأمن وضباط السجون وأفراد الجيش والمسؤولين الحكوميين والعاملين بالخدمة المدنية وأصحاب المناصب السياسية العليا و"فرق الموت" والأشخاص الذين يقدمون الخدمات الطبية.
- أعضاء جماعات المعارضة المسلحة

من هم الضحايا؟

- أي شخص

ما هي الأماكن التي يرجح حدوث التعذيب فيها؟

- في أي مكان (بما في ذلك أثناء عملية الترحيل ، أو في بيت الضحية نفسه) ولكن بدرجة خاصة في أي مكان من المرجح إجراء التحقيق فيه.

متى يكون حدوث التعذيب أكثر احتمالاً؟

- في المراحل الأولى من عملية الاحتجاز، خصوصاً في حالة الاحتجاز مع عدم الاتصال بالغير (دون وسيلة للتوصل إلى محام أو إلى أحد أفراد الأسرة). ويستمر الخطر طوال فترة استمرار التحقيق.

٤ في أي ظروف يمكنك تلقي أو الحصول على ادعاءات التعذيب؟

- **ظروف عامة:** وهذه يمكن أن تشمل حالات الاضطرابات السياسية أو شيوع العنف أو مناطق الصراعات.
  - **ظروف خاصة:** وهذه يمكن أن تشمل زيارات لمؤسسات الاحتجاز أو إلى المواقع الطبية أو إلى مخيمات ومراكز اللاجئين والأشخاص المرشحين داخلياً وطلبات حق اللجوء.
- ولا ننسى البحث في الأماكن غير العادية أيضاً. أنظر النص الرئيسي للاطلاع على مقترحات بهذا الشأن.

٥ هل يمكن تقديم ادعاءات ضد أشخاص لا يمثلون الحكومة؟

طبقاً للقانون الدولي، تعتبر مسؤولية الأشخاص غير الحكوميين مسؤولية محدودة، ولكن:

إذا كنت تبحث عن إجراء علاجي فردي يمكنك:

- أن تبحث عن إجراء علاجي في إطار القانون المحلي. وهذا يمكن أن يشمل المحاكمة على أساس القانون الدولي للصرع المسلح أو الخاص بالجرائم ضد الإنسانية، إذا سمحت بذلك التشريعات المحلية القائمة.
- أن تتقدم إلى إحدى هيئات حقوق الإنسان الدولية: حيث أن الأشخاص الذين لا يمثلون الحكومة لا يمكن تحميلهم المسؤولية بصورة مباشرة طبقاً لقانون حقوق الإنسان، فأنت تحتاج إلى تقديم دعواك ضد الدولة التي يقع فيها الحادث، مع الدفع بأنها فشلت في الوفاء بالتزاماتها نحو اتخاذ خطوات لمنع التعذيب أو للتحقيق في الإدعاء بصورة وافية أو لمحاكمة الجناة.

إذا كنت تبحث عن إجراء علاجي له صفة العمومية، يمكنك:

- أن تحيط الهيئات الدولية لحقوق الإنسان علماً بأنشطة الأشخاص الذين لا يمثلون الحكومة
- أن تشارك في التأثير على المشرعين

الباب الثاني - توثيق الادعاءات

١ مقدمة

٢ المبادئ الأساسية للتوثيق

١-٢ لماذا تعتبر هذه المبادئ هامة؟

٢-٢ ما هي مكونات المعلومات فائقة الجودة؟

٣-٢ ماذا بوسعك أن تفعل لتصل بدقة معلوماتك وإمكانية الاعتماد عليها إلى الحد الأقصى؟

٣ إجراء مقابلة مع صاحب إدعاء التعذيب

١-٣ مقدمة

٢-٣ اعتبارات عامة

٣-٣ إجراء المقابلة

٤ المعلومات الواجب تسجيلها

١-٤ معلومات نموذجية

٢-٤ مجالات محددة

٥ الدليل

١-٥ الدليل الطبي

٢-٥ أقوال صاحب الادعاء

٣-٥ أقوال الشهود

٤-٥ أنواع أخرى من الأدلة





يتلخص الهدف من هذا الفصل في تقديم إرشادات بشأن كيفية الشروع في توثيق إدعاء التعذيب. ورغم أن هذا الكتاب يتناول بالتحديد توثيق عمليات التعذيب والتبليغ عنها، إلا أن الاختفاء وعمليات القتل الخارجة عن اختصاص المحاكم والصور الأخرى من انتهاكات حقوق الإنسان، كلها أيضاً يمكن أن توثق باستخدام معلومات مشابهة إلى حد كبير، بعد جمعها باستخدام هذه الإرشادات.

ويمثل الإدعاء الفردي العمود الفقري لأي دعوى. وحتى لو كان هدفك النهائي هو كتابة تقرير متكامل يناقش الوضع العام في دولة ما، فإنك ستحتاج إلى البدء بجمع الادعاءات الفردية، لأن هذه هي الطريقة المثلى لتأسيس وبناء الأنماط والاتجاهات العامة. وليس بالضرورة أن تتم الادعاءات الفردية عن طريق الضحية نفسه أو نفسها - ففي بعض الحالات التي يختفي فيها الضحية أو يُقتل أو يُحتجز دون الاتصال بالغير، يمكن أن يتم الادعاء الفردي عن طريق شهود أو أقارب شاهدوا الضحية لأخر مرة، وربما لاحظوا إصابات أو تغير في السلوك، مما يعني أن سوء المعاملة قد وقع.

ولتحديد الإرشادات اللازمة لتوثيق ادعاءات التعذيب والصور الأخرى لسوء المعاملة، فإن هذا الفصل سيناقش القضايا الآتية:

- هناك قضايا أساسية يجب وضعها في الاعتبار عند توثيق الإدعاء بانتهاكات حقوق الإنسان. وبدرجة خاصة، فإن أساس بناء الادعاء هو المعلومات الجيدة والدقيقة والتي يمكن الاعتماد عليها. ماذا يعني ذلك بالضبط؟ وهل يختلف ذلك باختلاف الآلية التي ترغب في تقديم المعلومات إليها أو الإجراءات التي ستتخذ بشأن الادعاء؟ ما هي الخطوات التي يمكنك اتخاذها للتأكد من أن معلوماتك ذات مواصفات صحيحة؟ (الباب الثاني، الفصل ٢).
- في حالات كثيرة، قد نحتاج إلى إجراء مقابلة مع صاحب الادعاء. وهذا قد يكون الضحية نفسه، أو أحد أفراد أسرته، أو شاهد على حادثة التعذيب، أو أي شخص آخر يرغب في التبليغ عن هذه الحادثة. فهل هناك اعتبارات خاصة يجب أن تكون على وعي بها عند إجراء هذه المقابلة؟ (الباب الثاني، الفصل ٣).
- ما نوع التفاصيل التي يجب تسجيلها أثناء المقابلة؟ هل هناك حد أدنى من المعلومات يتحتم الحصول عليه كلما كان ذلك ممكناً؟ ما نوع الأسئلة التي يجب أن تطرحها؟ كيف يمكنك التأكد من أنك قد حصلت على المعلومات التي تحتاجها؟ (الباب الثاني، الفصل ٤).
- لماذا تعتبر الأدلة المساندة أمراً هاماً؟ ما هو الدليل الذي يجب عليك البحث عنه، وأين يمكنك العثور عليه؟ (الباب الثاني، الفصل ٥)

## ٢ المبادئ الأساسية للتوثيق:

يكمن الهدف الرئيسي من توثيق الادعاءات بشأن انتهاكات حقوق الإنسان في إعداد سجل عن الأحداث يتسم بالدقة والوضوح ويمكن الاعتماد عليه. وتختلف الاستخدامات التي يمكن أن يُستغل فيها هذا السجل، ولكن كل شيء يعتمد بنفس القدر على هذا السجل الذي تم تجميعه. وهذا يعني أنك عندما تقوم بتوثيق الادعاءات، يجب عليك:

- أن تبحث عن المعلومات التي تتسم بالجودة
- أن تتخذ الخطوات التي من شأنها الوصول بدقة المعلومات ومصداقيتها إلى أقصى حد ممكن

## ٢-١ لماذا تعتبر هذه المبادئ هامة؟

ما لم يكن الادعاء الذي تقوم بإعداده قائماً على أساس تجربتك الخاصة، فإنه من الصعب التأكد بصفة دائمة من جودة ودقة المعلومات التي قمت بجمعها ولا من إمكانية الاعتماد عليها. فانتهاكات حقوق الإنسان غالباً ما تحدث في ظروف تكون فيها الانفعالات ومشاعر الولاء في أقوى صورها، الأمر الذي يمكن أن يؤثر على التقارير والادعاءات التي يتم تلقيها. ومن المهم أن تبذل قصارى جهدك كي تظل موضوعياً عند تقييم طبيعة المعلومات - بغض النظر عن الرأي الذي تتبناه تجاه الوضع العام، أو مهما كان شعورك تجاه محتويات الادعاء، وعليك أن تفكر بصورة موضوعية فيما إذا كانت المعلومات دقيقة بالدرجة الكافية، ويمكن الاعتماد عليها، وتتسم بالجودة الكافية لمباشرة الإجراءات المطلوب اتخاذها أمام السلطات المحلية أو الهيئات الدولية. وكما سترى فيما بعد، فإن درجة الجودة والدقة والمصداقية الضرورية قد تتفاوت حسب مسار الأحداث الذي تم اختياره، ولكن ينبغي عليك دائماً أن تهدف إلى أعلى المستويات الممكنة في الظروف المحيطة. وتتوقف درجة الدقة التي تختارها على قرارك أو قرار منظمك، ولكن تذكر أن المعلومات التي تقوم بتقديمها هي انعكاس لمدى إمكانية الاعتماد عليك - وهذا سوف يؤثر على سمعتك لدى الهيئات الدولية، وعلى الجدية التي يمكن أن تؤخذ بها ادعاءاتك.

## ٢-٢ ما هي مكونات المعلومات فائقة الجودة؟

تعتمد جودة المعلومات الضرورية فيما يتعلق بادعاء معين على الغرض الذي ستستخدم فيه. وعلى سبيل المثال، فإن الإجراءات القضائية، سواء كانت محلية أو دولية، عادة ما تتطلب مستوى عالٍ من البراهين. وعلى النقيض من ذلك، فإن إجراءات التبليغ يمكن أن تصبح سارية المفعول بقليل من التوثيق المساند أو بدون توثيق على الإطلاق، أو بقليل من التفصيل. فيجب أن يكون هدفك هو الحصول على أفضل المعلومات الممكنة في ظل الظروف المحيطة - إلا أن هذا لا يعني أنه ينبغي عليك دائماً أن تصل إلى أعلى مستوى قبل تقديم المعلومات، ولكنه يعني بالقطع أنه ينبغي عليك أن تبذل قصارى جهدك لتجميع ادعاء قوي، مستخدماً المعلومات المتاحة لديك.

والعوامل التي تسهم في جودة معلوماتك هي:

- **مصدر المعلومات:** من أين يتم الحصول على هذه المعلومات؟ مباشرة من الضحية، من أسرته أو أصدقائه، من أحد الشهود كان حاضراً في مسرح الأحداث، من شخص سمعها من شخص آخر، أم من تقارير لوسائل الإعلام؟ كلما ابتعدت أكثر عن الضحية أو عن الواقعة، كلما قلت إمكانية الاعتماد على هذه المعلومات.
- **مستوى التفصيل:** هل الادعاء مفصل جداً؟ هل توجد فجوات لا مبرر لها في التقرير؟ هل كل ما تعرفه هو مجرد الحقائق؟ كلما حصلت على تفاصيل أكثر، كلما كان ذلك أفضل، لأن التفاصيل تساعد الآخرين على فهم ما حدث.
- **وجود أو عدم وجود التناقضات:** هل التقرير مترابط من أوله إلى آخره؟ هل يحتوي التقرير على تناقضات أو عناصر لا معنى لها؟ فالمعلومات الجيدة يجب أن تكون مترابطة. أو يجب على الأقل أن تعطي تبريراً لأي فجوات يمكن أن تحدث - على سبيل المثال - لو أن ضحية أو شاهداً ذكر معلومتين تتناقض إحداهما مع الأخرى، فقد يكون

ذلك نتيجة للترهيب. وتعتبر التناقضات البسيطة أمراً مألوفاً قد لا يؤثر على جودة المعلومات ككل. أما التناقضات الجسيمة فهي سبب كاف لأن تتحقق مرة أخرى مما لديك من المعلومات.

- وجود أو عدم وجود العناصر التي (تدعم) أو تدحض الإدعاء: هل هناك شهادة شهود تؤكد أقوال الضحية؟ هل توجد شهادة طبية أو تقرير عن تشريح جثة يثبت إصابات الضحية؟ وكلما استطعت تقديم أدلة أكبر، كلما زادت احتمالات مصداقية ادعائك.
- مدى دلالة المعلومات على نمط معين: هل الادعاء واحد من مجموعة حقائق عن ادعاءات متشابهة؟ هل هو الوحيد من نوعه الذي يتم تلقيه في منطقة بعينها؟ وعندما يتوافر الدليل على وجود ممارسة عادية، يتزايد افتراض أن المعلومات صحيحة.
- عمر المعلومات: هل المعلومات حديثة جداً؟ هل هي متصلة بالحقائق التي وقعت قبل عدة سنوات؟ كلما كانت المعلومات أحدث، كلما كان من الأيسر التحقيق في وقائع الادعاء أو التحقق منها.

مباشرة + مفصلة + مترابطة داخلياً + مدعمة بالأدلة من زوايا عدة + تمثل نمطاً + حديثة  
= أعلى مستوى.

وتذكر أن هذه إشارة لما يمكن أن يكون عليه المستوى الأعلى جداً. وغالباً لا يمكن الحصول على معلومات على هذه الدرجة من الجودة - وهذا لا يعني أنك لا تستطيع استخدامها. وبدلاً من ذلك، فإن جودة معلوماتك ستكون عاملاً عندما يحين وقت اختيار الجهة التي ترغب في إرسالها إليها. ويمكن التركيز في هذا الفصل على توثيق الادعاء بطريقة تمكنك في الأساس من تقديمه إلى أي جهة متاحة، ويمكنك الاطلاع على الحد الأدنى من المتطلبات أو القيود الخاصة بجهة بعينها، وذلك في الباب الثالث.

## ٢-٣ ماذا بوسعك أن تفعل لتصل بدقة معلوماتك وإمكانية الاعتماد عليها إلى الحد الأقصى؟

قد يصبح التحقق من دقة المعلومات وإمكانية الاعتماد عليها مهمة صعبة وحساسة. فإلى حد بعيد، أنت تعتمد في ذلك على إخلاص الأشخاص الذين يزودونك بهذه المعلومات، بنفس القدر الذي تعتمد به الهيئات الدولية على إخلاصك. إلا أنه من الممكن الوصول باحتمالات دقة ومصداقية المعلومات إلى الحد الأقصى وذلك باتخاذ احتياطات عامة معينة، وبالسعي إلى تأييد وقائع معينة بالأدلة أثناء المقابلة وبعدها، وأيضاً بممارسة القدرة على الحكم السليم.

وتشمل الاحتياطات العامة التي يمكنك اتخاذها للوصول بالمصداقية إلى الحد الأقصى ما يلي:

- أن تعرف مصادرك، وأن تكون على اطلاع كامل بالظروف التي تقدم فيها الادعاءات
- أن تُبقي على اتصالك بمصادرك - فقد تحتاج إلى الحصول على تفاصيل أو إلى التحقق منها في مرحلة قادمة
- أن تسأل عن أسماء الضحايا وعن التفاصيل المرتبطة بهم، حتى لو أبقيتها سراً
- أن تكون أكثر حذراً ودقة إزاء المعلومات الغامضة أو التي تتسم بالعمومية
- أن تتجنب إقامة الادعاء على أساس تقارير وسائل الإعلام أو الشائعات، دون أن تقوم أولاً بتأييد معلوماتك بالأدلة.

وعندما تقوم بإجراء المقابلات، يمكنك الوصول بدقتها ومصداقيتها إلى أقصى حد من خلال:

- استخدام أسئلة دقيقة ومحددة
- تناول التقرير حسب الترتيب الزمني للأحداث؛ بحيث يسهل عليك أن تلاحظ أي تضارب وأن تتداركه
- إعادة النظر في التناقض الواضح من زوايا عدة - أعد صياغة أسئلتك إذا اقتضى الأمر - فإن الشخص الذي تجري المقابلة معه قد يصيبه الارتباك أو قد لا يفهم السؤال
- التأكد مما إذا كان هناك شهود على الحادثة موضوع الادعاء، أو أي وثائق مساندة مثل تقرير طبي، أو نسخة من التماس قُدم نتيجة للحادثة - مع توضيح أن الوثائق المساندة يمكن أن تساعد في تقوية الادعاء وفي زيادة الفرص المتاحة للتوصل إلى إجراء علاجي

- متابعة وملاحظة سلوك الشخص، ولغة الإشارة التي يستخدمها - مع التساؤل بينك وبين نفسك: هل يمكن تصديق هذا الشخص؟ وفي هذا السياق، يجب أن تكون على وعي بتأثير عوامل الثقافة والجنس والحالة النفسية.

إذا أشار الشخص في حديثه إلى وجود دليل مساند محتمل، يجب أن تحاول الحصول على هذا الدليل، كلما كان ذلك ممكناً.

وأخيراً، يجب أن تمارس قدرتك على الحكم - وعندما تساورك الشكوك حول دقة أو مصداقية الادعاء، فإن الأمر يستحق بذل وقت لتأييد الادعاء أطول قليلاً من الوقت الذي تبدّله وأنت واثق من صحة ما لديك من معلومات. وإذا كان لديك أية تحفظات على الإدعاء، فقد يكون ذلك هو انطباع الآخرين أيضاً، لأنهم لا يروا إلا من خلال المنظور الذي تقدمه. وإذا لم تستطع التخلص من شكوكك، فسوف تضيق في إعداد الإدعاء قدرأ من الوقت والجهد أكبر مما يمكن أن تبدّله في إثبات بطلانه أو صحته .

وتذكر أنه كلما كانت لديك أسباب قوية للاعتقاد بأن شخصاً ما في خطر، وأن إجراءً عاجلاً يعد ضرورياً، فقد تحتاج إلى التصرف بسرعة، حتى لو بقي لديك بعض الشك في المصداقية - فمن الواضح أن الأولوية في مثل هذه الظروف يجب أن تعطى لأمن الإنسان.

## ٣ إجراء مقابلة مع صاحب إدعاء التعذيب

## ٣-١ مقدمة

من نواح كثيرة، يعتبر تسجيل إدعاء التعذيب الخطوة الأكثر حسماً في عملية الإبلاغ بأكملها، وذلك لأنها تملّي عليك ما يمكن أن تفعله بالمعلومات في المراحل القادمة. إلا أنها يمكن أن تكون أصعب الخطوات من حيث تعلمها أو شرحها بطريقة يمكن تطبيقها في جميع الظروف. ولذلك يجب أن يشكل تدريب العاملين على أساليب إجراء المقابلات جزءاً من استعدادات أي منظمة غير حكومية قبل محاولة توثيق أية ادعاءات، وهذا ما يعتبر خارجاً عن نطاق هذا الكتاب. وقد وُضعت الإرشادات والمقترحات التالية لاستخدامها كمفكرة مساعدة وليس كبديل لتدريب العاملين تدريباً مناسباً وصحياً.

وتذكر أن ادعاء التعذيب قد يتقدم به:

- الضحية
  - أقارب الضحية
  - الشهود، مثل الطبيب الذي قام باستجواب الشخص أو الأشخاص الذين شاهدوا الضحية وهو يُقتاد إلى الحجز، أو كانوا حاضرين أثناء حادثة التعذيب.
- وفي جميع الحالات يمكن الحصول على المعلومات بإجراء مقابلة مع الشخص صاحب الإدعاء. وقد تؤدي بك المقابلة إلى البحث عن شهود آخرين، مثل رفاق الحجز أو الطبيب الذي ربما قد قام بفحص الضحية. (أنظر الباب الثاني، الفصل ٣-٥).

## ٣-٢ اعتبارات عامة

عند إجراء مقابلة يجب أن تضع في حسابك الاعتبارات العامة التالية:

- أنك في حاجة إلى تحقيق توازن بين متطلبين رئيسيين يجب أن يكونا متكاملين، إلا أن التضارب قد يحدث بينهما، وهما: الحاجة إلى الحصول على معلومات مفيدة، وأهمية احترام احتياجات الشخص الذي تجري معه المقابلة.

← فمن جهة، يجب أن يكون المبدأ الذي تسترشد به هو أنك تحاول الحصول على أكثر المعلومات منطقية ودقة وتفصيلاً عن الحدث، لكي تتمكن أنت، أو أي شخص آخر يقوم بدراسة الإدعاء، من فهم ما حدث بوضوح، وأيضاً لكي تجعل من الممكن التحقق من المعلومات أو التحقيق فيها.

← ومن جهة أخرى، من السهل أن يحدث للشخص الذي يجري المقابلة، بسبب حرصه على إعادة بناء تسلسل الأحداث، أن ينسى أن المقابلة في حد ذاتها يمكن أن تكون صعبة جداً بالنسبة لشخص خاض تجربة مروعة ويطلب منه الآن التركيز عليها بالتفصيل. ولذلك يجب على الأشخاص الذين يقومون بإجراء المقابلات أن يُظهروا الحساسية في استجواباتهم، وأن يتربحوا ظهور أي إشارات للتعذب أو الضيق. كما يجب أن يكونوا على وعي بالمواضيع التي تعتبر محرمة بحكم الخلفية الثقافية، خصوصاً الإيذاء الجنسي. فليس فقط يمكن أن تصبح المقابلة بغیضة بالنسبة للشخص الذي تُجرى معه، ولكن المعلومات أيضاً يمكن أن تصبح أقل مصداقية لو أن الشخص شعر أثناء المقابلة بالتعذب أو الضيق.

- يجب أن يكون هناك توازن بين الحاجة إلى الحصول على أكبر قدر ممكن من التفاصيل وبين أهمية عدم المغالاة في توجيه الحديث أو التأثير عليه. فالحقائق التي تقوم بتسجيلها يجب أن تكون هي التي وقعت بالفعل، وليست التي تعتقد أنها ربما تكون قد وقعت.
- كل شخص تُجرى معه مقابلة، سواء كان الضحية أو أحد أقاربه أو أحد الشهود هو شخصية مختلفة لها روايتها المتميزة. وحتى إذا كنت على دراية بأنماط الانتهاكات السائدة في منطقتك، وبأدق تفاصيلها، أو إذا كنت متأكداً إلى

حد بعيد مما حدث لضحية ما، فإنه يجب عليك ألا تفترض أن كل شخص سيروي لك نفس القصة. ولذلك يجب أن تتعامل مع كل مقابلة تجريها على أنها سجل فريد من نوعه.

- قد يجد أعضاء فريق التوثيق أن إجراء المقابلات مع ضحايا التعذيب والشهود الآخرين أمر مجهد. لذلك يجب عليهم أن يكونوا على استعداد لمناقشة ردود أفعالهم ومشاعرهم فيما بينهم. وإذا دعت الضرورة، فعليهم طلب المساعدة من المختصين.

### ٣-٣ إجراء المقابلة

#### ٣-٣-١ قبل أن تبدأ

قبل أن تبدأ، تذكر أن تراجع بالتفصيل المناقشات الواردة في الباب الأول، الفصل ٢-٣ المتعلقة بالموافقة الواعية وأخلاق المهنة والأمن، فهي أمور أساسية بالنسبة لعملية إجراء المقابلة. كما أن هناك جوانب معينة ستحتاج إلى شرحها بعناية للشخص الذي تجري المقابلة معه.

#### ٣-٣-٢ كيف يجب أن تبدأ المقابلة؟

يجب عليك أن تبدأ بتقديم نفسك، ومنظمتك، وأهدافك، والاستخدامات المحتملة للمعلومات التي تقوم بجمعها. وإذا طلبت شخصاً بالاسم، يجب عليك أن تشرح لهذا الشخص كيفية حصولك على اسمه، أو اسمها. وتأكد أن الشخص الذي تجري المقابلة معه لا يعترض على تدوين الملاحظات أو استخدام أجهزة التسجيل أو الاستعانة بمترجمين. وتنبه إلى مسألة الموافقة الواعية وركز على سرية المقابلة نفسها، وعلى أن استغلالها يتوقف على موافقة الشخص نفسه. ومن المهم أيضاً ألا توهم الشخص الذي تجري معه المقابلة بأمال غير واقعية بل يجب عليك أن تتأكد من أنه يدرك بأن أي عملية ادعاء قد تستغرق وقتاً، وقد تسفر عن نتائج محدودة.

#### ٣-٣-٣ هل يجب عليك أن تحتفظ بمذكرات عن المقابلة؟

يُعتبر الاحتفاظ بسجل مفصل عن المقابلات التي تجريها أمراً هاماً، وذلك لضمان الدقة. ولكن يجب عليك أن تشرح للشخص الذي تجري المقابلة معه كيف سيتم استخدام هذه المذكرات، ومن الذي يملك الحق في الاطلاع على المعلومات التي تحتويها. وقد تكون هناك ظروف من الأنسب لك فيها أن تستمع فقط، (مثل مراكز الشرطة الصغيرة) ثم تدون مذكراتك بعد ذلك مباشرة.

#### ٣-٣-٤ بواسطة من يجب إجراء المقابلة؟

لا شك في أن إجراء مقابلة مع شخص حول حادثة تعذيب عملية مرهقة، بدنياً وانفعالياً، خصوصاً إذا كان هذا الشخص هو الضحية. ويزداد الأمر صعوبة عندما يكون المحاور الذي يجري المقابلة بمفرده، لأن ذلك يتطلب قدرة على توجيه الأسئلة، والاستماع، وخلق جو من الألفة مع الشخص الذي يجري معه المقابلة، والتعامل مع المواقف الانفعالية الصعبة، وتسجيل الملاحظات، والتنبه لأي فجوات أو عدم ترابط. كل ذلك في آن واحد، وتلك مهمة شبه مستحيلة. وكلما سمحت الظروف، يفضل أن يجري المقابلة شخصان لا شخص واحد، وبينما يقوم أحدهما بتوجيه الأسئلة يتولى الآخر تدوين الملاحظات. والأفضل من ذلك أن يكون لهما خبرات متكاملة، مثل الخبرة القانونية مع الخبرة الطبية. فمن شأن ذلك أن يساعد على التأكد من أن جميع النقاط الهامة قد أُثرت وأن جميع الأسئلة الهامة قد وُجّهت. ولكي تتجنب الارتباك الذي قد يتعرض له ضيف المقابلة، وتسهل من عملية خلق جو من الألفة أثناءها، عليك أن تتأكد من أن أحد المحاورين يتولى المسؤولية الأساسية وهي توجيه الأسئلة، مع إتاحة الفرصة للأخر للتدخل قرب النهاية.

#### ٣-٣-٥ هل هناك اعتبارات خاصة تؤخذ في الحسبان عند الاستعانة بمترجمين؟

- تأكد أن ضيف المقابلة موافق على الاستعانة بمترجم، ومدرك أن هذا المترجم عليه واجب مهني هو احترام سرية المقابلة.
- تنبه إلى أن المترجم قد يجد محتوى المقابلة من الصعب التعامل معه.

- تأكد أن المترجم على وعي بالحاجة إلى السرية الكاملة - وتزداد أهمية هذه النقطة في حالة الاستعانة بمترجمين غير محترفين.
- تنبه إلى أن المترجمين غير المحترفين من الأسهل استدراجهم إلى المحادثة مقارنة بالمترجمين المحترفين - ولذلك فإنه من الأهمية بمكان أن تشرح لهم أن واجبهم هو نقل كلمات الشخص الذي تجرى معه المقابلة بكل دقة. وإذا كان لديهم خبرات شخصية يريدون الكشف لك عنها، أخبرهم بأنه من الممكن ترتيب مقابلة منفصلة بينك وبينهم.
- تجنب الاستعانة بأشخاص محليين ما لم يكن ذلك ضرورياً. لأن ذلك قد يولد إحساساً بعدم الثقة من جانب الشخص الذي تجرى معه المقابلة، كما أن ذلك قد يعرض المترجم للخطر. وهذا ينطبق بنفس الدرجة على رفاق الحجز وأعضاء الأسرة والأقارب الآخرين، وينطبق أيضاً على أي شخص يشارك في الموقف بصورة أو بأخرى. وتذكر أن أعضاء الأسرة في بعض الثقافات قد يُنظر إليهم على أنهم مساندين، بينما في البعض الآخر تعد مناقشة أمور معينة في وجودهم أمراً غير ملائم للغاية. وعلى سبيل المثال، قد يكون من المحرم ثقافياً على ضحية أنثى أن تناقش أموراً جنسية في وجود رجل من أعضاء أسرتها. وإذا كانت منطقتك تنتمي إلى أصول محلية، فلا شك أنك تدرک هذه الأمور الحساسة، ولا تنسى أن تأخذها دائماً في الاعتبار.
- تذكر ضرورة ألا تفقد التركيز أثناء الترجمة، حتى إذا لم تتحدث مباشرة إلى الشخص الذي تجري المقابلة معه، فمن الأهمية بمكان أن تشيع جواً من الألفة بينك وبينه، وأن تُشعره بأنك مهتم بكل ما يقال.

### ٣-٣-٦ ما الذي بوسعك أن تفعله حتى يسود المقابلة جو من الارتياح؟

يمكن أن تكون المقابلات الخاصة بالتجارب الشخصية، مثل التعرض لسوء المعاملة سبباً في إشاعة جو من الرهبة الشديدة. في هذه الحالة، قد لا يمكنك السيطرة تماماً على الموقف. ولكن هناك اعتبارات بسيطة إذا وضعتها في حسابك فسوف تساعد ضيف المقابلة على الشعور بمزيد من الارتياح.

- حاول إشاعة جو من الارتياح والخصوصية بقدر المستطاع - ويستحسن أن تكون مع ضيف المقابلة بمفردك، إلا إذا شعر هو بارتياح أكبر في وجود شخص آخر، ووافق هذا الآخر على عدم التدخل في المحادثة.
- إذا لم يتسنى إجراء المقابلة في مكان يتسم بالخصوصية، حاول على الأقل أن تضمن أن الآخرين لا ينصتون إلى ما يدور فيها.
- تذكر أن وضعك وطريقتك في الجلوس بالنسبة لضيف المقابلة يمكن أن يكون لهما أثر على مدى شعوره بالارتياح - وعلى سبيل المثال الجلوس مع الميل إلى الأمام يعتبر في الأماكن المغلقة إشارة إلى التهديد، بينما قد يدل عدم الميل إلى الأمام في ظروف أخرى على قلة الاهتمام. ويفضل بعض الضيوف أن يجلسوا ملاصقين للشخص الذي يجري المقابلة، بينما يحرص البعض الآخر على الاحتفاظ بحيز شخصي ويخلون من ملامسة الآخرين. كما يجب عليك أن تنتبه إلى ما يحيط بك، وأن تلاحظ لغة الإشارة التي تصدر عن الضيف، كي تكتسب إحساساً بما قد يكون ملائماً جداً في حالات معينة.
- اسمح بإمكانية أخذ فترات للراحة بين الحين والحين.

### ٣-٣-٧ كيف يمكنك التعامل مع الأشخاص الذين يدفعهم الخوف إلى عدم الكلام؟

قد يتم إجراء بعض المقابلات في أماكن آمنة، ولكن في ظروف كثيرة لا يكون الجو المحيط آمناً بنفس الدرجة. ويحدث ذلك خصوصاً عندما يكون الأشخاص الذين تُجرى معهم المقابلات مازالوا رهن الاحتجاز من قبل السلطات. في هذه الحالة، لا تستطيع أن تضمن سلامتهم (أنظر الباب الأول، الفصل ٢-٣ لاعتبارات أمنية عامة)، ولكن يجب عليك ألا تضع الآخرين في موضع خطر أزيد مما تدعو إليه الحاجة.

- تأكد من أن الأشخاص قد أعطوا موافقتهم الواعية على إجراء المقابلة (أنظر الباب الأول - الفصل ٢-٣).
- لا تذكر أسماء أصحاب ادعاءات سوء المعاملة أمام السلطات دون موافقة صريحة منهم.
- تجنب تعريف الأشخاص، ولو بغير قصد، على أنهم هم الذين أدلوا إليك بالمعلومات. وعلى سبيل المثال، في الأماكن التي يوجد فيها عدد قليل جداً من المحتجزين، مثل مراكز الشرطة، يجب أن تكون حريصاً على إجراء المقابلات مع جميع المحتجزين بنفس الأسلوب، وعلى ألا يصدر منك رد فعل فوري بطريقة تجعل من الممكن بالنسبة للسلطات التعرف على مصدر المعلومات. وإذا شعرت أن قضية ما تتطلب تصرفاً فورياً، مثل مقابلة المسئول بمركز الشرطة على سبيل المثال، يجب عليك التشاور أولاً مع ضيوف مقابلاتك، وألا تقابل هذا المسئول إلا بموافقتهم.

• وضّح جيداً للأشخاص الذين تجري معهم المقابلات أنهم إذا تعرضوا، أو تعرض أحد من أقاربهم أو أصدقائهم لأي نوع من الترهيب أو الضغط نتيجة للمعلومات التي أدلوا بها، فعليهم إخبارك بذلك - قم بإعطائهم بطاقتك التي تحمل تفاصيل الاتصال بك، وأكد على أهمية هذا الاتصال.

• إنذل أقصى ما في وسعك لمتابعة القضايا الفردية إذا شعرت أن أصحابها معرضون للخطر من أي جهة - احتفظ بسجلات عن الأشخاص الذين أجريت مقابلات معهم، وأسأل عنهم بالاسم إذا تمكنت من القيام بزيارات فيما بعد.

### ٣-٣-٨ هل هناك أية اعتبارات تؤخذ في الحسبان عند إجراء المقابلات في السجون أو في الأماكن الأخرى المخصصة للحجز الجماعي؟

تعتبر الدراية بديناميكية الجماعات وتركيبية السجون أمراً هاماً عند اختيار كيفية الشروع في إجراء مقابلات مع أشخاص في مثل هذه الظروف.

• عندما يكون هناك ممثل عن السجناء أو عن جناح في السجن، فمن المفيد إجراء مقابلة معه ومحاولة كسب تعاونه أولاً - وبالمثل، قد يكون هناك نوع من التسلسل الهرمي في القيادة بين الأشخاص المحتجزين لفترات طويلة. وهذه مسألة من المفيد أيضاً أن تكون على دراية بها.

• يجب أن تحاول إجراء مقابلات مع جميع المحتجزين إذا كان ذلك ممكناً من الناحية العملية. وقد لا يبدو ذلك ممكناً في السجون الكبيرة، ولكن عليك أن تحاول على الأقل إجراء مقابلات مع مجموعة مختارة من كل فئة.

• إذا كان من الضروري إجراء المقابلات في الأجنحة أو في أماكن النوم، فمن الأفضل في هذه الحالة البدء بإجراء مقابلة مع مجموعة عامة، تقدم فيها نفسك وتذكر فيها ما تهدف إليه. ولكنك يجب أن تجري مقابلات مع كل فرد أيضاً. وحتى لو كان هناك آخرون في نفس المكان وبدت الخصوصية أمراً غير ممكن، حاول التحدث مع كل شخص على حده.

### ٣-٣-٩ كيف تتعامل مع حساسية الموضوع؟

من الممكن أن تكون المقابلات الخاصة بتجارب التعذيب أمراً مؤلماً جداً وفي غاية الحساسية. ولكنك تستطيع أن تصل بهذا الألم وتلك الحساسية إلى الحد الأدنى لو اتبعت خطوات معينة، من بينها:

- أن تُظهر المراعاة والاحترام لضيف المقابلة بصوتك ولغتك وأسلوبك.
- أن تنتبه للعوامل الثقافية وأن تتعامل بحساسية خاصة مع المواضيع المحرمة الحساسة.
- أن تقدم النصيحة لضيف المقابلة فيما يتعلق بإمكانية الحصول على الدعم أو الاهتمام.
- أن تُظهر الاهتمام بالتعبيرات التي تكشف عن الهموم الشخصية والأسرية وأن تسمح بها.
- أن تراعي وجود الحزن والأسى، ولكن يجب عليك في نفس الوقت الإبقاء على حواجز المهنة، فلا تولد لدى ضيوفك إحساساً وهمياً بأنك تستطيع تلبية طلباتهم.
- لا تحاول الضغط على ضيوفك إذا عاودهم الإحساس بالأسى - وتنبه إلى أن بعضهم قد يُحجم عن الحديث عن تجاربه الشخصية.
- من الأفضل، إذا كان ذلك ممكناً، إجراء عدة مقابلات قصيرة بدلاً من واحدة مطوّلة ومكثفة.
- حاول ألا تنتهي المقابلة بصورة مفاجئة، دون أن تدير دفة الحديث إلى أمور أقل حساسية.

### ٣-٣-١٠ ما الذي يوسعك أن تفعله كي تصل بإمكانية الاعتماد على المعلومات إلى أقصى حد ممكن؟

يوسعك أن تفعل الآتي:

- أن تتجنب الأسئلة الإيحائية، وهي الأسئلة التي توجي بالإجابة التي تريدها، مثل: هل عُذبت في الحجز؟ ولكن السؤال يجب أن يكون: هل حدث لك شيء؟ فمن الأهمية بمكان أن تكون القصة التي يرويها ضيف المقابلة قصته هو وليس قصتك أنت.
- أن تشجع الشخص الذي تجري معه المقابلة على استخدام أسلوبه، أو أسلوبها.
- أن تحاول تجنب استخدام القوائم قدر المستطاع، لأنها قد تؤدي إلى أخطاء، وذلك عندما لا تتطابق بنود القائمة بالضبط مع تجربة ضيف المقابلة.



- تذكر أن عدم ترابط الادعاء لا يعني بالضرورة أنه زائف. فقد يكون ذلك نتيجة لارتباك ضيف المقابلة أو صعوبة فهم الأسئلة بالنسبة له. ويمكنك أحياناً التغلب على هذه المشكلة بإعادة نفس السؤال، ولكن بطريقة مختلفة.
- أن تراقب الضيف بعناية - وأن تسجل انطباعاتك عن مدى مصداقيته، أو عدمها.

٣-٣-١١ هل هناك اعتبارات خاصة، فيما يتعلق بالنوع ذكر أم أنثى، يجب أخذها في الحسبان عند اختيار ضيف أو ضيوف المقابلة؟

ليست هناك قاعدة ثابتة بخصوص هذه المسألة، فهي تعتمد على شخصية كل محاور وكل ضيف. ومن الممكن أن يُبنى التفضيل على أساس عوامل ثقافية أو شخصية. وعلى وجه العموم، يستحسن أن تكون معك محاوررة أثناء إجراء المقابلات مع النساء، وخصوصاً إذا تضمنت الرواية مسائل جنسية. أما الأمر بالنسبة للرجال فهو أقل تحديداً، حيث أنهم أيضاً يفضلون التحدث مع أنثى عن المسائل الجنسية، ولكن في بعض الثقافات لا يعتبر ذلك أمراً مقبولاً. ولا تنسى أن تأخذ جنس المترجم في الاعتبار.

٣-٣-١٢ هل هناك أية اعتبارات خاصة تؤخذ في الحسبان عند إجراء مقابلات مع الأطفال؟

يجب أن يكون هدفك الأساسي عند إجراء مقابلات مع الأطفال هو ألا تُلحق بهم أي أذى. فالأمر يختلف تماماً عن إجراء المقابلات مع الكبار، ويجب أن يعامل الأطفال على هذا الأساس. ويجب أن يكون للمحاورين خبرة سابقة في مجال العمل مع الأطفال، وإلا كانت آثار المقابلة ضارة أكثر منها نافعة. والوضع الأمثل هو أن يكون لدى المحاورين المعرفة إلى جانب الخبرة. وإذا لم يكونوا قد خاضوا هذه التجربة من قبل، فمن الأفضل لهم إجراء مقابلة صورية مع عضو آخر في فريق المقابلات حتى يكتسبوا الإحساس بالموقف. كما يجب مراعاة النقاط التالية:

- بالإضافة إلى، أو بدلاً من وقوع التعذيب على الأطفال أنفسهم، فمن المحتمل أن يكون قد تم إجبارهم على مشاهدة تعذيب الآخرين، خصوصاً الوالدين أو الأقارب المقربين للأسرة. ويجب ألا تستهين بالآثار التي قد يخلقها ذلك.
- من الأهمية بمكان إعطاء الأطفال إحساساً بالأمن والمساندة أثناء المقابلة. ويمكن أن يتحقق ذلك من خلال حضور أحد الوالدين أو الأقارب، أو وصي أو مستشار قانوني، إذا كان الطفل قد اختار واحداً.
- الأمر الأكثر أهمية هو ملاحظة سلوك الأطفال أثناء المقابلة. فقدرتهم على التعبير عن أنفسهم شفويًا تعتمد على عوامل عمرهم ومرحلة النمو، وقد يكشف سلوكهم أكثر مما تكشف كلماتهم عن تفاصيل ما حدث لهم.
- الأطفال أكثر عرضة للإحساس بالإرهاق، ولذلك يجب عدم الضغط عليهم.
- إذا كان الطفل قد تعرض لاعتداء بدني أو جنسي، فإن الفحص الدقيق للحالة يجب ألا يقوم به إلا طبيب ذو خبرة.
- حاول أن تضمن حصول الأطفال بعد المقابلة على شكل من أشكال الدعم أو المساعدة.

## ٤ المعلومات الواجب تسجيلها

## ملاحظة هامة:

تشير الإرشادات الواردة أدناه إلى المعلومات المثلي التي يتعين عليك جمعها. ومع ذلك فإن هذه القائمة قابلة للتعديل، ويجب استخدامها بمرونة، وإجراء التعديل عليها وفقاً لما يقتضيه الموقف. ومن المهم ألا تركز بشكل أكثر من اللازم على الحصول على عدد محدد من التفاصيل التي قد تكون غير مناسبة لحالة معينة، أو التي قد تؤدي إلى إهمال النقاط الهامة الأخرى التي لم تكن تتوقعها. والأهم من ذلك أنه يجب عليك احترام الفرد وعدم اعتباره مجرد مصدر للمعلومات، وإلا فإن المقابلة نفسها قد تصبح مجرد صورة من صور الاستجواب.

استرشد بانطباعتك حول مدى وضوح التقرير، وأسأل نفسك باستمرار ما إذا كانت هناك جوانب غير مفهومة، أو غير واضحة أو غامضة أو متناقضة. وتأكد من أن التقرير معقول ومنطقي بالنسبة لك. تأكد من عدم وجود فجوات في التسلسل التاريخي، بمعنى أن تكون هناك فترات لم يشملها التقرير، حيث أن العودة إلى تلك الفجوات والتناقضات قد يكشف العناصر التي لم تفكر في السؤال عنها. والطريقة المثالية هي أن تعتمد على ملاحظتك في إعادة سرد الأحداث بالترتيب، مع عدم وجود أسئلة رئيسية بدون إجابة.

لا تتأخر في إرسال إدعائك بسبب عدم وجود بعض التفاصيل الواردة فيما بعد (فقد تكون هذه التفاصيل غير هامة أو غير أساسية)، ولكن يجب عليك أن تتأكد من أنك تستطيع على الأقل تحديد الحد الأدنى من العناصر اللازمة لإعداد إدعاء حول سوء المعاملة (انظر الباب الأول، الفصل ٣-٣) التي تعرض لها الضحية أو من المحتمل أن يتعرض لها، والمقصود هنا هو سوء المعاملة التي تتم على يد سلطة حكومية أو بعلمها وموافقتها.

## ٤-١ معلومات نموذجية

يجب أن تعرف:	
• من الذي فعل ماذا ومع من؟	• متي وأين ولماذا وكيف؟

٤-١-١ ما هو نوع التفاصيل التي تحتاج إليها للإجابة على هذه الأسئلة الأساسية؟

يجب أن تساعد المعلومات على:

- ١- تحديد الضحية/ الضحايا
- ٢- تحديد مقترف/ مقترفي التعذيب
- ٣- وصف كيفية وقوع الضحية في قبضة المسؤولين الحكوميين
- ٤- توضيح المكان الذي تم فيه أخذ/ احتجاز الضحية
- ٥- وصف ظروف الاحتجاز
- ٦- وصف شكل سوء المعاملة
- ٧- وصف أي استجابة رسمية للحادث (بما في ذلك ذكر عدم الاستجابة بالمرّة)

## التعرف على الضحية، أو الضحايا

كلما استطعت الحصول على تفاصيل أكثر عن الشخص، كلما كان التعرف عليه مؤكداً:

- الاسم الكامل (واسم الأب - وهذا مهم بالنسبة لبعض الثقافات).
- الجنس (وهذا قد لا يتضح من مجرد الاسم)
- تاريخ الميلاد / العمر
- المهنة
- العنوان
- المظهر، بما في ذلك الموصفات غير العادية
- صورة فوتوغرافية - للضحية حياً أو ميتاً، إذا كان قد مات بالفعل (من شأن ذلك أن يساعد الخبراء على تفسير أية علامات واضحة لسوء المعاملة يمكن مشاهدتها في الصور)
- بعض الإشارات الدالة على الحالة الصحية للضحية قبل اعتقاله أو احتجازه - مثل السجلات الطبية أو رواية الشهود... الخ.
- وتذكر أن الإجراء العاجل لا يمكن اتخاذه عادة دون اسم.

## التعرف على مقترف/ مقترفي التعذيب

تذكر أن عناصر الانتهاك تتوافر عندما يثبت لديك أن الضحية قد تم اعتقاله على يد، أو بإذعان من السلطات، أو أن هذه السلطات قد فشلت في حماية الضحية. وليس من المحتم عليك الاهتداء إلى هوية الجناة (رغم أن ذلك واجب عليك إن استطعت) ، طالما ثبت لديك أنهم على صلة بالقضية.

- من ألقى القبض على الضحية؟ - في الحالات المثلى: عدد الأشخاص وأسمائهم ورتبهم ووحدهم. وإذا لم يكن ذلك معروفاً، يمكن أن تساعد التفاصيل الآتية على تحديد هوية الجاني:
- أي وحدة من وحدات قوات الأمن أو الجيش أو القوات شبه العسكرية ينتمون إليها؟
- ماذا كانوا يرتدون؟ - زي رسمي أم ملابس عادية؟
- كيف كانوا يبدوون؟ - هل كانت هناك سمات غير عادية تميزهم؟
- أي نوع من الأسلحة كانوا يحملون؟ بعض الأسلحة يقتصر استخدامها إلى حد ما على قوة بعينها..
- ما نوع المركبات التي كانوا يستخدمونها؟- مميزة أو غير مميزة؛ هل لوحات أرقامهم المعدنية واضحة؟

## صف كيف وقع الضحية في قبضة المسؤولين الرسميين

تعد وسيلة الاختطاف أو الاحتجاز وما يليها من معاملة، سمة من سمات العمل الذي تقوم به مجموعة خاصة في المنطقة التي تعمل فيها (وربما كان ذلك ثابتاً لدى الهيئات الدولية). وهذا من شأنه أن يساعد على إثبات أن الضحية قد وقع في قبضة الجناة.

- من أين تم اقتياد الضحية إلى الحجز؟ من البيت - من الشارع - من دور العبادة - من خارج قاعدة عسكرية... الخ.
- متى تم احتجاز الضحية؟ التاريخ التقريبي، أو الشهر أو الفصل من السنة. والتوقيت، سواء كان ذلك قد وقع في الصباح أو بعد الظهر أو المساء.
- كيف حدث ذلك؟ وهل جرى استخدام أي شكل من أشكال القمع؟ هل كان هناك آخرون شاهدوا ذلك؟ - وإذا لم تتكشف أية تفاصيل، فمتى وأين شوهد الضحية في آخر مرة؟ وفي صحبة من؟ هل كان هناك تحذير مسبق، هل تم استدعاء الضحية إلى مركز الشرطة، هل كان في مظاهرة بأحد الشوارع... الخ
- هل ذكر أي سبب لإلقاء القبض على الضحية؟ وحتى إذا لم يصدر تبرير رسمي فإن السبب قد يُفهم من نوعية الأسئلة التي تطرح أو من الظروف التي تم فيها الاعتقال.

## وضّح إلى أين تم اقتياد الضحية أو أين احتجز.

ربما يكون الضحية قد احتجز في مكان خاص، وربما يكون قد أخذ إلى منطقة ما بالمدينة وترك هناك، بعد معاملة سيئة أثناء عملية النقل.

- ما هو اسم وموقع مركز الشرطة أو الدرك أو معسكر الجيش أو المؤسسة أو المنطقة؟
- ما طول المدة التي إستمر فيها الاحتجاز؟
- هل تم نقل الضحايا إلى مكان آخر؟ إذا كان ذلك قد حدث، فمن الذي قام بذلك، وفي أي تاريخ بالتقريب؟ ماذا كانت وسيلة المواصلات التي استُخدمت؟ هل كان هناك سبب لعملية النقل؟ لو كان النقل مؤقتاً، فكم استمر؟

## وضّح الظروف داخل مقر الاحتجاز

قد تشكل الظروف داخل مقر الاحتجاز جزءاً من سوء المعاملة، ولكن البت في ذلك متروك للهيئة التي تقدم ادعاءات إليها. وبالنسبة لأماكن الاحتجاز السرية، فإن الشهادات التي يتم تجميعها من مختلف الأشخاص قد تؤكد أن هذه الأماكن موجودة بالفعل، وقد تساعد على التعرف عليها، بل قد تمكنك من رسم خريطة توضح تخطيطاً لهذه المؤسسة. ويجب عليك في هذه الحالة تسجيل أكبر قدر ممكن من التفاصيل.

أطلب من الضحية أن يقدم لك وصفاً مفصلاً بقدر المستطاع للمكان الذي احتجز فيه، خصوصاً الزنزانة أو مكان النوم وأي غرف أخرى تم أخذه إليها، بما في ذلك غرف الاستجواب. وربما كان الضحية معصوب العينين. وفي هذه الحالة، أطلب منه أن يحاول الوصف مستخدماً حواسه الأخرى - ماذا سمع أو شم أو أحس؟ وفيما يلي نوع المعلومات التي عليك تسجيلها عن ظروف الاحتجاز.

- **موقع الغرفة داخل المؤسسة:** هل كان على النزلاء أن يصعدوا أو يهبطوا سلماً، ماذا كانوا يسمعون أو يشمون من حولهم، هل لاحظوا وجود علامات مميزة في طريقهم إلى غرفهم، وإذا كانت الغرف مزودة بنوافذ، فهل كان من الممكن مشاهدة شيء من خلالها؟
- **الغرف نفسها:** كم كان حجمها؟ من أي شيء كانت الجدران أو الأرضيات أو الأسقف أو الأبواب مصنوعة؟ ماذا كان شكل الغرفة؟ هل كان هناك أي شيء غير عادي في مواصفاتها؟
- **الأشخاص الآخرون المحتجزون في الغرفة:** هل كان هناك أشخاص آخرون في الغرفة؟ لو كان ذلك، فكم عددهم، هل يمكن أن يكون من بينهم شهود، هل لاحظوا شيئاً عن الحالة الصحية للضحية، وكيف كانت حالتهم الصحية؟
- **العزل:** إذا كان الضحية قد جرى عزله، فكيف، وكم استمر ذلك؟
- **محتويات الغرفة:** ماذا كان بالغرفة - فراش، أثاث، مرحاض، حوض للغسيل... الخ
- **مناخ الحجرة:** ماذا كانت درجة الحرارة، هل كانت هناك أي تهوية، هل كان المكان رطباً؟
- **الإضاءة:** هل كانت هناك أي إضاءة، هل كانت إضاءة طبيعية من نافذة أم إضاءة كهربائية، إذا كانت إضاءة كهربائية فلكم من الوقت كانت تعمل، ماذا كان شكل الإضاءة ودرجتها، اللون والقوة على سبيل المثال؟
- **النظافة الشخصية:** هل كانت هناك أية مرافق للنظافة الشخصية، أين وكيف كان يتم الذهاب إلى المراض أو الحمام؟ ماذا كانت حالة النظافة الصحية للمكان بوجه عام؟ هل كان هناك تراحم بطريقة أو بأخرى؟
- **الملابس:** ما نوع الملابس التي كان الضحايا يرتونها؟ وهل كان من الممكن غسلها أو تبديلها؟
- **الطعام ومياه الشرب:** بأي معدل وبأي قدر كان يتم تقديم الطعام والشراب، ماذا كانت نوعية ما يقدم، من الذي كان يقدمه، وهل كان يقدم مجاناً؟
- **التمرينات الرياضية:** هل كانت هناك أية فرص لمغادرة الزنزانة؟ وإذا كان ذلك، فلماذا ولمدة كم وبأي معدل؟
- **النظام:** هل كانت هناك جوانب صارمة أو رتيبة بدرجة خاصة في النظام المطبق؟
- **التسهيلات الطبية:** هل كان هناك طبيب أو مختص بالرعاية الصحية، مقيم أو يمكن الوصول إليه، هل كان متاحاً بالنسبة لكل سجين أن يُفحص أو يُعالج في مرفق طبي مستقل، مثل عيادة طبيب العائلة أو مستشفى، هل كانت الأدوية متوفرة، ومن الذي كان يتولى توفيرها؟
- **الزيارات العائلية:** هل كانت الزيارات العائلية متاحة؟ وإذا كانت، فأين كانت تتم، هل كان أحد يتصنت عليها، وهل كانت العائلة تعرف مكان الضحية؟

- التمثيل القانوني: هل كان التمثيل القانوني متاحاً، متى بدأ السماح بذلك، اعتباراً من تاريخ اعتقال الضحية لأول مرة - كم مرة حدث ذلك، أين كانت تتم زيارات الممثل القانوني؟ وهل كان يتم التصنت على هذه الزيارات؟
- المثل أمام مسئول قضائي: هل إمتثل الضحية أمام قاضٍ أو محكمة، ومتى حدث ذلك - اعتباراً من تاريخ اعتقال الضحية لأول مرة؟
- الرشاوى: هل كان لابد من دفع رشاوى مقابل أي من هذه التسهيلات؟

### صف نوعية سوء المعاملة

تذكر أن سوء المعاملة قد يكون بدنياً ونفسياً أيضاً، وأن أيّاً من الصورتين أو كليهما معاً قد يرقى إلى درجة التعذيب. والمتحكم الوحيد في أشكال سوء المعاملة هو خيال من يرتكبونه. ولذلك فإنه من غير الممكن ومن غير المرغوب فيه أيضاً إدراج قائمة بهذه الأشكال. ومن الممكن أن يساعد تاريخ ومكان وقوع سوء المعاملة في التعرف على هوية الجاني، وعلى سبيل المثال، يمكن أن يتم ذلك عن طريق معرفة الشخص الذي كان قائماً بالخدمة في ذلك الوقت.

ويجب سؤال الضحية أو الشاهد عن طبيعة المعاملة التي وقعت:  
**أين** وقعت - **ماذا** حدث - **كم مرة** - وماذا كانت **آثارها** الفورية واللاحقة على الضحية؟

ويمكن أن تسأل عن:

- ما الذي يمكن أن يتذكره الضحايا عن هوية **مقترف** أو **مقترفي التعذيب**.
- ما إذا كان هناك شيء متميز بخصوص **الغرفة** التي وقع فيها سوء المعاملة.
- ما إذا كان هناك **محتجزون آخرون** حاضرون في ذلك الوقت، وما إذا كانوا قد رأوا ما حدث للضحية، وما إذا كان شيء قد حدث لهم.
- ما إذا كانت أية **أسئلة** قد وُجّهت إلى الضحية، أو أي شيء قيل له أو لها - فقد يكون في ذلك إشارة إلى الغرض - إذا كان هناك غرض - من وراء سوء المعاملة.
- وصف **دقيق** لما حدث و**عدد مرات حدوثه** - وفي المرات التي كان فيها سوء المعاملة بدنياً، يجب أن تطلب وصفاً لأي **أداة** استخدمت، وأية **أجزاء** من الجسم تعرضت لهذه المعاملة. وفي المرات التي كان فيها سوء المعاملة نفسياً، اسأل الضحية عن شعورها أو شعورها في لحظة التعرض وفي الأوقات اللاحقة.
- ما هي **الآثار المباشرة** لكل صورة من صور سوء المعاملة على الشخص.
- ما إذا كان الضحايا قد تلقوا أي **علاج طبي فوري** أو في أوقات لاحقة، بما في ذلك ساعة الإفراج.
- ما إذا كان هناك **أحد من العاملين في المجال الطبي حاضراً** قبل أو أثناء أو بعد وقوع سوء المعاملة - وإذا كان ذلك قد حدث، فهل قاموا بالكشف عن هويتهم، وماذا كان دورهم؟
- ما إذا كانت هناك **آثار على المدى البعيد** (بدنية أو عقلية) يعزوها الضحية إلى سوء المعاملة.

### ماذا كان رد الفعل الرسمي عن الحادثة، إن وجد؟

- هل تقدمت **عائلة الضحية** بطلب معلومات من السلطات عن الضحية في أي مرحلة، بما في ذلك المراحل الأولى من الاحتجاز؟ هل كانت هناك أية استجابة؟
- إذا كان الضحية قد مثل أمام **قاضٍ أو محكمة** في أي وقت أثناء فترة الاحتجاز، هل وُجّه إليه أو إليها أية اتهامات، وهل كان الممثل القانوني حاضراً، وهل بدت على الضحية أية آثار واضحة لإصابة في ذلك الوقت؟
- هل تمكن الضحية من **مراجعة طبيب** سواء أثناء فترة الاحتجاز أو في ساعة الإفراج؟ ممارس مستقل مثلاً أم طبيب السجن أم طبيب من قبل الحكومة؟ كيف وصل الضحية إلى مقر الطبيب؟ هل ذهب بصحبة أحد؟ هل أجرى الطبيب الفحص على الضحية بمجرد وصوله؟ هل صدر عن الطبيب تقرير طبي؟ ماذا قال التقرير؟ هل ظهرت على الضحية أية آثار واضحة لإصابة في ذلك الوقت؟
- هل **اشتكى الضحية** لأي أحد من سوء المعاملة، أو أخبر أحداً في السلطة؟ ماذا كان رد الفعل؟
- هل تم إجراء أي **تحقيق**؟ ماذا تضمن؟ هل تمت مقابلة مع أي شهود؟ هل جرت مقابلات مع الجناة المزعومين؟ وإذا كان الضحية قد مات أثناء فترة الاحتجاز، فهل أجرى تشریح للجثة؟
- هل كانت للضحية أية **اتصالات بالمسؤولين** الذين اقتادوه إلى مقر الاحتجاز (أو أي مسؤولين آخرين من نفس الفرع أو القوة) منذ وقوع الحادث؟

## ٤-١-٢ ماذا بوسعك أن تفعل للحصول على هذه التفاصيل دون التأثير على محتوى التقرير؟

بالنسبة لمعظم الضحايا، ليس من السهل، وصف مثل هذه التفاصيل بهذه الدقة وحسب الترتيب الزمني. فلا بد لهم من إرشاد بشأن الجوانب التي تحتاج منهم إلى توضيح - فتذكر أن دورك بالتحديد هو توفير الإرشاد، وليس تلقين الضحية ما يقول. ابدأ دائماً بالأسئلة العامة أو المفتوحة (أسئلة إجاباتها غير محدودة، مثل: هل حدث لك أي شيء؟ وليس: هل عُدبت؟) ثم بعد ذلك اجعل أسئلتك أكثر تحديداً، على أساس المعلومات التي تُقدم لك.

## دراسة حالة:

فيما يلي طريقتان مختلفتان لرواية نفس القصة:

الرواية الأولى - الأساسية:

جوسيه تورس، العمر ٢٣، ورد أنه اعتُقل بتاريخ ٢٣ يناير ١٩٩٩، وتم اقتياده إلى مركز الشرطة المركزي في بلدة كذا وأُفرج عنه دون توجيه اتهام في ٢٥ يناير. وقد ادعى أنه أثناء فترة احتجازه تعرض للضرب على رأسه بصورة متكررة. وفي إحدى المرات وأثناء التحقيق معه تعرض لصدمة كهربية على أيدي ضباط مجهولين.

الرواية الثانية - المفصلة:

جوسيه تورس، العمر ٢٣ سنة، أبلغ أنه ألقى القبض عليه في منزله في الساعة الخامسة من صباح ٢٣ يناير ١٩٩٩، وتم اقتياده إلى مركز الشرطة المركزي ببلدة كذا، والذي وصل إليه في السابعة صباحاً. وجرى وضعه منفرداً في زنزانه بالسرداب ليست لها أية نوافذ، وليس بها مرحاض وتعج بالفئران.

وبعد ذلك بأربع ساعات تقريباً، أخذ جوسيه من الزنزانه على يد ضابطين يرتديان ملابس مدنية، اقتاداه إلى مصعد، وصعدا به إلى الطابق الثالث، ثم أخذاه إلى مكتب على الجانب الأيمن من ممر طويل ضيق. كان المكتب مؤثناً بثلاثة مقاعد رمادية اللون، مصنوعة من البلاستيك والمعدن، وطاولة خشبية، وثلاث خزائن رمادية معدنية لحفظ الملفات. وكانت هناك سجادة بنية قصيرة على أرضية المكتب الذي كانت له نافذة واحدة في الجدار المقابل للباب، وعليها ستارة مغلقة. وقد عُلقت على الحائط على يسار الباب زنزانه بها صور لسيارات. وكان أحد الضابطين قصيراً بدرجة غير عادية، وله شعر مجعد ولحية. أما الآخر فكان يرتدي نظارات، وبه ندبة (أثر جرح) مثلثة الشكل فوق حاجبه الأيمن، وكان يدخن السجائر. وأثناء الاستجواب كان الضابط ذو اللحية يشير إلى الضابط ذي الندبة باسم "سارج" (رقيب).

وتم استبقاء جوسيه في هذا المكتب لمدة ساعتين. وخلال تلك الفترة طلب منه الضابط صاحب الندبة، بصورة متكررة، كشف معلومات عن عصابة للمخدرات تزاوّل نشاطها بمدينة كذا. وعندما قال أنه لا يعلم شيئاً عن هذه العصابة قام الضابط ذو اللحية بتكبير يديه خلف ظهره وضربه عدة مرات على رأسه بدليل تليفون أصفر اللون كان قد تناوله من الدُرج العلوي لإحدى الخزانات.

ثم أُعيد جوسيه إلى الزنزانه الصغيرة حيث كان من قبل. وبعد ثمانية عشر ساعة، جاءه ضابطان يرتديان ملابس مدنية كان أحدهما صاحب الندبة. أما الآخر فكان له شعر أشقر قصير وصوت عميق جداً. وقام الضابطان بأخذ جوسيه إلى نفس المكتب الذي يقع في الطابق الثالث. وفي هذه المرة طلب منه الضابط ذو الشعر الأشقر أن يخلع قميصه. وقام بتكبير يديه مرة أخرى وهو يُجلسه على كرسي. ثم أُخرج من الدُرج الواقع إلى يسار الطاولة علبة سوداء مستطيلة أبعادها ٥ سم × ٧ سم تقريباً، ولها شعبتان بارزتان من أحد طرفيها. ووضع الضابط العلبة على الحلمة اليمنى في صدر جوسيه ثم ضغط على زر. سمع جوسيه عندئذ صوت أزيز لفترة قصيرة أعقبها شعوره بألم شديد في منطقة الحلمة. وتكرر ذلك لثلاث مرات. ومرة أخرى، وخلال الفترة التي قضاها في المكتب وجّه الضابط ذو الندبة إليه أسئلة عن عصابة مخدرات مدينة كذا وعن تفاصيل عملية تهريب شحنة هيروين كبيرة من المتوقع وصولها الأسبوع التالي.

## (بقية الرواية الثانية)

وتم إخلاء سبيل جوسيه دون توجيه اتهام إليه في ٢٥ يناير..

وقامت ماريما، وهي مندوبة منظمة (س) غير الحكومية بإجراء مقابلة مع جوسيه في بيته يوم ٢٨ يناير، وكان من الممكن حينذاك رؤية علامتان صغيرتان باللون الأحمر المسافة بينهما تقدر بنحو ٨ ملليمترات بجوار حلمته اليمنى، وأيضاً علامات أرجوانية وصفراء لكدمات ذات نمط مستديرة الشكل حول معصميه. وكشف جوسيه كذلك عن كدمة كبيرة في أسفل ظهره وورم ملحوظ في منطقة الكلى، وكان يشكو من ألم عند التبول. كما كان يشكو من صداع مستمر ورنين أصوات في أذنيه. وكان يبدو عصبياً وهو يصف ما حدث، وكانت هناك هالات سوداء تحت عينيه، وكان يغير وضعه في الجلسة بصورة متكررة، وبدا عليه أنه يشعر بالبرد رغم أن درجة الحرارة كانت معتدلة.

الرواية الأولى لا يمكن اعتبارها خاطئة أو غير دقيقة - فهي ببساطة تفتقر إلى التفاصيل. إلا أن هذه التفاصيل هي مفتاح كثير من مسارات العمل الممكنة التي قد ترغب في تتبعها. وإذا نظرت إلى هذه الرواية فسترى أنها تقدم العناصر الأساسية لادعاء التعذيب (الضحية والجاني وعلاقتها بالسلطات، إضافة إلى سوء المعاملة) ولكن وصف سوء المعاملة اشتمل على الحد الأدنى من التفاصيل وعلى إشارة بسيطة عن هوية كل من الجناة، وعن كيفية تأييد الادعاء بالدليل. وهذا يجعل من الصعب اتخاذ أي إجراء ذي جدوى فيما يتعلق بهذا الادعاء.

أما عن الرواية الثانية، فهي مفصلة وإعلامية إلى أقصى حد، وتتيح العديد من فرص التأييد بالدليل. وبالإضافة إلى أنها تقدم العناصر الأساسية لادعاء التعذيب، فإنها:

- تعطي الكثير من التفاصيل عن شخصية الجناة، الأمر الذي يجعل من الممكن التوصل إلى هويتهم
- تصف موقع ومعالج المكتب الذي وقع فيه سوء المعاملة، وذلك بطريقة تجعل من الممكن الاهتمام إليه في حالة القيام بزيارة إلى مركز الشرطة
- قد يجعل من الممكن العثور على الأدوات التي استخدمت في سوء المعاملة، في حالة القيام بزيارة إلى مركز الشرطة
- توضح الغرض من عملية الاعتقال وما تلاها من استجواب
- تعطي بعض التفاصيل عن الظروف في مكان احتجاز الضحية
- تصف سوء المعاملة بطريقة دقيقة تجعل من الممكن بالنسبة لخبير طبي أن يكون رأياً عن الصلة بين هذه المعاملة وبين الإصابات التي لحقت بالضحية
- تصف إصابات الضحية، بما في ذلك إشارة جوهرية إلى حالته الانفعالية

ويمكن أن تشمل الأسئلة التي وجهتها ماريما لتحصل على الرواية الكاملة ما يلي:

أقوال جوسيه	أسئلة ماريما:
ألقى القبض علىّ في ٢٣ يناير	أين تم إلقاء القبض عليك؟ في أي تاريخ تم إلقاء القبض عليك؟
تم اقتيادي إلى مركز الشرطة العام بمدينة كذا	متى وصلت إلى مركز الشرطة؟ إلى أين تم أخذك عند وصولك؟ هل كان أحد معك في الزنزانة؟
بينما كنت رهن الاحتجاز، كنت أضرب بصورة متكررة على رأسي	متى حدث ذلك؟ أين حدث ذلك؟ كيف وصلت إلى هناك؟ هل كنت تصعد السلم أم تهبط عليه؟ من جاء بك إلى هناك؟ كيف كانوا يبدون؟ هل لاحظت عليهم شيئاً غير عادي؟ ماذا كان شكل المكتب؟ هل كان المكتب مؤثثاً؟ هل لاحظت شيئاً غير عادي عنه؟ ماذا حدث بالضبط لدى وصولك إلى هناك؟
ذات مرة تعرضت لصدمة كهربية أثناء الاستجواب.	متى حدث ذلك؟ أين حدث ذلك؟ من جاء بك إلى هناك؟ ماذا حدث بمجرد وصولك إلى هناك؟ هل كانت حرية الحركة متاحة لك؟ ماذا حدث بعد ذلك؟ ماذا كان شكل العلية؟ ماذا فعل بها؟ أين بالتحديد قام بلمسك بها
هل سمعت أي شيء أو شعرت بأي شيء؟ كم مرة حدث ذلك؟ هل قالوا لك أي شيء أو وجهوا إليك أية أسئلة؟ هل خلقت المعاملة أي علامات؟ هل تمنع في أن ألقى نظرة عليها؟ هل تعاني من أية آثار أخرى نتيجة لما حدث؟	ماذا فعل بعد ذلك؟ هل سمعت أي شيء أو شعرت بأي شيء؟ كم مرة حدث ذلك؟ هل قالوا لك أي شيء أو وجهوا إليك أية أسئلة؟ هل خلقت المعاملة أي علامات؟ هل تمنع في أن ألقى نظرة عليها؟ هل تعاني من أية آثار أخرى نتيجة لما حدث؟

كما يمكن إدخال تحسين على الرواية الثانية من نواح معينة، رغم أنها بصورتها الحالية أكثر من وافية. فهي لا تحدد شهوداً يمكن الاستعانة بهم - وعلى سبيل المثال، نحن لا نعرف ما إذا كان أحد قد رأى جوسيه وهو يُقتاد من منزله. كما أن وصف الظروف في مكان الاعتقال كان سريعاً، وكان من الممكن أن يتم تناوله بمزيد من التفصيل. ولم يرد في الرواية أيضاً ما إذا كان مسموحاً لجوسيه الاتصال بمحاميه أو عائلته، أو ما إذا كان قد خضع لفحص طبي في أي مرحلة من مراحل فترة الاحتجاز، أو ما إذا كان قد تقدم بشكوى رسمية بخصوص سوء المعاملة إلى أي شخص في السلطة. كما أنها لا تقدم أية معلومات عما دار خلال الفترة ما بين الاستجواب الثاني لجوسيه وبين إخلاء سبيله.

والنقطة الأكثر أهمية هي أنك إذا ما نظرت بتمعن، فقد تلاحظ أن ماريما فاتها شيء ما. فقد ألقى القبض على جوسيه في الساعة الخامسة صباحاً، ولم يصل إلى مركز الشرطة حتى الساعة السابعة صباحاً. ولكونها ليست من أهل البلدة، لم يخطر ببالها أن تسأل كم يبعد مركز الشرطة عن بيت جوسيه. وفي الحقيقة ليست المسافة بينهما سوى ثلاثة شوارع. فماذا حدث لجوسيه بين الخامسة والسابعة؟ كما أن ماريما فاتها لغز آخر، وهو تلك الكدمات وذلك الورم في أسفل ظهر جوسيه ومنطقة كليته، وشكواه من الألم عند التبول. فحتى بالنسبة لأي شخص من العامة، هذه الأعراض من الصعب أن تتوافق مع رواية جوسيه عن ضربه على رأسه وتعرضه للصدمة الكهربائية في حلمته، وهذا هو ما أصر على أنه الصورة الوحيدة من صور سوء المعاملة التي تعرض لها في قسم الشرطة. ويبدو من المحتمل أنه قبيل أخذ جوسيه إلى قسم الشرطة، تم اقتياده إلى موقع آخر تعرض فيه للضرب الشديد، وربما للركل، وخصوصاً في منطقة الكليتين. وكان من الممكن أن يكشف التفاوت في التوقيت عن حادثة أخرى من سوء المعاملة ربما كان جوسيه قد نسي ذكرها، أو ظن أنها ليست هامة، مقارنة بما حدث له في مركز الشرطة. وربما كانت ماريما في المراحل الأولى من المقابلة مبالغة في



حرصها على أن تطرح أسئلة محددة، فسألت جوسيه عما حدث له في مركز الشرطة، بدلاً من أن تسأله عما حدث له بعد اقتياده من بيته، أو ببساطة عما حدث بعد ذلك.

#### ٤-٢ مجالات محددة

تعتبر الأمثلة والأسئلة التي ورد ذكرها في الجزء السابق عن المعلومات النموذجية موجهة بدرجة كبيرة نحو حوادث سوء المعاملة فيما يتعلق بالشرطة أو الاحتجاز الرسمي قصير الأمد، لأن هذا هو أكثر أنواع الادعاءات شيوعاً. وبينما تنطبق معظم الإرشادات والعناصر العامة على مجالات أخرى، فإنك في حاجة إلى أن تنتبه إلى أنها ليست كلها مرتبطة بالأمر أو ملائمة. فعندما تُعد نفسك لزيارة نوع آخر من المؤسسات، أو لإجراء مقابلة تتعلق بمجال آخر غير الذي سبق الحديث عنه، يجب أن تفكر لبعض الوقت في الفروق بين مسارات الأسئلة التي قد تحتاج إلى التطرق إليها.

وتشمل أمثلة مؤسسات الاحتجاز طويل الأمد السجن (وتضم السجناء تحت الحبس الاحتياطي والذين تمت إدانتهم)، والأماكن الأخرى التي يتم فيها التحفظ على السجناء الذين ينتظرون المحاكمة، أحياناً لفترات طويلة، كما تشمل أيضاً مراكز احتجاز الأحداث. وفي مثل هذه المؤسسات، إذا كنت تركز اهتمامك على المعاملة داخل المؤسسة (وليس على الأحداث التي وقعت قبيل عملية السجن) فليس من المحتمل أن تهتم بمسائل القبض والاختطاف. وبدلاً من ذلك، ستجد نفسك مضطراً إلى طرح مزيد من الأسئلة الدقيقة عن الأحوال داخل السجن وعن النظام المتبع فيه، وعن العلاقات بين النزلاء والحراس، وأيضاً عن الحوادث الفردية لسوء المعاملة. وفيما يتعلق بهذه الأخيرة، يمكنك طرح نفس نوعية الأسئلة التي طرحتها ماريماً عندما استفسرت عما حدث لجوسيه ساعة إقتياده من زنزانته. كما يجب أن تكون على استعداد لاحتمالات وقوع سوء المعاملة الجماعي، أو الاستخدام المفرط للعنف أو الوحشية كرد فعل للمشكلات التي تتعلق بالنظام، مثل أعمال الشغب.

ويجب ألا يُنسى أيضاً أن مؤسسات مثل السجن تعد مصدراً رئيسياً للادعاءات الخاصة بأحداث وقعت قبيل السجن، وخصوصاً سوء المعاملة من جانب الشرطة وهذا بالذات هو الحال بين المساجين الجدد، لأنها قد تكون المرة الأولى التي يشعرون فيها بالأمان الكافي للتحدث عن تجاربهم الشخصية. (أنظر الباب الأول، الفصل ٣-٤ و ٣-٥ للاطلاع على مزيد من المعلومات عن هذه النقطة).

أما في مؤسسات الاحتجاز غير العقابي، مثل مؤسسات الأطفال أو المسنين، أو مؤسسات العلاج النفسي يجب أن ينصب تركيزك على البيئة والأحوال العامة، وعلى علاقات النزلاء بطاقم الإشراف، وأيضاً على أي حادث فردي لسوء المعاملة. وفي مثل هذه الظروف، غالباً ما يأتي سوء المعاملة في شكل إيذاء جنسي، أو بدني، ولكنه قد يشمل أيضاً أشكالاً عديدة من الإيذاء النفسي. وتذكر أنه من الأفضل بالنسبة للأطفال إجراء المقابلات معهم على يد شخص لديه بعض الخبرة على الأقل في مجال العمل مع الأطفال. وهناك إجراء مألوف بالنسبة للمؤسسات النفسية يثير الجدل، وهو استخدام وسائل تقييد الحركة مع النزلاء.

وبالنسبة للمؤسسات العسكرية فقد تنشأ المشكلات من النظام المتبع، وهو غالباً ما يكون في غاية الصرامة. وفي مثل هذه الظروف، من المحتمل أن تقوم بالتحقيق في ادعاءات عقوبة قد ترقى إلى درجة سوء المعاملة، مثل الحبس الانفرادي، وسحب امتيازات معينة. وتذكر أن تستفسر ليس فقط عن العقوبة في حد ذاتها وكيف ارتكبت وكم استغرقت ومعدل حدوثها... الخ، ولكن أيضاً عن العملية التي يتم بمقتضاها الحكم بالعقوبات أو الإجراءات التأديبية. وسبب آخر محتمل من أسباب الاهتمام هو التفاوضي الرسمي نحو استخدام العنف والتحرش داخل القوات المسلحة، وهو أمر يرقى في حالات معينة إلى درجة سوء المعاملة. ومن الأهمية بدرجة خاصة تسجيل التفاصيل المتعلقة بالشكل الذي تُرتكب به هذه الممارسات ومعدل حدوثها ودرجة شدتها، وعدد الأفراد المتورطين فيها، ومدى انتشارها، والآثار البدنية أو النفسية التي يمكن أن يعاني منها الضحايا، إلى جانب أي دليل على التفاوضي الرسمي عنها.

وفي أماكن احتجاز الأجانب قد تكون القضية سوء معاملة الأجانب من قِبل الشرطة المحلية أو السلطات الأخرى (الأمر الذي يجب التعامل معه بطريقة مشابهة لتلك التي تعامل بها الأشكال الأخرى من الاحتجاز قصير الأمد). إلا أن ما يثير الاهتمام هو عملية ترحيل الأشخاص إلى بلدان يُعتقد أنهم سيواجهون فيها خطر التعذيب. وفي مثل هذه الحالات، عليك أن تدرس بالتفصيل كل مرحلة من مراحل عملية الترحيل، وأن تحصل على نسخ من القرارات ذات الصلة. وعليك أيضاً أن تجري مقابلات مع الأشخاص بشأن الأسباب التي تدعوهم إلى الخوف من أن يتعرضوا للتعذيب، حتى تتمكن من إرساء قاعدة صلبة لعدم ترحيلهم. وسوف تحتاج أيضاً أن تسأل عن أية أحداث أخرى خاصة

بالتعذيب تعرض لها الشخص الذي تجرى المقابلة معه أو أحد أقاربه ، وعن أي تهديدات تلقوها، وعن أي أسباب أخرى للخوف على تعرض الشخص للخطر. وتذكر أنه يجب عليك أن تركز اهتمامك على الأخطار الحالية وليست السابقة.

وفي حالات الاختطاف والاختفاء والإعدام غير القانوني، فإنه من الطبيعي ألا تجرى المقابلة مع الضحية نفسه، ولكن مع أحد أقاربه أو معارفه المقربين. وعليك أن تركز على الظروف التي أحاطت باختفاء الشخص وأسلوب عمل الجناة، وبدرجة خاصة على مهمة تحديد الشهود الذين قد يتمكنوا من الإدلاء بمعلومات ليس فقط عن ظروف القبض على الضحية، ولكن أيضاً عن حالته ساعة اقتياده إلى الحجز. كما أن المكان الذي يتم فيه العثور على جثة الضحية له أهمية كبيرة، حيث أنه يساعد على التثبت من أن أي آثار إصابات على الجثة لا بد وأنها قد وقعت أثناء فترة الاحتجاز.

وعند جمع الادعاءات في مخيمات اللاجئين والأشخاص المرحلين داخلياً، تنبه إلى أنك قد تتلقى ادعاءات عن سوء المعاملة الذي وقع قبيل الوصول إلى المخيم، وأيضاً عن ذلك الذي وقع داخل المخيم. ومن الأهمية بمكان الاحتفاظ بسجلات دقيقة جداً عن مرتكبي هذه الحوادث، وبذل غاية الجهد في السعي لتحديد هوياتهم. وهذا عادة ما ينطبق بنفس الدرجة على الادعاءات المقدمة فيما يتعلق بمناطق الصراع.

## ٥ الدليل

لا يقتصر بناء ادعاء قوي على مجرد تقديم رواية شخص ما عما حدث له. ولكن الأمر يرتبط أيضاً بجعل الآخرين يصدقون أن الوقائع التي تضمنتها الرواية حقيقية. فمهما بدت مصداقية الشخص أو الثقة فيه أثناء المقابلة، فمن الأهمية بمكان جمع أقصى ما يمكن جمعه من الأدلة المساندة. ولهذا عدة أسباب منها:

- أولاً، إذا لم يتم الضحية بتقديم الدليل في محكمة، فإنه من غير المحتمل أن تتاح للآخرين فرصة ملاحظة سلوكه أو سلوكها بالطريقة التي أتاحت بها الفرصة لك. وهذا يعني أنه يجب عليك أن تقوم بنفسك باتخاذ الخطوات اللازمة لإقناعهم بأن الضحية صادق فيما يقول.
- ثانياً، كل الجهات، سواء كانت محلية أو عالمية، تتوخى الحذر الشديد إزاء الادعاءات الزائفة، وخصوصاً فيما يتعلق بالمجالات الحساسة. ولذلك فإنك كلما تمكنت من توفير أدلة أكثر، كلما انخفضت نسبة الشك لدى هذه الجهات حول صدق الادعاء.

- أخيراً، لا تستطيع الإجراءات القضائية وشبه القضائية عادة أن تصدر إدانتها، سواء لدولة أو لفرد، على أساس مجرد اتهام. وهذا يعني أن نجاح القضية من غير المحتمل أن يتم ما لم يكن هناك دليل مساند.

وقد يتخذ الدليل شكل تقرير طبي، أو تقييم نفسي، أو أقوال الضحية، أو شهادة شهود، أو أشكال أخرى من الأدلة التي تأتي من خلال طرف ثالث مثل شهادة خبير طبي أو خبير آخر. كما يمكن أن يكون هناك دليل موضوعي، وهو الانتشار الواسع لأحداث التعذيب في الظروف المشار إليها. وباختصار، فإن الدليل هو أي شيء يمكن أن يدعم ويثبت صحة الادعاء.

## ٥-١ الدليل الطبي

لقد سبق الحديث عن الإجراءات الفنية الخاصة بالعاملين في مجال الطب، والذين يقومون بإجراء الفحوص البدنية والنفسية لأصحاب ادعاءات التعذيب، وذلك في عدد من الكتيبات والوثائق المتخصصة الأخرى (أنظر الملحق ٢)، ولذا فإننا لن نتناول ذلك في هذا الكتاب. إلا أنه من المهم بالنسبة لأي شخص يرغب في تقديم ادعاء بالتعرض للتعذيب أو لأي صورة أخرى من صور سوء المعاملة أن يفهم دور الدليل الطبي، والصعوبات التي يثيرها، وبعض التدابير الأساسية التي قد تُتخذ لتسجيل مثل هذا الدليل في حالة عدم وجود الفرصة لإحالة صاحب الادعاء إلى خبير طبي لإجراء الفحص عليه.

وربما كان الدليل الطبي أهم نوع من الأدلة يمكنك أن تحصل عليه وأن تضيف به دعماً قوياً لشهادة الشهود. ومن النادر أن يكون التقرير الطبي حاسماً (أن يثبت بالتأكيد أن التعذيب قد وقع) وذلك للأسباب الآتية:

- كثير من صور التعذيب تترك أثراً بسيطة، والقليل منها هو الذي يترك أثراً تدوم حتى تصبح دليلاً على وقوع التعذيب
- في الغالب يكون من الممكن اعتبار الإصابات أو العلامات، التي يتضمنها الادعاء على أنها نتجت عن التعذيب، ناتجة عن أسباب أخرى

والشيء الذي يستطيع الدليل الطبي أن يوضحه هو أن الإصابات أو الأنماط السلوكية التي تم تسجيلها بالنسبة لصاحب الادعاء تتوافق مع (يمكن أن تكون قد تسببت بفعل) التعذيب الذي ورد وصفه. وعندما يتوافق الدليل البدني والدليل النفسي مع الادعاء، فإن ذلك من شأنه أن يدعم القيمة الكلية للدليل الطبي.

ويجب إجراء الفحوص البدنية والنفسية أيضاً من قبل طبيب متخصص، ليس فقط لأن المعلومات الفنية مطلوبة، ولكن لأن التقارير سيستعان بها في المحكمة، حيث أنه من الضروري أن تكون قد تمت صياغتها وتفسيرها على يد أطباء مؤهلين. إلا أن ذلك لا يعني عدم تسجيلك لأية علامات بدنية أو سلوك غير عادي تلاحظه أثناء المقابلة. بل على

العكس من ذلك، فهذه القرائن يمكن أن يكون لها فائدة كبيرة، خصوصاً عندما لا تتوفر إمكانية إجراء فحص طبي فوري. وهكذا فإن الاستجواب الدقيق لصاحب الادعاء، وتسجيل التفاصيل الخاصة بالطريقة التي كان يعامل بها أمر لا يقل أهمية عن تسجيل الآثار البدنية والنفسية. كما أن التحدث إلى شاهد، مثل الزوجة أو الزوج، يمكن أن يساعد كثيراً في معرفة الحالة التي بدا عليها الضحية بعد التعذيب، وفي ملاحظة أي تغيير طرأ على سلوكه.

وعند الحصول على الدليل الطبي، فإنه من المهم أن تنتبه إلى الفرق بين الطب العلاجي (وهو علاج الأعراض التي تظهر على المريض) وبين الطب الشرعي (أي القانوني). فهدف الطب الشرعي هو تحديد أسباب وأصول الإصابات، وهذا مجال متخصص. وفي بعض الدول يقوم بوظائف الطب العلاجي والطب الشرعي أيضاً نفس موظفو الرعاية الصحية. ولكن، كلما كان ذلك ممكناً، يجب عليك أن تسعى للحصول على المساعدة من شخص يتمتع بمهارات في مجال الطب الشرعي، ويفهم الفرق بين هذين الفرعين من الطب.

### ٥-١-١ الدليل البدني

عندما يكون التواجد الفوري للطبيب غير متاح، فلا بد من تسجيل الدليل الظاهري على سوء المعاملة، ولكن بشرط الحصول على موافقة صاحب الإدعاء أولاً، وبعد أن توضح له أنك لست طبيباً، وأنك قد لا تتمكن من أن توفر له علاجاً فورياً أو أن تتحكم في نوعية هذا العلاج. وفي ظروف الاحتجاز يجب أن تكون أي ملاحظات مبنية على أساس مقابلة قصيرة. ولكن في غير ذلك، قد يتمكن ضيف المقابلة من خلع بعض ملابسه والتحرك بحرية، مما يتيح الملاحظة بتفصيل أكبر.

والأمر الأكثر احتمالاً بالنسبة للآثار الظاهرية هو أنها تظل باقية لأيام قليلة بعد الإصابة، ولكن يجب عليك أن تبحث عنها حتى في الحالات المتأخرة. عليك أن تقوم بتسجيل أكبر قدر ممكن من المعلومات. وتذكر أن عدم وجود أي إصابة ظاهرة لا يعني بالضرورة أن سوء المعاملة لم يقع.

وكنوع من الإرشاد، يجب ملاحظة ما يلي:

- أي إصابات واضحة، مثل الأورام أو الكدمات أو الخدوش أو الجروح السطحية أو الحروق.
- أي صعوبة في تحريك الجسم عند المشي أو صعود سلم، أو الجلوس أو الوقوف لفترات طويلة، أو الانحناء، أو رفع الذراعين.
- أي تشوه في شكل أو وضع الظهر أو الأطراف.

كيف تسجل نتائجك:

- لاحظ موقع وحجم وشكل ولون ونوع الإصابة (جرح، كدمة، حروق، ... الخ).
- استخدم مسطرة إن أمكن، أو قدر الحجم مقارنة بالأشياء المألوفة (ولكن تجنب المقارنة بالأشياء التي تتفاوت أحجامها، مثل البرتقالة).
- إذا كانت هناك إصابات عديدة، يمكنك الإشارة إلى أماكنها على رسم توضيحي للجسم (أنظر الملحق ٤).
- الصور الفوتوغرافية، حتى تلك التي يلتقطها الهواء، قد تفيد الخبراء عند فحصها في مرحلة لاحقة. والوضع الأمثل بالنسبة لهذه الصور هو أن يكون من بينها واحدة توضح المواقع العامة للإصابات، وأخرى أقرب، توضح كل موقع على حده. ويجب أن تُرفق الصور أيضاً بإشارة لشيء يدل على الحجم، ومن الأفضل أن يكون ذلك مسطرة، أو حتى علبة كبريت أو غيرها. كما أن الإشارة إلى تاريخ التقاط الصورة مهم جداً. ويمكن في وقت لاحق، الاستعانة بمصور محترف، إذا كان ذلك أمراً متاحاً.
- صف الشكل الظاهري بأقصى دقة وبأكثر تفاصيل ممكنة. وعلى سبيل المثال، يمكنك القول "كدمة أرجوانية مستديرة وبارزة، قطرها أربعة سنتيمترات، على الجانب الخارجي للذراع اليمنى، فوق الكوع بعشرة سنتيمترات".
- اطلب من ضيف المقابلة أن يعرض لك الحالة غير الطبيعية للحركة أو وضع الجلوس.
- اسأل عن تطورات الأعراض منذ يوم الإصابة. فقد تكون الإجابة "منذ أسبوع مضى كنت لا أستطيع رفع ذراعي إلى مستوى ٩٠ درجة، ولكني الآن أستطيع رفعهما إلى ما فوق رأسي. ومازلت غير قادر على تحريك معصمي بصورة كاملة، ومازلت يدي فاقدة الحس". ويمكن اقتباس هذه الأقوال حرفياً.

ومن الممكن إجراء بعض التعديلات على هذه الإرشادات إذا كان المطلوب منك فحص جثة. وفي مثل هذه الحالة، يجب عليك أن تحتفظ بسجل عن الظروف المحيطة التي وجدت فيها الجثة، مثل المكان الذي تم العثور عليها فيه،

ونوعية السطح الذي كانت ترقد عليه، وإذا ما كان الطقس شديد الحرارة أو البرودة، وأيضاً إذا ما كان الطقس أو الموقع رطباً بدرجة غير عادية، لأن ذلك يمكن أن يساعد الطبيب الشرعي على تحديد ما إذا كانت هذه العوامل قد أحدثت أي علامات على الجثة.

#### ٥-١-٢ الدليل النفسي

مهما كانت شدة التعذيب، فإنه إذا ما تم على يد خبير فلن يترك أي آثار بدنية. إلا أنه يخلف آثاراً نفسية عميقة. وهذا ينطبق بصفة خاصة على الحالات التي يتعرض فيها الضحية لتعذيب نفسي متعمد، كأن يُسجن انفرادياً بصفة دائمة، أو أن يتعرض لإذلال ديني أو جنسي، أو أن يُهدد بقتل أسرته أو إلحاق الأذى بها. ورغم أن التقييم النفسي لحالة شخص ما لا يمكن أن تتم إلا على يد خبير، إلا أن ملاحظة بسيطة من قبل شخص عادي (غير محترف) لسلوك الضحية أو تصرفاته، مع دليل موضوعي يقدمه الضحية عن نفسه (مثل وصف كابوس أو خواطر انتحار) أمر يجب أن يلقى الاهتمام، وأن يتم تفسيره عن طريق خبير في وقت لاحق.

- الآثار الآتية يمكن أن تلاحظ، أو أن يرد ذكرها على لسان ضيف المقابلة. ورغم أنها مؤشر على وجود الإجهاد، إلا أنها في معظمها قد لا تكون نتيجة للتعذيب وحده. وقد تكشف عن أصلها الأحلام أو الارتداد بالذاكرة. إذ تعود الأحداث المؤلمة إلى الذاكرة بصفة مستمرة فمثلاً عن طريق تذكر مستمر ومهيمن للأحداث وتكرار الأحلام المزعجة والشعور فجأة أن الأحداث المؤلمة سوف تحدث مرة أخرى مع رد فعل انزعاجي.
- الاكتئاب الشديد عند التعرض لأحداث تشابه أو ترمز إلى جوانب من التعذيب. وقد يظهر ذلك في صورة تجنب دائم للمثيرات المرتبطة بالتجربة المؤلمة، أو في صورة تخدر انفعالي تام.
- أعراض الاستثارة المتزايدة، مثل صعوبة النوم أو سرعة الإثارة أو نوبات الغضب، وصعوبة التركيز. وقد يلاحظ من يجري المقابلة وجود القلق والعصبية أو رد الفعل الذي يتسم بالفزع الشديد.

ولأن معظم الأعراض النفسية ذاتية، فإنه من المفيد جداً الحصول على دليل مساند من الأسرة أو الأصدقاء مثل: "يفزع من نومه صارخاً، ويعرق طول الليل، ويرى في نومه كوابيس يُعذب فيها" أو "يفقد أعصابه بسهولة. وقبل القبض عليه كان هادئاً ومرتناً" أو "هي دائماً تتجنب المرور بالمكان الذي ألقى القبض فيه عليها".

#### ٥-٢ أقوال صاحب الادعاء

في ظروف عدم الاحتجاز، يجب أن يتم إعداد تقرير مكتوب وموقع من الضحية أو الأشخاص الذين يقدمون الادعاء، ما دام ذلك ممكناً. وليس من الضروري أن يتم ذلك في جميع الظروف، ولكنه يساعد لدى جميع الجهات على تعزيز مصداقية الادعاء. وإضافة إلى ذلك، فإن عدم وجود مثل هذا التقرير المكتوب سوف يؤثر على السبل المتاحة لك، وقد يحول دون البدء في إجراءات الدعوى القضائية.

ويجب أن يتناول التقرير بالتفصيل أحداث التعذيب، والأحداث التي أدت إليها والتي نتجت عنها. وليست هناك صيغة محددة لمثل هذا التقرير، ولكنه يجب أن يحتوي على أكبر قدر ممكن من المعلومات. ويمكن الاطلاع على التفاصيل التي يجب على التقرير أن يحتويها في الحالات المثلى، وذلك في الباب الثاني، الفصل ٤.

وليس من الضروري أن تتم كتابة مثل هذا التقرير بيد الشخص المعني نفسه - فمن الممكن أن يكتب باليد، ومن الأفضل أن يُطبع باستخدام الكمبيوتر، ثم يقرأه الشخص، أو يُقرأ له إذا كان أمياً، ثم بيدي موافقته عليه. إلا أنه يجب أن يذيل بتوقيع الشخص نفسه أو ببصمته. وإذا كان للتقرير أن يستخدم في إجراءات قضائية، فلا بد أن يوقع ويؤرخ ليس فقط بيد مقدمه، ولكن أيضاً من قبل الشخص الذي يتسلمه، وشاهد ثان، إذا كان ذلك ممكناً.

وغالباً ما تسجل المنظمات مثل هذه التقارير بأن تطلب من صاحب الادعاء ملء استبيان معتمد يبين المعلومات المطلوبة.

## ٥-٣ دليل الشهود

نظراً لأن التعذيب غالباً ما يتم بصورة سرية، فإنه من الصعب أن تجد شاهداً على حادثة التعذيب نفسها. وعندما يتواجد الشهود، فإنهم قد يترددون في التحدث عما رأوا خشية التعرض لمضاعفات، أو لأن التجربة كانت- ببساطة- مؤلمة للغاية. أما إذا ما تواجدوا ولديهم الاستعداد للإدلاء بشهادتهم عما رأوا، فإن ذلك سيضيف الكثير إلى مصداقية الادعاء، ويقدم تفاصيل جديدة قد لا يتمكن من تقديمها الضحية نفسه أو الشخص الذي يرفع الادعاء. كما يمكن أن يساعد أيضاً على إعادة بناء الترتيب الزمني للأحداث ووضعها في سياق واحد. وهكذا فإن الغرض من شهادة الشهود هو المساعدة في فهم ما حدث فهماً دقيقاً، ولذلك يجب أن تحتوي على أكبر قدر ممكن من التفاصيل.

والشهود المفيدون هم ليسوا فقط من شهدوا الحادثة الفعلية للتعذيب.

- هؤلاء الذين كانوا حاضرين ساعة اقتياد الضحية إلى الحجز بإمكانهم أن يدلوا بمعلومات قيمة للغاية عن هوية الجناة، وعن الطريقة التي عومل بها الضحية أثناء اقتياده، وعن حالته حينذاك. وهذا يمكن أن تكون له أهمية خاصة في حالة موت الضحية، واكتشاف آثار التعذيب على جثته، وادعاء الحكومة بأنها لم تقم باعتقاله أو اعتقالها، أو أن الإصابات لم تقع على يد مسئولين.
- إذا كان شخص ما على علم بأن الضحية سبق له أن تلقى مكالمات هاتفية أو رسائل تهديد قبل أخذه إلى الحجز، فمن الممكن الإبلاغ بذلك.
- في استطاعة رفاق الحجز التأكيد على أن الضحية أخذ للاستجواب معه، ووصف حالته أو حالتها قبل وبعد ذلك، أو القول بأن الضحية لم يعد. كما أن باستطاعتهم تقديم الدليل على أصوات سمعوها، مثل الصراخ أو الصياح، أو على وقع دماء رؤواها من مخلفات أدوات التعذيب. ويستطيعون أيضاً وصف التعذيب الذي تعرضوا له هم أو الذي تعرض له آخرون أمامهم، وهذا من شأنه أن يساعد في إثبات أن التعذيب يحدث في المؤسسة المعنية، أو أن ضابط شرطة بعينه أو مسئول السجن سبق له أن شارك في حوادث تعذيب. وهذا أيضاً يمكن أن يساعد على تحديد نمط التعذيب، مثل القول بأن الشرطة في مركز "كذا" دائماً تأخذ الضحايا إلى مكتب "كذا" في الطابق رقم "كذا"، أو بأن حراس السجن يعودون بعد انتهاء المناوبة النهارية ويأخذون الضحايا إلى موقع معين بالسجن من المعروف أنهم يتعرضون فيه لسوء المعاملة.
- الطبيب الذي قام بفحص أحد المحتجزين بعد فترة قصيرة من حادثة معينة بإمكانه أن يقدم دليلاً حاسماً.

وأفضل طريقة للاهتمام إلى الشهود الذين يمكن الاستعانة بهم هي تتبع الترتيب الزمني لما حدث للضحية، مع السؤال في كل مرحلة عما إذا كان هناك أي أشخاص حاضرون: في وقت اقتياد الضحية إلى الحجز، في وقت وصوله إلى المؤسسة ذات الصلة أو إلى الموقع الذي تم احتجازه فيه، إذا ما كان قد وُضع في زنزانه مع آخرين أو كان هناك آخرون في زنزانه مجاورة، إذا ما كان أحد قد رآه وهو يؤخذ ليعذب أو شهد الحادثة نفسها أو رأى الإصابات الناجمة أو رآه وهو يفقد الوعي، وإذا ما كان أحد قد شاركه نفس التجربة. وعندما يكون مقدم الادعاء شخص آخر غير الضحية -لأن الضحية مات أو اختفى- فإن أقاربه أو جيرانه أو أبناء بلدته بإمكانهم أن يقترحوا أسماء أشخاص يمكن الاستعانة بهم كشهود، أو أن يقدموا، هم أنفسهم، معلومات مفيدة.

ولا تنسى أن نفس المبدأ الخاص بالموافقة الواعية (أنظر الباب الأول - الفصل ٢ - ٣) ينطبق على الشهود تماماً كما ينطبق على الضحايا، وخصوصاً عند تسلمك أقوالاً مكتوبة. وفي حالة إجراء مناقشة غير رسمية مع أحد الشهود لا تعترزم ذكرها، فإنه قد لا يكون من الضروري الخوض في التفاصيل، ويعتمد ذلك على الظروف. ولكن تذكر ألا تذكر شخصاً بالاسم دون موافقته أو موافقتها المسبقة.

وكما هو الحال بالنسبة للأقوال التي يدلي بها صاحب الادعاء، فإن أقوال الشهود المكتوبة يجب أن توقع وتؤرخ بيد الشاهد نفسه، ويد المتسلم أيضاً.

## ٥-٤ أنواع أخرى من الأدلة

ليست هناك قائمة متفق عليها للأنواع الأخرى من الأدلة المساندة، فدائماً يعتمد نوع الدليل الذي ترغب في استخدامه على الادعاء الذي تحاول إثباته، ولا بد من تحديده على أساس كل حالة بمفردها. ويجب عليك أن تحدد من جهة، الدليل المساند الذي يدعم قضية بعينها، ومن جهة أخرى الدليل الموضوعي الذي يساعد على بيان أن الادعاء يتفق والصورة

ككل. ومن المفيد أن تكون قادراً على الإبداع، وأن تكون الإمكانات المتاحة لك كبيرة. وفيما يلي أمثلة على أنواع أخرى من الأدلة:

- تقارير وسائل الإعلام: يجب أن تستخدم مثل هذه الأدلة بشيء من الحذر، وهي عموماً غير كافية لبدء اتهام رسمي، ولكنها قد تكون مفيدة جداً في توفير دليل مستقل على أن الحدث قد وقع، أو توفير ما يدل على الموقف العام.
  - تقارير الخبراء: وهذه يمكن أن تأتي في صورة تقارير طبية أو شرعية صادرة بتكليف خاص، أو تقارير عن طلاقات الرصاص والإصابات، أو أي شكل آخر من أشكال الشهادات أو الأبحاث التي يقوم بها الخبراء.
  - البيانات والتقارير الرسمية: من أجل توفير مصادر أكثر رسمية للمعلومات، يمكن الإشارة إلى نتائج التقارير الصادرة عن تحريات داخلية خاصة، أو عن زيارات قامت بها هيئات دولية مثل المقرر الخاص للأمم المتحدة، أو وفد من اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب. كما يمكن الاستفادة من القرارات التي تبنتها الهيئات الدولية، والتي تعرب عن القلق إزاء الموقف في دولة ما، ومثال ذلك قرار لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، أو الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية، أو البرلمان الأوروبي. أما بالنسبة لقضايا الترحيل، فهناك تقارير مفوض الأمم المتحدة الأعلى لشئون اللاجئين، والتي يمكن أن تقدم معلومات قيمة. كما أن وزارة الخارجية الأمريكية تصدر تقارير سنوية عن أوضاع حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم.
  - أي دليل على ممارسة التعذيب في البلد أو الإقليم المعني: تضيف مثل هذه الأدلة إلى مصداقية الإدعاء، لأنها تكشف عن سوابق من نفس نوع الممارسة موضوع الشكوى. وعندما يكون الهدف هو وقف ترحيل شخص إلى دولة يواجه أو تواجه فيها خطر التعذيب، مع وجود الشخص في وضع يبين أنه أو أنها شخصياً في خطر فسوف يكون تحقيق الهدف أكثر سهولة إذا أمكن إظهار أن التعذيب حدث مألوف في الدولة المعنية.
- ويمكن التوصل إلى مثل هذه المعلومات بأيسر الطرق من المنظمات غير الحكومية. إلا أن قيمة هذه التقارير تتفاوت حسب سمعة المنظمة المعنية، فالتقارير التي تنزع إلى وصف الموقف في دولة ما بإثارة بالغة لن يكون لها إلا قليل من الأهمية، كما أن تلك الصادرة عن المنظمات المحلية غير الحكومية قد تُعامل بشيء من الحذر لأنها، رغم قربها من مصادر المعلومات، قد تُفهم على أنها أقل موضوعية. وإذا كانت هذه هي التقارير الوحيدة المتاحة، فلا مفر من تقديمها. إلا أن الوضع الأمثل هو الاستعانة كلما أمكن بتقارير المنظمات غير الحكومية الدولية والكبيرة، لأنها عادة ما تحظى بالاحترام لدقتها وإمكانية الاعتماد عليها، وهي أفضل ما يمكن اختياره - ويمكن تعزيزها بعد ذلك بتقارير من منظمات غير حكومية محلية أو أصغر حجماً.
- البحوث الخاصة: إذا أردت توضيح نقطة معينة، يمكنك تحديد النمط عن طريق بحث خاص تجريه بنفسك. وعلى سبيل المثال، يمكنك محاولة إظهار وجود تغاض وتساهل رسمي عن حالات التعذيب من خلال جمع عدد كافٍ من الحالات التي لم تتم فيها محاكمة، أو التي لم تثبت فيها التهمة على الجناة، رغم توافر الأدلة القوية، ورغم إمكانية وجود خبير طبي على استعداد لأن يقدم الدليل على أنه شاهد إصابات كثيرة ناجمة عن التعذيب في المنطقة المعنية.
- نسخ من القرارات المحلية: إذا أردت عرض قضية على إحدى الجهات الدولية المختصة بالشكاوى (أنظر الباب الثالث - الفصل 3) فعليك أن تبين أن الضحية لم يتمكن من الحصول على إجراء علاجي على المستوى المحلي. ولكي تحقق ذلك، فسوف تحتاج إلى تقديم نسخ من أية قرارات محلية، قانونية أو إدارية سبق اتخاذها في القضية. وقد تتضمن هذه القرارات قراراً بعدم إجراء محاكمة، أو بعدم فتح تحقيق. كما يمكنك الاستعانة بنسخ من التماسات قدمها الضحية أو قدمتها عائلته، وأيضاً بنسخ من أية قرارات صدرت عن المحكمة بهذا الشأن.





تلخيص

الباب الثاني - توثيق الادعاءات

١ المبادئ الأساسية للتوثيق

عندما تقوم بتوثيق الادعاءات، يجب عليك:

- أن تنشئ الحصول على معلومات ذات نوعية جيدة: من العوامل التي تسهم في تحقيق جودة معلوماتك مثلاً مصدر هذه المعلومات، ودرجة التفصيل فيها، ووجود أو عدم وجود التناقضات، ووجود أو عدم وجود عناصر تدعم (تعدد بينة) أو تدحض الادعاء، وإلى أي مدى يمكن للمعلومات أن تدل على نمط، وعمر المعلومات نفسها.
- أن تتخذ خطوات نحو الوصول إلى أقصى حد ممكن من الدقة وإمكانية الاعتماد على المعلومات: وتستطيع أن تفعل ذلك باتخاذ احتياطات عامة، والبحث عن بيئة لأمر معينة أثناء المقابلة وبعدها، وبممارسة القدرة على الحكم الصحيح.

٢ إجراء المقابلة مع الشخص الذي يدعي التعذيب

يعد إجراء مقابلة مع شخص يدعي تعرضه للتعذيب مهمة صعبة وحساسة. ولكنها من الممكن أن تكون سهلة بالنسبة لكل المشاركين فيها، وذلك بقليل من التفكير والإعداد المسبق. ولذلك يجب عليك مراجعة النص الرئيسي بعناية قبل محاولة إجراء المقابلة.

وطوال المقابلة ستكون في حاجة إلى تحقيق توازن:

- بين الحاجة إلى الحصول على تقرير مفيد وبين أهمية احترام احتياجات الشخص الذي تجري المقابلة معه
  - بين الحاجة إلى الحصول على أكبر قدر ممكن من التفاصيل وبين أهمية عدم المغالاة في توجيه مسار التقرير
- وقبل بدء المقابلة، يجب أن تفكر مسبقاً في الاعتبارات التالية: الموافقة الواعية، كيف تبدأ المقابلة، تدوين الملاحظات، من يجب أن يتولى إدارة الحوار، الاستعانة بالترجمين، إشعار الشخص الذي تجري معه المقابلة بالطمأنينة، التعامل مع الأشخاص الذين يخشون التحدث، إجراء مقابلات في أماكن التحفظ والحجز الجماعي، مراعاة حساسية الموضوع، الوصول إلى أقصى حد ممكن بإمكانية الاعتماد على المعلومات، تشكيل فريق المقابلة مع مراعاة الجنس، وإجراء المقابلات مع الأطفال. (أنظر النص الرئيسي للاطلاع على المقترحات).

٣ المعلومات التي يجب تسجيلها:

يجب أن تكشف لك المعلومات عن: • من فعل ماذا ومع من؟ • متى وأين ولماذا وكيف؟

كما يجب:

- أن تحدد هوية الضحية أو الضحايا
- أن تحدد هوية الجاني أو الجناة
- أن تشرح كيفية وقوع الضحية في قبضة المسؤولين الحكوميين
- أن تبين المكان الذي تم منه أخذ الضحية أو تم احتجازه فيه
- أن تصف ظروف الاحتجاز
- أن تصف نوعية سوء المعاملة
- أن تصف أي رد فعل رسمي للحادثة

ولكي تحصل على كل هذه التفاصيل دون المغالاة في التأثير على محتوى التقرير، عليك أن تتجنب الأسئلة الإيحائية. ابدأ دائماً بأسئلة عامة أو مفتوحة (أسئلة تكون إجابتها غير محدودة، مثل: هل حدث لك شيء؟ وليس: هل عُذبت؟) ثم اجعل أسئلتك أكثر تحديداً على ضوء المعلومات التي تُقدم لك. (أنظر دراسة الحالة).

وكن على وعى بأن السياق المختلف للمقابلة قد يتطلب طرقاً مختلفة لإجرائها. (أنظر النص الرئيسي للاطلاع على المقترحات)

#### ٤ الدليل

عند تقديم الادعاء، يجب أن تهدف دائماً إلى توفير أكبر قدر ممكن من الأدلة المساندة فهذا من شأنه أن يقتنع الآخرين بمدى صدقك وصدق الضحية أيضاً، وأن يبدد أي شكوك قد تعتريك أو تعتري الآخرين بخصوص الادعاء، كما أن هذا يعد أحد متطلبات مسارات معينة للعمل، خصوصاً الإجراءات القضائية.

وتشمل الأنماط المألوفة من الأدلة ما يلي:

- الأدلة الطبية: البدنية و/أو النفسية
- أقوال يدلى بها صاحب الادعاء نفسه: وهذه يمكن أن تكون أقوالاً رسمية مكتوبة، أو أن تتخذ شكل الاستبيان
- دليل الشهود: وهذا يمكن أن يشمل الشهود على الحدث الفعلي للتعذيب، وعلى اقتياد الضحية إلى الحجز، وعلى الحالة الجسمانية للضحية قبيل أو بعد أي فترة زمنية قضاها رهن الاحتجاز، وأيضاً على أي أعمال تهديد قامت بها السلطات ضد الضحية قبل احتجازه. وأفضل طريقة لتحديد الشهود المحتمل الاستعانة بهم هي تقسيم الحقائق مع الضحية بتسلسل زمني، أي سؤاله: من كان حاضراً في كل مرحلة؟ إذا كان هناك من حضر.
- أنواع أخرى من الأدلة وهذه قد تشمل: تقارير الصحف، وتقارير الخبراء، والتقارير والبيانات الرسمية، وأي دليل على ممارسة التعذيب في الدولة المعنية والأبحاث الخاصة، ونسخ من القرار الإداري أو القضائي المحلي.

الباب الثالث - رد الفعل تجاه المعلومات التي تم جمعها

١ مقدمة للمسارات المحتملة للعمل

١-١ العمل على المستوى الدولي

٢-١ العمل على المستوى المحلي

٢ ما يجب أن تعرفه عن آليات التبليغ الدولية وكيفية استخدامها

١-٢ ما نوع المواصفات العامة التي ينبغي أن تتصف بها معلوماتك؟

٢-٢ عند تقديم المعلومات إلى هيئة مشاركة في المراقبة: ماذا يجب أن تتضمن معلوماتك؟

٣-٢ تقديم المعلومات في إطار إجراءات تقارير الدول

٤-٢ تقديم المعلومات إلى هيئة تشارك في تقصي الحقائق

٣ ما يجب أن تعرفه عن إجراءات الشكاوى الدولية وكيفية استخدامها

١-٣ ما الذي يمكنك أن تحققه باستخدام إجراءات الشكاوى الفردية؟

٢-٣ أي نوع من الشكاوى يمكن لإجراءات الشكاوى الفردية أن تقوم بدراسته؟

٣-٣ كيف تعمل إجراءات الشكاوى الفردية؟

٤-٣ ماذا ينبغي أن يتضمن الطلب الذي يقدم في إطار إجراءات الشكاوى الفردية؟

٥-٣ أفكار مفيدة وعملية حول استخدام إجراءات الشكاوى الفردية

٤ الآليات والإجراءات : الأمم المتحدة

١-٤ مقدمة عن نظام الأمم المتحدة

٢-٤ آليات التبليغ داخل نظام الأمم المتحدة

٣-٤ إجراءات الشكاوى في إطار نظام الأمم المتحدة

(البقية في الصفحة التالية)

٥ الآليات والإجراءات: الإقليمية

١-٥ النظام الأوروبي

٢-٥ نظام الدول الأمريكية

٣-٥ النظام الأفريقي

٤-٥ أقاليم أخرى

٦ جداول التقييم المقارن للإجراءات الدولية

٧ أين يمكنك أن تبحث عن مساعدات أخرى؟

١-٧ لماذا قد ترغب في البحث عن مساعدات أخرى؟

٢-٧ بعض المصادر الخاصة للمساعدة



## 1-1-1 أصل الآلية

ليست كل آلية يمكن استخدامها فيما يتعلق بكل دولة، فأصل الآلية شئ مهم، لأنه ينطوي على أسماء الدول التي يمكن أن تتلقى الآلية الادعاءات عنها. أما الفرق الرئيسي فيمكن بين الهيئات التي أسست بموجب اتفاقيات والآليات التي تم إنشاؤها دون اتفاق بين دول معينة.

- الهيئات التي أسست باتفاقية، وهي تلك التي تم إنشاؤها بمقتضى اتفاق ملزم قانوناً بين عدد من الدول يشبه العقد. ويمكن استخدام كلمات أخرى غير كلمة "اتفاق" مثل "معاهدة" أو "اتفاقية" أو "ميثاق". ومهمة الهيئات التي أسست باتفاقيات هي الإشراف على كيفية التزام الدول الأطراف (أي الدول التي اتفقت على الالتزام) بهذا الاتفاق ولتأخذ على سبيل المثال اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التعذيب، والتي حددت عدداً من الالتزامات التي يتحتم على الدول الأطراف احترامها، كما أنشأت هيئة إشرافية تسمى "لجنة مكافحة التعذيب" مهمتها التحقق من احترام الدول لهذه الالتزامات. والنقطة الأهم هنا، هي أن تتذكر أنك إذا رغبت في إرسال ادعاء تعذيب إلى هيئة أسست باتفاقية، فعليك أن تتأكد أولاً أن الدولة المقدم ضدها الادعاء طرف فعلي في هذه الاتفاقية. ونظراً لأن الهيئة التي أسست باتفاقية تستند في إنشائها إلى اتفاقية بعينها، فليس من سلطتها النظر في وضع دولة ليست طرفاً في هذه الاتفاقية.

- آليات الهيئات التي لم تؤسس باتفاقية هي التي تم إنشاؤها لغرض محدد هو الإشراف على تنفيذ اتفاقية معينة. وقد تكون الآلية هيئة سياسية تتكون من ممثلين عن الدول، مثل لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، أو قد يتم إنشاؤها بقرار (ويتم تبني القرار الرسمي فيها بالتصويت) من إحدى الهيئات السياسية. وهذا يعني أن الآلية تتولى تلقائياً سلطة النظر في أوضاع جميع الدول الأعضاء في الهيئة المشتركة بين حكوماتها، دون حاجة إلى الحصول على موافقة مكتوبة من هذه الدول، فعلى سبيل المثال قامت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة بإنشاء المقرر الخاص للتعذيب بموجب قرار. وهذا يعني أن المقرر الخاص يمكنه دراسة وتلقي الادعاءات المتعلقة بأية دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وكما ترى، فإن الهيئات التي لم تؤسس باتفاقية يمكنها تلقي الادعاءات من عدد أكبر من الدول، لأنها ليست قاصرة على الدول التي وقعت اتفاقية خاصة فيما بينها.

ويمكن أن يحدد أصل الآلية أسماء الدول الواقعة تحت إشرافها بطريقة أخرى. فعندما يتم إنشاء آلية في إطار تنظيم بين الحكومات، من الطبيعي أن يكون المقصود هو ألا يغطي نشاطها سوى الدول الأعضاء في هذا التنظيم. وهنا ينطبق على هيئات الاتفاق والآليات التي تُنشأ دون اتفاق على حد سواء، مما يعني أنه:

- كقاعدة عامة، عندما يكون التنظيم الذي يضم عدداً من الدول إقليمياً، يقتصر نشاط الآلية على دول من هذا الإقليم. وعلى سبيل المثال، فإن الدول الأعضاء في منظمة الدول الأمريكية دون غيرهم هي التي من حقها أن تكون أطرافاً في المعاهدة الأمريكية الدولية لحقوق الإنسان. والاستثناء الوحيد لهذه القاعدة هو أنه في حالة موافقة الدول التي أنشأت الآلية، يمكن لدول أخرى من خارج المنظمة أو الإقليم أن تصبح أطرافاً، كما سيحدث قريباً بالنسبة للمعاهدة الأوروبية لمنع التعذيب.

- عندما يتم إنشاء الآلية في إطار منظمة عالمية، مثل الأمم المتحدة، فإنها تفتح أبوابها لجميع الدول الأعضاء في المنظمة. وفي حالة الأمم المتحدة بالذات، فإن هذا يعني بالفعل كل دول العالم دون استثناء.

## 1-1-1 وظائف الآلية

كثير من الهيئات التي ورد ذكرها في هذا الكتاب لها أكثر من وظيفة واحدة. وبصفة خاصة، يجب عليك ألا تعتقد بأن دورها يقتصر على تلقي الادعاءات الفردية. وكثير من الآليات أيضاً أنشأت للتعامل مع الأوضاع على نطاق أوسع، ولهدف نهائي هو أن يكون لها آثار ممانعة. ومن الأهمية بمكان فهم الفروق بين الوظائف المختلفة. فكل وظيفة منها تستجيب لنوعيات مختلفة من المعلومات، وتقدم أنماطاً مختلفة من الإجراءات العلاجية. وهذا يعني أنك في حاجة للتأكد - من جهة - أن معلوماتك مقدمة بالشكل الذي تستجيب له الآلية، ومن جهة أخرى أن الآلية قادرة على إمدادك بنوعية الحلول التي تريدها. وبوجه عام، يمكن تقسيم الوظائف الأساسية للآليات إلى نوعين: وظائف التبليغ وإجراءات الشكاوى.

وتشمل وظائف التبليغ ما يلي:

- دراسة تقارير الدولة: تقوم بعض الهيئات التي أسست باتفاقية بتلقي وبحث التقارير التي تعدها الدول الأطراف عن الأوضاع فيها، وعن الطريقة التي تريد بها وضع التزاماتها تجاه الاتفاق موضع التنفيذ. ثم تقدم الهيئة تعليقاتها على التقرير وتوصياتها بإجراء تحسينات. وعادة ما تكون هذه التعليقات والتوصيات علنية.
- المراقبة: قد تشارك آليات، معينة سواء كانت آليات أسست باتفاقية أو آليات أخرى لم تؤسس باتفاقية، في عمليات المراقبة، وغالباً ما يكون ذلك من منظور خاص، وعلى مستوى عالمي أو إقليمي فيما يتعلق بموضوع معين، مثل التعذيب أو العنف ضد النساء أو الوضع العام لحقوق الإنسان في بلد ما. وعادة ما يشمل ذلك تلقي وتحليل المعلومات عن الادعاءات الفردية والعامّة على حد سواء، حتى يتسنى إعداد التقارير عن هذا الوضع.
- تقصي الحقائق: قد تقوم آليات معينة، سواء كانت آليات أسست باتفاقية أو آليات لم تؤسس باتفاقية، بتنفيذ مهام لتقصي الحقائق، وذلك بزيارة الدول المعنية، إما بصورة دورية أو لغرض محدد. ويحدث ذلك عادة في الحالات التي تعتبر بمثابة دافع خاص للاهتمام.

وتشمل إجراءات الشكاوى ما يلي:

- تلقي ورفع دعاوى الشكاوى الفردية: وهذه وظيفة تقوم بها الهيئات التي أسست باتفاقية دون غيرها. وعلى عكس عملية التبليغ، التي قد يتم فيها أيضاً تلقي الادعاءات الفردية ولكن بغرض استخدامها في الأساس كوسيلة لفهم الوضع على نطاق أشمل، فإن إجراءات الشكاوى تعد عملية قانونية أو قضائية. فهي تركز على الإدعاء الفردي نفسه، وتهدف إلى تحديد ما إذا كانت الدولة قد انتهكت الحقوق الممنوحة لفرد أو أفراد بمقتضى الاتفاقية ذات الصلة. وهكذا فإن العملية تشبه رفع دعوى أمام المحكمة، وهي عملية رسمية تتكون من مجموعة من الخطوات التي يجب أن تتبع.
- تلقي ورفع دعاوى الشكاوى بين الدول: طبقاً لهذا الإجراء، قد تقدم دولة شكوى ضد دولة أخرى، تدعي فيها أنها قامت بخرق التزاماتها وتعهداتها إزاء حقوق الإنسان فيها. ومثل هذه المهمة يمكن أن تقوم بها الهيئات التي أسست باتفاقية والهيئات التي لم تؤسس باتفاقية على حد سواء. وهذا النوع من إجراءات الشكاوى لن يتم تناوله في هذا الكتاب، لأنه عادة لا يدعو إلى تدخل المنظمات غير الحكومية.

الجدول 1: تلخيص للآليات الدولية - أصولها ووظائفها

الشكاوى الفردية		الوظائف			الأصل				الآلية
		التبليغ	عالمية	إقليمية	بدون اتفاقية	باتفاقية			
إلزامية	اختيارية	تقصي الحقائق	المراقبة	تقارير الدول					
	✓	✓	*؟	✓	الأمم المتحدة			✓	لجنة مكافحة التعذيب
	✓			✓	الأمم المتحدة			✓	لجنة حقوق الإنسان
	*؟			✓	الأمم المتحدة			✓	اللجنة الخاصة بحقوق الطفل
	*؟			✓	الأمم المتحدة			✓	اللجنة الخاصة بالقضاء على التمييز ضد النساء
	✓			✓	الأمم المتحدة			✓	اللجنة الخاصة بالقضاء على التمييز العنصري
		✓	✓		الأمم المتحدة		✓		مقرر الأمم المتحدة الخاص التابع للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
			✓		الأمم المتحدة		✓		الإجراء 15.3
✓						مجلس أوروبا		✓	المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان
		✓	✓			مجلس أوروبا (أنظر الملاحظة 1)		✓	اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب
✓		✓	✓			منظمة الدول الأمريكية		✓	اللجنة الأمريكية الدولية لحقوق الإنسان
	✓					منظمة الدول الأمريكية		✓	المحكمة الأمريكية الدولية لحقوق الإنسان
✓		✓	✓	✓		منظمة الوحدة الأفريقية		✓	اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

ملاحظة 1: قد يتم في المستقبل القريب تبني بروتوكول من جانب المعاهدة الأوروبية لمنع التعذيب يجيز للدول غير الأعضاء في مجلس أوروبا الانضمام إلى عضوية المعاهدة.

ملحوظة \*؟: هذه الوظائف سوف تتاح، أو قد تتاح، لتلك الآليات في المستقبل القريب. أنظر المناقشات الخاصة بالآليات للاطلاع على التفاصيل.



## ٢-١-١ كيفية اختيار إجراء دولي

للاختيار من بين الأنواع العديدة من الإجراءات المتاحة حالياً على المستوى الدولي، عليك أن تضع في اعتبارك ما يلي:

- توفر الآلية: أي الآليات متاحة أمامك؟
- ملائمة الآلية: أي الآليات هي الأنسب لتحقيق أهدافك؟

### ١-٢-١-١ توفر الآلية: أي الآليات متاحة أمامك؟

يعتمد ذلك على الدولة التي حصلت على المعلومات عنها.

وكما ذكرنا سابقاً، فإن الآليات التي لم يتم إنشاؤها باتفاقية بين دول معينة تابعة للأمم المتحدة، يمكن أن ينطبق نشاطها على جميع دول العالم، دون الحاجة إلى موافقة محددة. إلا أن القاعدة هي أن الهيئات التابعة للأمم المتحدة، مثلها كمثل الهيئات الإقليمية التي أنشئت بمقتضى اتفاقية، لا ينطبق نشاطها إلا على الدول التي اتفقت فيما بينها على الالتزام بالاتفاقية. وفي حالة الهيئات الإقليمية، يكون ذلك محدوداً بالدول الواقعة في نفس الإقليم.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن بعض الاتفاقيات التي تضع إجراءات للشكاوى الفردية تجعل من هذه الإجراءات أمراً اختيارياً بالنسبة للدول الأطراف. وفي مثل هذه الحالات، ولكي تكون إجراءات الشكاوى الفردية متاحة فيما يتعلق بدولة معينة، لا يكفي لهذه الدولة أن تصبح طرفاً في الاتفاقية، ولكن يجب عليها أيضاً أن تعطي موافقة صريحة على الإجراء. وهذا يعني أن الدولة يمكن أن تصبح طرفاً في الاتفاقية التي تنص على إجراءات الشكاوى الفردية، ولكن لا تسمح لهذه الشكاوى بأن تُرفع ضدها.

كما أن الدول، عندما تصبح أطرافاً في الاتفاقية، فإنها غالباً ما تتاح لها فرصة الإعراب عن تحفظاتها إزاء تلك الاتفاقية. ويعني تقديم التحفظ أن الدولة لم تقبل الشروط الكاملة للاتفاقية، ولكنها قامت بتعديل مادة أو أكثر من موادها ليلائم ظروفها، وذلك كشرط لقبوله. ودائماً يجب عليك التحقق من ذلك، ليس فقط عندما تكون الدولة طرفاً في الاتفاقية، ولكن أيضاً إذا كانت قد تقدمت بأية تحفظات بشأنها، إذا كان لذلك صلة بقضيتك.

وهذا يعني أنه لتحديد ما إذا كانت الآليات ستقبل معلومات عن دولة معينة، يجب عليك أن تجد الإجابات على الأسئلة الآتية:

- هل تم إنشاء الآلية بمقتضى اتفاقية محددة؟

### إذا كان الأمر كذلك:

⇐ هل الدولة المعنية طرف في تلك الاتفاقية؟ إذا كانت الإجابة بنعم، فسوف تقبل الآلية المعلومات الواردة عنها. وإذا كانت الإجابة بلا، فمن الطبيعي ألا تتمكن الآلية من الاستجابة للمعلومات الواردة عنها.

⇐ إذا كان هناك إجراء اختياري للشكاوى الفردية، فهل سبق للدولة أن قبلت هذا الإجراء؟ إذا كانت الإجابة بنعم، يمكن أن تدرس الآلية الشكاوى الفردية الخاصة بها. وإذا كانت الإجابة بلا، يمكن للآلية رغم ذلك تلقي المعلومات عن الدولة ممارسة بذلك وظائفها الأخرى، ولكنها لا تستطيع تفعيل إجراءات الشكاوى الفردية.

⇐ هل قدمت الدولة أية تحفظات على الاتفاقية قد تؤدي إلى تعديل تطبيقها على قضيتك؟

إذا لم يكن الأمر كذلك: من الطبيعي أن يعني هذا أن الآلية قد أنشأت عن طريق منظمة تضم عدداً من الحكومات.

⇐ هل الدولة عضو في هذه المنظمة الحكومية؟ إذا كانت الإجابة بنعم، فسوف تقبل الآلية المعلومات الواردة عن هذه الدولة. وتذكر أن آليات الأمم المتحدة التي لم تنشأ باتفاقية سوف تقبل في الأساس كل المعلومات عن كل دول العالم دون استثناء.

١-٢-٢-١ ملاءمة الآلية: أي الآليات هي الأنسب لتحقيق أهدافك؟

بمجرد تعرفك على الآليات المتاحة أمامك، سوف تحتاج إلى تحديد ما ترغب في تحقيقه من خلال تقديم المعلومات، وذلك حتى تتمكن من اختيار الآلية أو الآليات التي من المرجح أن تحقق أهدافك. وكإرشادات عامة، يمكن الاطلاع على ما يلي:

الجدول ٢: ملاءمة أنواع الآليات للأهداف المحتملة

الهدف المحتمل	نوع الآلية التي من المرجح أن تحقق ذلك
<u>الأهداف العامة:</u>	
جذب الانتباه إلى الموقف/ تحديد الأنماط	أي آلية تبليغ أو إجراءات شكاوى
السعي إلى إحداث تغييرات إيجابية في الموقف العام	أي آلية تبليغ أو إجراءات شكاوى
مكافحة الإفلات من العقوبة	أي آلية تبليغ أو إجراءات شكاوى
<u>الأهداف الفردية:</u>	
اكتشاف التعذيب	أي إجراءات شكاوى
تحميل المسؤولية للجاني	أي إجراءات شكاوى أو آليات إبلاغ يمكنها توجيه الادعاءات الفردية
التعويض	إجراءات شكاوى يمكنها منح تعويضات
منع ترحيل شخص إلى دولة يُعتقد فيها اعتقاداً راسخاً بتعرضه أو تعرضها لخطر التعذيب.	إجراءات شكاوى بإمكانها الأمر أو التوصية باتخاذ إجراءات مؤقتة، وآليات التبليغ التي توجه الادعاء الفردي.

١-٢-١ العمل على المستوى المحلي

قد لا يقل عدد الإجراءات العلاجية المحلية بشتى أنواعها وأشكالها وإجراءاتها عن عدد ما في العالم من دول. وليس من الممكن أن يتناول هذا الكتاب كل هذه الأعداد بصورة شاملة إلا إذا ألحقت به مجلدات أخرى كثيرة. ولذلك، فسوف يقتصر هذا الجزء على تقديم بعض مسارات العمل التي قد تصادفها في إطار النظام المحلي، حتى تتمكن من زيادة درجة الوعي بوجودها. إلا أننا ننصح بقوة، أن تستشير محامٍ على دراية بالقانون المحلي، أو شخص أكثر خبرة في مجال المنظمات المحلية غير الحكومية، كي تحصل على تفاصيل عن الوسائل الشرعية المتاحة في دولة بعينها، وعن الإجراءات العملية لاستخدامها.

وتشمل مسارات العمل على المستوى المحلي ما يلي:

١-٢-١-١ الدعاوى الجنائية

قد يسعى الشخص الذي يدعى أنه تعرض لسوء المعاملة من قبل مسئول رسمي إلى رفع دعوى جنائية بتقديم شكوى إلى الشرطة أو إلى النائب العام المحلي أو إلى المحكمة المحلية. وفي كثير من النظم القانونية المحلية، لا تُجرى المحاكمة إلا إذا أقر المدعي العام أنها صحيحة، وأن الضحية لا يستطيع رفع الدعوى بصورة مباشرة. ويتطلب الأمر منك استشارة محامٍ على دراية بالقانون المحلي حتى تعرف على وجه الدقة كيفية سير الإجراءات في النظام المعنى. ويكمن الهدف من الدعوى الجنائية في إنزال العقوبة بالجاني، وليس في تعويض الضحية. وتشمل الإجراءات العلاجية المحتملة الحكم على الجاني بالغرامة أو بالوضع تحت المراقبة أو بالسجن.

وعادة ما يُحاكم العسكريون بنفس الطريقة التي يُحاكم بها المسؤولون الآخرون، ولكنهم يخضعون، أو قد يخضعون لنظام تأديبي عسكري داخلي دون غيره، بما في ذلك إمكانية إجراء مجلس عسكري (محاكمة الأفراد العسكريين أمام محكمة عسكرية تطبق القانون العسكري). ولا يتم اتخاذ إجراءات المجلس العسكري إلا داخلياً، ولكن الشخص الذي

يُدعى تعرضه للتعذيب أو سوء المعاملة من قبل شخصية عسكرية بإمكانه أن يرفع شكوى إلى مسئول أعلى لكي يقوم، في الوضع المثالي، بفتح تحقيق. ولا يمكن تجاهل حقيقة أنه في الدول التي يحكمها العسكريون تتزايد احتمالات عدم إجراء تحقيق، أو إجراء تحقيق لا يسفر عن شيء. ورغم ذلك، فإن الامتناع من جانب المسئول الأعلى رتبة عن فتح تحقيق في ادعاء التعذيب طبقاً للقانون العسكري لا يعني مجرد الامتناع فقط، ولكنه يعني أيضاً تغاضياً رسمياً عن التعذيب. ولذلك يجدر بك أن تنتبه إلى هذه الوسيلة من وسائل التحقيق حتى إذا لم يكن من الممكن بدؤها مباشرة من قبل الضحية بصورة مباشرة. وهذه الوسيلة، طبقاً للقانون الدولي للصراع المسلح تعتبر جريمة (أنظر الجزء الأول - الفصل ٣-٦)، لأنه من مسؤوليات القادة التحقيق في حوادث خرق القوانين العسكرية على يد مرؤسيهم.

#### ٢-٢-١ الدعاوى المدنية

قد تُبنى الدعوى المدنية على أساس نصوص معينة في قانون الالتزامات المحلية، أو في شكل من أشكال التشريعات، أو على أساس القانون العام. وتتناول هذه النصوص الكثير من القضايا التي تشترك كلها في كونها خرقاً لنوع معين من الواجبات العامة التي يجب على المرء التعامل معها بحذر في علاقاته بالآخرين. وعلى وجه العموم، يتم اللجوء إلى الدعوى المدنية عندما يرغب شخص ما في الحصول على تعويض، عادة ما يكون مادياً، من الشخص المسئول. وهذه الدعاوى قضائية في طبيعتها، ويتم النظر فيها أمام المحاكم العادية.

#### ٣-٢-١ الدعاوى الإدارية

من أمثلة الإجراءات العلاجية الإدارية التي لها صلة بضحايا التعذيب تقديم طلب إلى إحدى لجان التعويض التي أنشئت لتقديم التعويض لضحايا جرائم العنف، أو طلب إلى إحدى إدارات الشرطة مختصة بالشكاوى. وليس من الضروري أن يتم نظر الدعاوى الإدارية أمام القاضي العادي، فاتخاذ القرار فيها يمكن أن يأتي عن طريق محكمة مؤلفة من خبراء أو موظفين على دراية خاصة أو على مسئولية بالموضوع المعني.

#### ٤-٢-١ الدعاوى التأديبية

ما يعيننا بالنسبة للدعاوى التأديبية، هو تلك التي تقام داخلياً في الشرطة والجيش والأفرع الأخرى من قوات الأمن وفي إدارات الدولة. وهي دعاوى غير قضائية ينظر فيها واحد أو مجموعة من المسئولين الرسميين. وكما هو الحال بالنسبة لدعاوى المجالس العسكرية، يمكن للشخص الذي يدعى تعرضه للتعذيب أن يرفع شكوى إلى رئيس العمل. ولكن قرار رفع الدعوى قد يُتخذ داخلياً. أما أنواع العقوبات التي قد تُوقع في الدعاوى التأديبية فهي عادة ما ترتبط بالعمل، ويمكن أن تشمل تعليق الراتب أو الوقف المؤقت عن العمل أو النقل إلى عمل آخر، أو الطرد من الوظيفة إذا اقتضى الأمر.

#### ٥-٢-١ طلبات اللجوء

تتطبق الطبيعة العامة لطلب اللجوء على الأشخاص الذين يشعرون بمخاوف لها أساسها من التعرض للاضطهاد إذا تمت إعادتهم لبلد معين عادة ما يكون بلدهم الأصلي. وطبقاً لقانون اللاجئين والحقوق العامة للإنسان، تعد الدول ملزمة بعدم إعادة مثل هؤلاء الأشخاص إلى تلك البلدان. وفي كثير من الأحيان، يكون الدافع الأساسي لإظهار احتمالات التعرض للاضطهاد هو الخوف من مواجهة خطر التعذيب. وإضافة إلى ذلك، فإن الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة التعذيب عليها التزام خاص، طبقاً لقانون حقوق الإنسان، وهو ألا تقوم بطرد شخص إلى بلد، يُعتقد اعتقاداً راسخاً أنه سيتعرض فيه لخطر التعذيب.

وفي مثل هذه الحالات، لا يقتصر الهدف على إثبات أن البلد الذي يوجد فيه الشخص يعد مسئولاً عن ارتكاب حادثة تعذيب، ولكنه يشمل أيضاً توضيح أن الخطر سيظل قائماً إذا أعيد الشخص إلى البلد الأول على أساس تفعيل التزام هذا البلد بعدم طرده. ورغم أن المتطلبات الخاصة تتفاوت من بلد إلى آخر، إلا أن القاعدة العامة هي ضرورة بيان ما يلي:

- أن الفرد يواجه شخصياً خطر التعذيب (وليس فقط أن التعذيب يمارس في هذا البلد)
- أن الخطر مستمر (ليس فقط مجرد خطر ظهر ذات مرة، ولكن الخطر مازال قائماً)

وعندما يأتي خطر التعذيب من قبل أشخاص لا يمثلون الحكومة فقد تصبح عملية إثبات وجوده أكثر صعوبة، ولكن هناك تحرك فعلي نحو وضع هذا النوع من خطر التعذيب مع مثيله الذي يأتي من قبل مسئولين حكوميين لأغراض عملية طلب اللجوء. (أنظر الباب الأول، الفصل ٣-٦)

وفي حالة رفض طلب اللجوء وتحديد موعد للترحيل، يجب عليك أن تتنبه إلى أن عدداً من الآليات الدولية بمقدورها اتخاذ إجراءات مؤقتة من بينها الطلب من الحكومة المعنية تأجيل عملية الترحيل حتى يتم النظر في القضية. وقد سبق للمقرر الخاص المعني بالتعذيب أن تدخل في مثل هذه الحالات عن طريق إرسال استغاثات عاجلة. ورغم أن هذه الإجراءات ليست ملزمة، إلا أنها تتيح للدول طيبة السمعة فرصة للتفكير، وغالباً ما يتم الالتزام بها، مؤقتاً على الأقل.

#### ٦-٢-١ إجراءات علاجية استثنائية

في كثير من الدول توجد إجراءات علاجية استثنائية يمكن من خلالها للأشخاص الذين سلبوا حرياتهم أن يتحدوا قانونية احتجازهم، وذلك أمام هيئة قضائية لها سلطة إصدار الأمر بالإفراج عنهم. ويمكن أن تحمل مثل هذه الإجراءات العلاجية أسماء مألوفة مثل أمر التقديم للتحقيق أو أمر بالمحاكمة، وقد تبدأ بتقديم طلب إلى المحكمة على يد الشخص نفسه، أو بالإنيابة عنه إذا لم يكن ذلك ممكناً. وفي بعض النظم يُشترط أن يقوم بذلك محام. وعادة ما تُقدم مثل هذه الطلبات في أي وقت، ويجب أن تكون لها الأولوية على الشؤون الأخرى للمحكمة. وطبقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، فإن هذه الوسائل يجب أن تكون متاحة في جميع الأوقات، بما في ذلك حالات الطوارئ. وتبرز أهمية هذه الوسائل بدرجة خاصة في حالات الاحتجاز مع عدم الاتصال بالغير الذي يعتبر عاملاً من عوامل زيادة خطر التعذيب.

وعندما يُعتقد أن شخصاً يتعرض لخطر التعذيب أثناء الاستجواب، فقد يكون من الممكن عندئذ التقدم إلى المحكمة لإصدار أمر زجري (وهو أمر بوقف نوع معين من الإجراءات) ضد المسؤول المعنى.

#### ٧-٢-١ إجراءات أخرى

في بعض الدول، قد تُنشأ هيئات رسمية متخصصة، الغرض الوحيد منها هو دراسة الانتهاكات المحتملة لحقوق الإنسان والتحقيق فيها. وبعضها، مثل مؤسسات التحقيق في شكاوى الأفراد ضد الحكومات واللجان القومية لحقوق الإنسان يهتم بالحالات الحالية، بينما يتولى بعضها الآخر، مثل لجان الحقيقة، مهمة محددة وهي التحقيق في الجرائم التي وقعت خلال فترة معينة في الماضي. وتتفاوت السلطات والإجراءات الخاصة لهذه الهيئات من هيئة إلى أخرى، ولكنها عادة ما تكون مذكورة في نص التشريع الذي أنشئت بمقتضاه. وبعضها قد يستطيع اتخاذ قرارات بشأن حالات فردية (بعض اللجان القومية لحقوق الإنسان)، بينما تهتم أخرى بدرجة أكبر بالموقف بوجه عام (لجان الحقيقة). ولا تتميز كل هذه الهيئات بالفعالية أو الاستقلالية المطلوبة.

## ٢ ما يجب أن تعرفه عن آليات التبليغ الدولية وكيفية استخدامها

يستخدم مصطلح "آلية التبليغ" في هذا الكتاب للإشارة إلى:

أي آلية دولية تتلقى، أو تسعى للحصول على، معلومات لإبلاغها أو التعليق على ما إذا كانت الدول تحترم التزاماتها تجاه القانون الدولي لحقوق الإنسان. ويمكن أن تختص المعلومات التي تتلقاها بالإدعاءات الفردية والجماعية على حد سواء، ولكن الهدف النهائي هو دائماً الحصول على صورة دقيقة للوضع العام، ثم إصدار التوصيات المناسبة.

يكمن الهدف الرئيسي لآلية التبليغ في مراقبة وتقييم المدى الذي وصلت إليه الدول في احترام التزاماتها تجاه القانون الدولي.

### وبإمكانها:

- تلقي وجمع المعلومات من الدولة المعنية أو من طرف ثالث، كي تُحاط علماً بالوضع في هذه الدولة. (المراقبة)
- دراسة التقارير التي ترد من الدول نفسها والتعليق عليها، وإصدار التوصيات الخاصة بإجراء التحسينات. (دراسة تقارير الدول)
- القيام بزيارات لتقصي الحقائق في الدول المعنية (تقصي الحقائق)

### وليس بإمكانها:

- تبني القرارات الملزمة قانوناً
- منح التعويضات للأفراد

وسوف يتم فيما يلي مناقشة المعلومات العملية العامة الخاصة بكل من هذه الوظائف. ونظراً للتنوع الكبير في أساليب وصلاحيات الآليات المختلفة، فسوف تتم الإشارة إلى المواصفات الخاصة التي تنسجم بها كل آلية عند الحديث عنها في الباب الثالث، الفصل ٤ و ٥.

## ٢-١ ما نوع المواصفات العامة التي ينبغي أن تتصف بها معلوماتك؟

تعج آليات التبليغ بمعلومات من مصادر عديدة. إلا أن قدراً كبيراً من هذه المعلومات مشكوك في صحته، أو يفتقر إلى التفاصيل الدقيقة التي تتيح الاستفادة منه. ولعل أفضل طريقة لضمان تميز معلوماتك عن بقية المعلومات هي التأكد من أنها:

- مفهومة
- متوازنة
- تتمتع بالمصداقية
- مفصلة

## ٢-١-١ مفهومة

بإمكانك أن تجعل معلوماتك مفهومة عن طريق العناية باللغة المستخدمة، وتجنب التطويل غير الضروري في الطلب المقدم.

اللغة:

- تفرق معظم المنظمات الدولية بين اللغة الرسمية، واللغات العملية. وكقاعدة عامة يمكن أن يتم نقل المعلومات باللغة الرسمية. ورغم ذلك، فإن معظم العاملين في هذه المنظمات لا يجيد العمل إلا باللغة العملية. وفي نفس الوقت، لا توجد لدى كثير من المنظمات سوى مصادر محدودة للغاية، الأمر الذي يعني أن الأولوية لا تعطى دائماً للترجمة، خصوصاً إذا لم يكن هناك ما يدل على أهمية هذه المعلومات.

وإذا أردت أن تحظى معلوماتك بأكبر قدر ممكن من الاهتمام، يجب أن تبذل قصارى جهدك لتقديمها بلغة عملية إذا أمكن ذلك. (وسوف يتم تحديد اللغات العملية فيما يخص كل منظمة في الباب الثالث، الفصل ٤، ٥). وهذا لا يعني أنك مضطر إلى ترجمة كل وثيقة مساندة، ولكنه يعني أن رسالتك المرفقة يجب أن تكون بوحدة من هذه اللغات، كما يجب أن تشير بوضوح إلى محتوى كل وثيقة مرفقة. وإذا لم تتمكن من ذلك، فعليك أن تضمن على الأقل تقديم ملخص موجز باللغة العملية تشير فيه إلى العناصر الأساسية في المعلومة أو الشكوى المرسلة. ويعتمد تحديد العناصر الأساسية على الجهة التي تخاطبها، ولكن كقاعدة عامة يجب أن تشير إلى ما يلي:

١- إلى من تُوجه المعلومات

مثال: المقرر الخاص للتعذيب

مثال: لجنة مكافحة التعذيب

٢- من أنت

مثال: منظمة غير حكومية تُعنى بأطفال الشوارع

مثال: منظمة غير حكومية تُعنى بطالبي حق اللجوء

٣- عن أي دولة يقام الادعاء

٤- غرض معلوماتك ومحتواها، وإذا ما كان المطلوب إجراء عاجل

مثال: عشرة ادعاءات تعذيب لأطفال الشوارع، مشيراً إلى نمط سوء المعاملة ضد أطفال الشوارع من قبل الشرطة وتشمل المعاملة بالضرب المبرح، والاعتصاب، والإعدام المعنوي.

مثال: انتهاك المادة الثالثة لاتفاقية لجنة مكافحة التعذيب. السيدة "س" سوف يتم ترحيلها إلى دولة "ص" حيث

من المحتمل تعذيبها. كانت قد تعرضت لتعذيب شديد منذ ثمانية أشهر قبل مغادرتها البلد (بما في ذلك استخدام الصدمات الكهربائية والضرب المبرح الذي نتج عنه كسر بالجمجمة - مرفق شهادة طبية). وقد تم القبض مؤخراً على أخيها الذي مازال بهذا البلد لاستجوابه بشأن تحركات مقدم الطلب. الترحيل مقرر (بتاريخ) ..... عاجل.

- يجب ألا نفترض "المعرفة المتخصصة" من جانب الموظفين الذين يتلقون طلباتك - فمن الأهمية بمكان أن يتمكنوا من فهم الأمور التي تناقشها. كما أن المصطلحات التي تبدو بسيطة بالنسبة لك قد تكون غير مفهومة خارج بلدك. وتذكر ضرورة استخدام لغة بسيطة، وشرح المصطلحات المتخصصة، وأن تتجنب بالذات استخدام الاختصارات أو الاكتفاء بالحروف الأولى من الكلمات، إلا إذا قمت بتفسيرها.

التطويل في الطلب المقدم

- ليست هناك أطوال محددة أو منفق عليها بالنسبة للطلبات، ولكن يجب أن تضع في اعتبارك، عند إعداد معلوماتك، قلة عدد الموظفين ووقتهم المحدود. وهذا يعني عدم الإسهاب في الكتابة دون داع. وإذا تجاوز الأمر ثماني أو عشر صفحات، يجب عليك أن تقدم أيضاً تلخيصاً للنقاط الأساسية، يسهل على الموظف قراءته عندما يكون ذلك مفيداً.

## ٢-١-٢ متوازنة وتتمتع بالمصداقية

تستطيع أن تحقق التوازن والمصداقية في الطلبات التي تقدمها من خلال تقديم نفسك، والتزامك بالموضوعية، وتجنب أساليب الإثارة.

### تقديم نفسك:

- إلى حد كبير، يعتمد مدى الاستجابة للطلب الذي تقدمه على الانطباع الذي يخلقه اسم منطمتك، وعلى إمكانية الاعتماد عليها، وأيضاً على دوافعك من وراء إرسال المعلومات. ومن الأفضل جداً أن تفكر أنت في هذه الأمور الثلاثة بدلاً من أن تتركها لخيال الموظفين الذين سيقومون بقراءة معلوماتك. ومن الأهمية بمكان أن تخلق سمعة طيبة لنفسك ولمنطمتك، حتى تصبح بمرور الوقت مصدرًا من المصادر الموثوقة.

وإذا كان لم يسبق لك تقديم نفسك إلى منظمة ما، فيمكنك أن تبدأ بشرح المهمة التي تم تكليفك بها - وتستطيع أن تفعل ذلك من خلال المعلومات نفسها، والأفضل أن ترفق نسخة من النظام الأساسي الذي تتبعه، أو من تقرير سنوي يدل دلالة طيبة على نشاطاتك - وفي حالة انتسابك إلى منظمة غير حكومية دولية - يجب أن تذكر ذلك - لأنه سيوفر طريقة سهلة للتحقق من أوراق مستنداتك وتؤكد من قيامك بشرح نشاطاتك وغرضك وأهدافك. وإذا كانت منطمتك ذات طابع سياسي، أذكر ذلك - لأنه سوف يساعدك على وضع معلوماتك في السياق المناسب وأيضاً على إثبات عدم إخفائك لأي شيء. وشرح أساليب عملك - كيف تقوم بجمع معلوماتك؟ هل هي معلومات من مصادر مباشرة أم من رواية آخرين أم من التقارير الصحفية؟ والهدف من ذلك كله هو تقديم كافة المعلومات التي يمكن أن تساعد الآلية على بلورة انطباع دقيق عن منطمتك وعن مدى جودة معلوماتك.

### التزم بالموضوعية:

- تأكد دائماً من عرضك للمعلومات بطريقة متوازنة، فالنظرة الموضوعية المتوازنة لموقف ما تجعل معلوماتك أكثر مصداقية، ويظهر أنك معني بعرض الموقف على حقيقته وليس من منظور واحد. وإذا كان للمعلومات أن تعكس نمطاً من العنف، فالوضع الطبيعي أن تبدو من جانب واحد إلى حد ما، ولكنه من الأهمية بمكان تقديم هذه المعلومات في سياق موضوعي. عليك أن تشرح الخلفية بعناية، حتى لا تُفهم المعلومات على أنها منفصلة عن السياق (أنظر الباب الثالث، الفصل ٢ - ٢-١). للاطلاع على إشارة لنوع التفاصيل التي يجب أن تذكرها، فهذا من شأنه ببناء الثقة في المادة التي ترسلها والوسيلة التي تتبعها، حتى أنك عندما تقوم بإرسال معلومات في مرة قادمة، سيُنظر إليها على أنها قادمة من منظمة سبق أن أثبتت إمكانية الاعتماد عليها.

### تجنب أساليب الإثارة:

- قد يكون لاستخدام لغة الإثارة أو التعبيرات الدرامية أثر سيئ على طلبك. فالآليات الدولية تتلقى قدرًا كبيراً من المعلومات المليئة بالعبارات الحماسية، والخالية في نفس الوقت من الحقائق ومن المادة التي يمكن الاستفادة منها، فالمعلومات المتوازنة المليئة بالمعلومات المدعومة بالأمثلة من شأنها أن تبرز من بين بقية المعلومات غير المدعومة، وأن تنال نصيباً أكبر من الاهتمام.

## ٢-١-٣ مفصلة

لا يعني تقديمك لتقرير مفصل أن يكون هذا التقرير مطوّلاً، ولكنه يعني أن يكون مليئاً بالمعلومات. ولذلك يجب عليك تزويد المنظمة الدولية بقدر كافٍ من المعلومات يجعلها قادرة على التوصل إلى نتائجها الخاصة حول ما إذا كان التعذيب أو سوء المعاملة قد وقع بالفعل. وفي نفس الوقت حاول الالتزام بالدقة والإيجاز قدر المستطاع.

ويجب عليك أن تتأكد من أن التفاصيل التي تقوم بتقديمها مرتبطة بنفس الموضوع، أي أنها تساعد على دعم ادعائك. فالمادة الغزيرة التي يبدو فيها الادعاء مدفوناً وفي حاجة إلى من يستخلصه، تزيد من صعوبة عمل الهيئات الدولية، تماماً كما يفعل الكم الكبير من المعلومات العامة التي لا تحتوي إلا على قدر ضئيل من التفاصيل الدقيقة. ولذلك يجب عليك التركيز على تقديم أكبر قدر ممكن من المعلومات ذات الصلة بالادعاء نفسه، وعلى جعل المادة العامة موجزة،

ولكنها مليئة بالمعلومات - فلا بد من وجودها لفهم السياق، ولكن يجب ألا تحظى بالأولوية أو تتحول إلى بؤرة الاهتمام في التقرير.

## ٢-٢ عند تقديم المعلومات إلى هيئة مشاركة في المراقبة: ماذا يجب أن تتضمن معلوماتك؟

سوف يختلف محتوى معلوماتك إلى حد ما، وذلك طبقاً لما تحاول إثباته. إلا أنه من الممكن إدراج الإرشادات التالية عن هذا المحتوى.

### ١-٢-٢ إرسال معلومات عامة لهيئة مراقبة

عندما تقوم بإرسال معلومات عامة لآلية تبليغ يجب أن تهدف إلى إعداد السياق وإلى وضع نمط

إعداد السياق: من الصعوبة بمكان، بالنسبة لأي آلية، أن تحصل على صورة واضحة للمشكلات في بلد ما، أو أن تصدر توصيات نافعة، إذا لم يكن لديها إمام جيد بالسياق الذي تحدث فيه هذه المشكلات. ولذلك كان التلخيص الموضوعي للموقف في هذا البلد بوجه عام أمراً بالغ القيمة. وهذا لا يعني صياغة عدد قليل من التصريحات القوية، يتم فيها اتهام الحكومة بالانتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان، وإنما يعني أن تشرح باختصار الأوضاع السائدة في الدولة والتي قد تؤثر على مدى احترام الحكومة لالتزاماتها نحو منع التعذيب. وقد تشمل العوامل ذات الصلة على ما يلي:

- المجموعات السياسية الرئيسية ومواقفها الخاصة، بما فيها الجدل حول مجيء الحكومة الحالية إلى السلطة، ومناقسوها الرئيسيون
- أي توترات عرقية أو اجتماعية أو دينية
- وجود صراع مسلح، والأطراف المتورطة فيه
- تنظيم وسلطات قوات الأمن والجيش، وخصوصاً إذا كان الحكم عسكرياً
- الاعتقادات والممارسات والعادات التقليدية ذات الصلة
- الإطار القانوني، وخصوصاً أية قوانين تقضي بمنح سلطات خاصة، مثل قوانين مكافحة الإرهاب والقوانين الأخرى ذات الصلة

وباختصار، فإن الهدف هو تضمين الحقائق التي تعتقد أن أي شخص من خارج هذه الدولة قد يحتاجها ليفهم حقيقة ما يدور فيها.

تحديد النمط: على العكس من الادعاءات الفردية التي يتناول كل منها نتائج قضية بعينها، يجب أن ترسم المعلومات العامة صورة كلية لممارسات التعذيب في دولة ما، أو أن تحدد أوجهاً بعينها من هذه الممارسات.

ولكي تتمكن من تحديد نمط، لا يعد كافياً:

- أن تورد قائمة بالحالات الفردية
- أن تسرد روايات غير مدعمة عن ممارسة التعذيب في بلد ما

وبدلاً من ذلك يجب عليك:

- أن تستخدم أكبر عدد ممكن من الأمثلة
- أن تقوم بتحليل الادعاءات الفردية حتى تتمكن من تحديد الأنماط.

مثال: إذا وجدت أن عدداً كبيراً من ادعاءاتك يتعلق باستخدام الصدمات الكهربائية في بلد ما، أو عن اغتصاب النساء اللاتي يتم احتجازهن في مؤسسة معينة من مؤسسات الشرطة، عندئذ تستطيع القول بأن الادعاءات، في مجملها، تشكل نمطاً - وهو استخدام الصدمات الكهربائية كوسيلة شائعة للتعذيب، أو اغتصاب النساء في مركز معين من مراكز الشرطة.



كما أن هناك أنماطاً أخرى واضحة، قد تكون مرتبطة بالموضوع، تشمل وقوع التعذيب والصور الأخرى من سوء المعاملة بمعدلات عالية بين المشتبه فيهم المحتجزين طبقاً لقانون معين يتيح استمرار الاحتجاز مع عدم الاتصال بالغير، وتفشي ظاهرة تعذيب المحتجزين من فئة عرقية أو اجتماعية معينة، والتقصير الدائم في محاكمة المسؤولين المتهمين بالتعذيب، والمعدلات العالية من حالات الوفاة التي تحدث دون تبرير في مؤسسات الحجز، والانتشار الواسع لتقارير عن تعذيب النساء أو الأطفال.

والنقطة الهامة هنا هي إظهار أن صوراً معينة من التعذيب، أو من السلوك الذي يسهل التعذيب، لا تقتصر على حوادث قليلة متفرقة، وإنما تحدث على أساس منظم.

وعند تقديم النتائج التي توصلت إليها عن الأنماط، فمن الأفضل:

- أولاً، أن تلخص كل الأنماط التي قمت بتحديدتها
- ثانياً، أن تتناول كل مسألة على حدة، وتقوم بشرحها بوجه عام
- بعد كل مسألة، قدم أكبر عدد ممكن من الأمثلة كي تدعم روايتك

جدول ٣: قائمة بالنقاط الواجب التأكد منها عند تقديم المعلومات العامة إلى آلية التبليغ

قائمة: النقاط الواجب التأكد منها عند تقديم معلومات عامة إلى آلية تبليغ	
<ul style="list-style-type: none"> <li>• هل يحتوي طلبك على:</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• مقدمة موجزة عن أهداف وأساليب عمل منطمتك؟</li> <li>• تلخيص الظروف التي يقام فيها الادعاء، خصوصاً الإطار القانوني؟</li> <li>• تقديم لأية أنماط من العنف يمكن تحديدها؟</li> <li>• أكبر عدد ممكن من الأمثلة المفصلة؟ (أنظر الباب الثالث، الفصل ٢-٢-٢ للاطلاع على الإرشادات الخاصة بالمعلومات التي يجب تضمينها في كل ادعاء مفرد.</li> <li>• أية وثائق مساندة يمكن الحصول عليها؟</li> <li>• قائمة بالمنظمات المحلية أو الأشخاص المحليين الذين يمكن الاتصال بهم لطلب معلومات عن الدولة ذات الصلة؟</li> </ul>

٢-٢-٢ إرسال إدعاء فردي إلى هيئة مراقبة

إذا أردت أن ترسل معلومات عن إدعاء فردي لآلية تبليغ، عليك تضمين ما يلي، كحد أدنى، إذا أمكن ذلك:

- اسم الضحية: وهذا يجب أن يتضمن الاسم الأول والأخير أيضاً، إلا إذا اقتضت التقاليد المحلية التعامل باسم واحد. والغرض من ذلك هو تحديد الهوية - وإذا كان الاسم شائعاً بدرجة كبيرة، يجب أن تضاف تفاصيل أخرى للتعرف على الهوية مثل العنوان أو محل الإقامة أو العمر أو الجنس أو المهنة. وتعتبر هذه التفاصيل دائماً مفيدة، ويجب تقديمها إذا كانت معروفة. فمعظم الأليات لا تستطيع اتخاذ إجراء بالنيابة عن شخص مجهول الهوية، وهو في الحقيقة شخص يحمل اسماً. والاستثناء الوحيد لهذه القاعدة، والذي لا يُشترط فيه ذكر الأسماء، هو عندما يتم التعرف بوضوح على مجموعة بأكملها تعرضت لحادث - مثل القول بأن مجموعة من خمسين طالباً، ألقى القبض عليهم بعد مشاركتهم في مظاهرة خارج مكتب حاكم مدينة "كذا" في ١٩ نوفمبر ١٩٩٩ - ورغم ذلك، فإن الأسماء يجب أن تذكر، كلما كان ذلك ممكناً.

- **تاريخ الحادثة:** وهذا يجب أن يكون دقيقاً بقدر المستطاع، ويجب أن يتضمن تاريخ الاعتقال على يد المسؤولين الحكوميين، وتاريخ أي حادثة تعذيب إذا كانت تمثل واقعة منفصلة. وتعتبر التواريخ على جانب كبير من الأهمية، لأنها تساعد على فهم تتابع الأحداث. كما أنك إذا عرفت الساعة (التوقيت بالتحديد، أو إذا كانت الحادثة قد وقعت في الصباح أو في المساء)، فإن ذلك أيضاً سيكون مفيداً.
- **مكان الحادثة:** وهذا يجب أن يتضمن اسم المدينة، أو القرية، أو الضاحية، واسم الدولة أو الإقليم إذا كان ذلك ملائماً. وتأكد من ذكر مكان أي حادثة تعذيب أو سوء معاملة، الأمر الذي قد يعني أكثر من مكان واحد إذا كانت هناك عدة حوادث، بالإضافة إلى مكان الاعتقال إذا كان مختلفاً.
- **الجناة المزعومون:** وهذا يجب أن يتضمن اسم ورتبة الجاني إذا كان معروفاً، ولكن يجب على الأقل ذكر فرع قوات الأمن أو الجيش المتورط في الحادث، أو مركز الشرطة الذي ينتمي إليه الجاني. وغالباً ما يكون من الممكن التعرف على مجموعة متورطة عن طريق الزي الرسمي الذي يرتديه أفرادها. وتذكر أن الجاني لابد وأن تكون له صلة بالحكومة - وفي المناطق التي تعتبر فيها عمليات الاعتقال على أيدي أفراد من الشرطة أو الجيش يرتدون ملابس مدنية أمراً مألوفاً، قد لا يكون من الضروري ذكر أسماء الجناة، لأنه سيكون من الممكن الاستدلال على ذلك بقوة من الظروف المحيطة. (أنظر الباب الأول، الفصل 3-6 للاطلاع على ما يجب أن تفعله إذا كان الادعاء يخص أشخاصاً لا يمثلون الحكومة).
- **تفاصيل المعاملة:** تجنب استخدام مصطلح "تعذيب" أو "عُدْب" دون وصف المعاملة التي وقعت، فطبقاً للشروط القانونية، ليست كل حادثة سوء معاملة خطيرة بما فيه الكفاية لكي تشكل نوعاً من التعذيب، حتى لو كان إحساسك بذلك قوياً للغاية. وأفضل طريقة هي وصف المعاملة بأكبر قدر ممكن من التفاصيل، فهذه الطريقة تتمكن الهيئة الدولية أن تحدد لنفسها ما إذا كان التعذيب بالمعنى القانوني قد وقع بالفعل. وفي الحالات التي يكون فيها التعذيب بدنياً، يجب أن تتضمن التفاصيل وصفاً للمعاملة التي وقعت، وأي الإلت جرى استخدامها، وأجزاء الجسم التي تعرضت للمعاملة، والإصابات التي عانى الضحية منها. وعلى سبيل المثال، فإنه بدلاً من القول أن "السيد" كذا "ضُرب" الأمر الذي قد يعني أي شيء، يمكن القول بطريقة تتضمن معلومات أكثر أن السيد "كذا" ضُرب بشدة على وجهه ورأسه بقضيب من الحديد، مما نجم عنه كسر في الجمجمة وتقب في طبلة الأذن". أما عندما يكون التعذيب نفسياً، فيجب عليك أن تصف مم تكوّن، وكيف كان شعور الضحية أثناءه وبعده، كما يجب عليك أن تذكر تفاصيل أي تأثير طرأ على سلوك الضحية أو حالته العقلية بفعل المعاملة، وعلى سبيل المثال إذا كان يعاني من الكوابيس أثناء نومه أو من حالة الشعور بالاضطهاد.
- وبينما يوجد حد أدنى من التفاصيل التي يجب تقديمها، لا يوجد في الحقيقة حد أقصى للتفاصيل ذات الصلة التي يمكن تضمينها. وماذا يعني تعبير "ذات الصلة"؟ يعني في الأساس أي شيء يساعد الهيئات الدولية على فهم ما حدث، ويمكنها من تحديد ما إذا كانت الدولة المعنية تحترم التزاماتها. وعندما تكون الدولة ملزمة بأن تحقق في حوادث التعذيب وتتخذ إجراءات علاجية حيالها، فإن ذلك يتضمن معلومات عما جرى بعد الحادثة. وتشمل التفاصيل ذات الصلة، والتي يجب تضمينها إذا كانت معروفة، ما يلي:
- عمر الضحية وجنسه ومهنته - ومن المفيد بدرجة خاصة ذكر ما إذا كان الضحية ذكراً أم أنثى، لأن تحديد ذلك قد يكون صعباً بالنسبة لشخص لا يعرف اللغة المحلية.
- رقم الهوية (البطاقة)
- العنوان أو محل الإقامة
- الجنس أو الجماعة العرقية
- أي إصابات أو آثار طويلة المدى يعاني منها الضحية
- هل مُنح الضحية فرصة الاتصال بمحام و/ أو طبيب أثناء فترة احتجازه؟
- هل تقدم الضحية بشكوى بخصوص حادثة التعذيب؟
- إذا كانت الشكوى قد قُدمت، ماذا كان رد فعل سلطات الدولة؟ هل حدث أي تحقيق أو أجريت أي محاكمة؟ وإذا كانت المحاكمة قد أجريت، فهل تم توقيع أي عقوبة؟

جدول ٤: قائمة ضبط لتقديم ادعاء فردي إلى آلية التبليغ

قائمة ضبط نقاط لمراجعتها عند : تقديم ادعاء فردي إلى آلية التبليغ	
<ul style="list-style-type: none"> <li>● مقدمة موجزة عن أهداف منظمتك وأساليب عملها؟</li> <li>● أكبر قدر ممكن من التفاصيل، وعلى الأقل:</li> <li>← اسم الضحية أو أي سمة أخرى يمكن بها التعرف على هويته</li> <li>← تاريخ ومكان وقوع الحادثة</li> <li>← الجناة المزعومين</li> <li>← تفاصيل المعاملة</li> <li>(أنظر ما سبق للاطلاع على شرح لما يجب أن تحتويه هذه البنود)</li> <li>● أي وثائق مساندة يمكن الحصول عليها؟</li> <li>● إشارة واضحة إلى أن القضية عاجلة إذا كنت تطلب إجراء عاجلاً؟</li> <li>● إشارة واضحة لآلية تفاصيل تتسم بالسرية؟</li> </ul>	<p>هل يتضمن طلبك:</p>

٢-٣ تقديم المعلومات في إطار إجراءات تقارير الدول

٢-٣-١ كيف تعمل إجراءات تقارير الدول؟

يمكن الغرض من إجراءات تقارير الدول في مساعدة الهيئات التي أسست باتفاقية (ولا ينطبق هذا الاسم حالياً إلا على اللجان التابعة للأمم المتحدة التي أسست باتفاقية) في الحصول على صورة واضحة لمدى احترام الدول الأطراف للالتزامات بالاتفاقيات، وذلك من خلال مطالبتها بوصف كيفية تطبيق هذه الالتزامات على أرض الواقع. ورغم أن الدول ملزمة بتقديم تقارير منتظمة بهذا الشأن، إلا أن الكثير منها يؤخر تسليم هذه التقارير لشهور وربما لسنوات. وبمجرد أن تتلقى الهيئة التي أسست باتفاقية تقريراً من الدولة، فإنها تقوم بدراسته دراسة وافية حتى تحدد الجوانب التي تتطلب الاهتمام. ويتم النظر في التقرير في اجتماع رسمي يمكن للجمهور أن يحضره. وفي هذا الاجتماع تُعطى الدولة المعنية الفرصة لتقديم تقريرها، ثم تطلب منها اللجنة المختصة الإجابة على استفسارات أخرى يثيرها التقرير. وأخيراً، تتبنى اللجنة النتائج، وتصدر التوصيات لهذه الدولة حول سبل تحسين الوفاء بالتزاماتها.

٢-٣-٢ ماذا بوسعك أن تحقق بتقديم المعلومات في إطار إجراءات تقارير الدول؟

يتم إعداد التقارير التي تتلقاها الهيئات التي أسست باتفاقية بواسطة الدول نفسها. وهذا لا يعني بالضرورة أن هذه التقارير غير دقيقة، ولكنه يعني وجهة النظر الرسمية عن الوضع. ومن الأهمية بمكان التأكد من أن الهيئة التي أسست باتفاقية عندما تصل إلى النتائج وتصدر التوصيات، فإنها تفعل ذلك على أساس المعلومات التي تعكس بدقة طبيعة الوضع في دولة ما. ولذلك فإن تقديم معلومات يمكن الاعتماد عليها يساعد هذه الهيئات على:

- التوصل إلى نتائج دقيقة عن الوضع في هذه الدولة
- طرح الأسئلة المناسبة عن دراسة تقرير الدولة
- إصدار توصيات مفيدة وملائمة للموقف

ويعد النظر في تقرير الدولة من قبل إحدى الهيئات التي أسست باتفاقية حدثاً هاماً يلقي قدراً كبيراً من الدعاية . وبإمكان المعلومات التي تقدمها أن تساعد في ضمان إمكانية الاعتماد على النتائج التي تحصل على هذه الدعاية، وأنها تجذب الانتباه إلى مواطن الاهتمام الحقيقية. وإضافة إلى ذلك. فإنك إذا استخدمت معلوماتك في التوصل إلى مقترحات بناءة لتحسين الوضع، فقد تؤثر هذه المقترحات على توصيات اللجنة.

### ٢-٣-٣ ماذا يجب أن يحوي تقرير منظمة غير حكومية في إطار إجراءات تقارير الدول؟

يجب أن تتبع الإرشادات العامة المذكورة في الباب الثالث، الفصل ٢-٢-١، والخاصة بتقديم المعلومات لآلية التبليغ. وبالإضافة إلى ذلك، فإن إجراءات تقديم تقارير الدول تخضع لعملية تقييم من قبل إحدى الهيئات التي أسست باتفاقية فيما يتعلق بمدى احترام التزاماتها تجاه اتفاقية بعينها، وينبغي عليك أن تسترشد بالنصوص الواردة في تلك الاتفاقية، والنتائج السابقة المتعلقة بتلك الدولة، وأيضاً الغرض من هذا الإجراء.

وهكذا، فإنك عندما تقوم بإعداد تقريرك، يجب عليك أن تضع في الاعتبار ما يلي:

- حيث أن النقطة التي تستخدمها اللجنة كمرجع في دراستها للتقارير هي الاتفاقية نفسها، فإنه من الأفضل بالنسبة لك أن تبني تقريرك حول نصوص الاتفاقية. فمن شأن ذلك أن يضمن تناولك للقضايا التي تستحوذ على اهتمام اللجنة، وأن يساعد على التعرف على النقاط التي يجب التركيز عليها. ولأن الدولة ستقدم بالتأكيد معلومات عن الموقف القانوني الرسمي، وعن التشريعات القائمة... الخ، فإن السؤال الهام الذي يحتاج إلى إجابة، كقاعدة عامة، هو كيف تطبق هذه التشريعات بالفعل على أرض الواقع.
- وإذا كان التقرير المقدم ليس هو التقرير الأول الذي يقدم من قبل دولة معينة، يجب عليك الرجوع إلى النتائج السابقة للجنة فيما يخص هذه الدولة. فمن شأن ذلك أن يساعدك في التعرف على الجوانب التي تحظى باهتمام اللجنة. كما يجب أن تعلق على مدى الالتزام بتنفيذ توصيات اللجنة منذ أن تم النظر في التقرير السابق.
- إذا كانت هناك فترة زمنية بين نشر تقرير الدولة وبين النظر فيه، فإن ذلك سيتيح لك فرصة الاطلاع على محتوى التقرير نفسه والتعليق عليه بما يفيد الموافقة أو عدم الموافقة (معطياً الأسباب دائماً)، أو إذا ما كانت هناك أية معلومات أخرى ينبغي لفت انتباه اللجنة إليها. ومن شأن ذلك أيضاً أن يساعدك على التركيز على النقاط الأكثر نفعاً بالنسبة للجنة. وتأكد من أن تقريرك موضوعي، وأنه لا يركز على الجوانب السلبية فحسب - فإذا كان ما ذكرته الحكومة صحيحاً، وجب عليك الاعتراف بذلك، والاعتراف أيضاً بالتدابير التي اتخذتها لإحراز بعض النجاح في تحسين الموقف. فالأسلوب المتوازن من شأنه أن يقوي مصداقتك، وأن يمكن اللجنة أيضاً من معرفة التدابير التي تبدو ناجحة على أرض الواقع، الأمر الذي يساعد في عملية إصدار التوصيات بالنسبة للقضايا الأخرى.
- إذا لم تتمكن من عمل ذلك باختصار شديد، فيجب ألا تحاول مناقشة كل نقطة من النقاط التي أثارها الحكومة أو التي وردت في الاتفاقية، وبدلاً من ذلك ركز على القضايا الأكثر أهمية. وتذكر أنه من الأفضل دائماً أن تتحرى الدقة قدر المستطاع.
- حاول إعطاء أكبر عدد ممكن من الأمثلة والإحصائيات الدقيقة. فواجبك هو توفير المعلومات الأساسية حتى تصبح اللجنة في وضع يمكنها من التوصل إلى نتائجها. وهذا يعني أنه ينبغي عليك أن تتجنب الروايات غير المدعومة. وعلى سبيل المثال يجب عليك أن تتجنب القول بأن شيئاً ما لا يفيد إلا إذا أعطيت أمثلة محدودة لبيان سبب ذلك.
- ومن المهم أيضاً وضع ادعاءاتك في السياق. أنظر الباب الثالث، الفصل ٢-٢-١ للاطلاع على مقترحات حول كيفية وصف الخلفية العامة في بلد ما.
- حاول أن تقترح بعض الأسئلة التي قد تود للجنة طرحها عند النظر في تقرير الدولة، فمن شأن ذلك أن يساعد اللجنة على التعرف على مواطن الاهتمام التي لم يتناولها تقرير الدولة بالتوضيح الكافي.
- وأخيراً، لا تنسى تقديم مقترحات بناءة للتحسين. فأنت في غالبية الأحيان تتمتع بوضع أفضل من وضع اللجنة، يعطيك الإحساس بالتدابير التي قد يكون لها تأثير إيجابي على الموقف العام، وهذه البصيرة يمكن أن تفيد اللجنة إلى حد بعيد. وبالإضافة إلى ذلك، فإنها تساعد على إظهار أن دوافعك هي ليست مجرد تحدي الحكومات، وإنما السعي بصدق لتحسين الموقف العام.

## ٢-٣-٤ أفكار عملية مفيدة لتقديم المعلومات في إطار إجراءات تقارير الدول

- إن أي دولة عضو في اتفاقيات حقوق الإنسان تنشئ إجراءات لتقارير الدول يكون من واجبها تقديم هذه التقارير - تحقق مما إذا كان بلدك عضواً في هذه الاتفاقيات.
- لكي تعرف الموعد الذي من المتوقع أن يقوم بلدك فيه بتقديم تقرير، يجب أن تتصل بالسكرتارية في جنيف، أو أن تتحقق من ذلك من الموقع المخصص على شبكة الإنترنت (أنظر الملحق ٢) لتعرف التقارير التي من المقرر النظر فيها في الجلسة القادمة للجنة. وهذا يتم تحديده عادة في نهاية الجلسة السابقة.
- خلال السنوات الأخيرة، بدأ عدد الدول التي تقوم بتقديم التقارير في التناقص. فإذا كنت على علم بوجود مشكلات خطيرة في بلد ما، يجب عليك تنبيه اللجان إلى الحقائق، حتى إذا لم يكن هذا البلد قد قدم تقريره بعد. إلا أن ذلك يجب ألا يحل محل إرسال المعلومات في موعد قريب من موعد النظر في التقرير - فالهيئات التي أسست باتفاقية تتلقى قدراً كبيراً من المعلومات، مما قد يُسيئها المعلومات التي تلقتها منذ فترة طويلة مضت.
- بمجرد أن تعرف أن تقرير دولتك سوف يتم النظر فيه في الجلسة القادمة، ابدأ مبكراً بقدر المستطاع حتى يكون لديك الوقت الكافي لإعداد ما ستقدمه.
- يجب أن يصبح تقرير الدولة في متناول الجمهور قبل انعقاد اللجنة بستة أسابيع - وبإمكانك الاتصال بالسكرتارية إذا أردت الحصول على نسخة، أو التحقق مما إذا كانت على الموقع المخصص في شبكة الإنترنت. ويجب ألا تنتظر حتى يصبح تقرير الدولة متاحاً كي تبدأ إعداد تقريرك، لأنك ستحتاج إلى وفرة من الوقت للبحث، وإعداد تقرير جيد.
- تتلقى اللجان قدراً كبيراً من المعلومات. ولذلك يعد إعداد التقارير بالاشتراك مع منظمات غير حكومية أخرى طريقة جيدة لتفادي التكرار ولتحقيق قدر أكبر من الشمول. وتفضل اللجان عادة تلقي تقرير واحد شامل وجيد الإعداد على عدة روايات تكرر كل منها نفس النقاط وتغفل نقاطاً أخرى.
- إذا أتيت لك فرصة الذهاب إلى جنيف لتسليم تقريرك شخصياً، فيجب أن تكرر الزيارة، لأن ذلك من شأنه أن يساعد على تمييز معلوماتك عن غيرها، وهو ما يعني أيضاً أنه سيكون بإمكانك جذب الانتباه إلى النقاط الهامة في تقريرك. كما يساعد أيضاً على خلق انطباع، من المرجو أن يكون جيداً، عنك وعن منطقتك.

## ٢-٤ تقديم المعلومات إلى هيئة تشارك في تقصي الحقائق

يمكن تقديم المعلومات إلى هيئة تشارك في تقصي الحقائق، إما قبل أو أثناء الزيارة الخاصة بتقصي الحقائق. وهذا من شأنه أن يؤثر على نقطة تركيز معلوماتك.

### ٢-٤-١ تقديم المعلومات قبل الزيارة الخاصة بتقصي الحقائق

قبل الزيارة الخاصة بتقصي الحقائق، يجب عليك توفير المعلومات التي تساعد الهيئة على التخطيط والإعداد لهذه الزيارة. فالأمر الذي يجب أن يُؤخذ في الاعتبار هو أن زيارات تقصي الحقائق أقصر من أن تسمح بدراسة كل جانب من جوانب الموقف في الدولة المعنية. وهذا يتطلب من الأشخاص المشاركين في عمليات التخطيط والإعداد تحري المزيد من الانتقاء. كما يجب أن تساعد معلوماتك هيئة تقصي الحقائق على تحديد جوانب الأوضاع التي تتميز بالأهمية القصوى، والأنشطة التي من المفيد أن تتابعها أثناء الزيارة.

إن معلوماتك يجب أن تساعد الهيئة على التخطيط والإعداد للزيارة التي تعترم القيام بها من خلال:

- التعرف على مواطن الاهتمام التي تتطلب دراسة دقيقة.
- تحديد المناطق والمدن والمؤسسات التي يجب القيام بزيارتها (الأماكن التي يرد عنها عدد كبير من الادعاءات، أو التي يبدو أنها موطن لأخطر المشكلات).

- تضمين أكبر قدر ممكن من التفاصيل المتعلقة بتخطيط المؤسسات التي يجب القيام بزيارتها، ومواقع الغرف أو الأماكن الكائنة داخل المؤسسات والتي غالباً ما يحدث فيها التعذيب. وأحياناً يمكن إعداد رسم تخطيطي للمؤسسة أو للطرق المؤدية إلى غرف الاستجواب فيها، وذلك على أساس المعلومات الواردة من الضحايا. ومثال ذلك قول الضحية "لقد أخذوني إلى هناك عبر باب يقع خلف مكتب الاستقبال الرئيسي في مركز الشرطة ويؤدي إلى سلم هبطنا عليه طابقين، ثم استدرنا جهة اليسار إلى ممر طويل. وكانت الغرفة التي جرى استجوابي فيها هي آخر غرفة في نهاية الممر على اليمين".
- شرح الظروف الاجتماعية والقانونية للدولة المعنية، وخصوصاً جذب الانتباه إلى أية قوانين محددة يبدو أنها تسهم في تفاقم المشكلة، ومثال ذلك التشريعات التي تسمح بمد فترة الاحتجاز مع عدم الاتصال بالغير، أو التي تفرض قيوداً على إمكانية محاكمة المسؤولين الرسميين، أو تشريع أو قانون دعوى يجيز استخدام الاعترافات التي يتم الحصول عليها عن طريق التعذيب كدليل أمام المحاكم.
- التعرف على هويات أي مسؤولين حكوميين أو نواب برلمانيين من المهم بدرجة خاصة الالتقاء بهم، إما لوجود ما يربطهم شخصياً بالتورط في سوء المعاملة (كطبيب حكومي معروف بإصدار شهادات طبية زائفة تخفي حقيقة وجود إصابات حدثت على يد الشرطة، أو مدع عام معروف بعدم رفع القضايا المتعلقة بادعاءات سوء المعاملة ضد المسؤولين الرسميين)، أو لوجود محاولات من جانبهم لمعالجة مشكلات سوء المعاملة كأعضاء لجنة قومية مستقلة لحقوق الإنسان).
- إعداد قائمة اتصالات بأسماء الشخصيات التي قد ترغب الهيئة في إجراء لقاءات معهم أثناء الزيارة، كعض الممثلين الوطنيين عن منظمات غير حكومية لحقوق الإنسان (بما في ذلك المشاركين في مهام الدفاع والتبليغ وإعادة التأهيل)، والنقابات المهنية مثل نقابات الأطباء أو المحامين، أو محامين مستقلين على دراية بالنظام المحلي أو معروفين بنشاطهم في مجال تمثيل الضحايا، أو منظمات الدفاع عن الضحايا.
- إبلاغ الهيئة عما إذا كان بوسعك ترتيب لقاءات لها مع بعض من أصحاب ادعاءات التعذيب.

#### ٢-٤-٢ تقديم المعلومات أثناء الزيارة الخاصة بتقصي الحقائق

- أثناء الزيارة نفسها، إذا كنت قد قدمت معلومات سابقة لبعثة تقصي الحقائق، فعليك أن تتبع الإرشادات التي سبق ذكرها، وأيضاً الاعتبارات الإضافية التالية. ويجب عليك أن تقوم بنفسك بتحري قدر من الانتقاء في هذه المرحلة، فجدول أعمال بعثة تقصي الحقائق سيكون مضغوطاً جداً، ولقاءاتها مع المنظمات غير الحكومية ستكون قصيرة إلى حد كبير.
- ويكمن الهدف من وراء أي زيارة لتقصي الحقائق في جمع **الحقائق**. وفي هذه المرحلة، وعلى فرض أن بعثة تقصي الحقائق تمكنت قبل الزيارة من دراسة المعلومات العامة، فإن اهتمامها قد ينصب على ثلاثة أشياء:
- **أمثلة واقعية ملموسة** لما يحدث بالفعل على أرض الواقع.
- **مقابلة أصحاب الادعاءات** بغرض تسجيل شهادتهم الشخصية - ومن الأفضل أن يحدث ذلك بصورة منفصلة في مقابلتك المبدئية الخاصة بتقديم المعلومات (رغم أن هذا سوف يتوقف على جدول الزيارة)، كما أنه من الأفضل أن يحدث في مكان لا يثير الرهبة في نفوس الضحايا. ويجب أن تبحث ذلك مع ممثلي هيئة تقصي الحقائق أن لم يكن قد تم الترتيب له مسبقاً. وتذكر أن تحضر معك إلى الاجتماع صوراً من الوثائق التي تدعم ادعاءات الضحايا، مثل التقارير الطبية أو الأحكام القضائية.
- الحصول على أسماء ومواقع **الأشخاص** الذين تم **احتجازهم مؤخراً**، وخصوصاً إذا كان قد جرى أو يجري استجوابهم، وإذا كان من الممكن القيام بزيارة إلى مقر الاحتجاز (إما أن يكون مقراً تابعاً للشرطة أو سجنًا احتياطياً) الذي تم ترحيلهم إليه بعد الاستجواب. كما سيكون من المفيد أيضاً التعرف على الأفراد الذين **أخلى سبيلهم من الحجز مؤخراً** ويدعون أنهم تعرضوا فيه للتعذيب. وإذا كان هناك شخص مازال رهن الاحتجاز وله ممثل قانوني، فسيكون من المفيد الحصول على تفاصيل عن سبل الاتصال بهذا الممثل القانوني أيضاً.

وإذا قمت شخصياً بتقديم المعلومات، فإنه يجب عليك:

- أن تتأكد من تناول النقاط الهامة أولاً، تحسباً لانقضاء الوقت.

- أن تصغي جيداً لكل سؤال يوجّه إليك، وأن تجيب عليه بدقة، حتى إذا كان معنى ذلك أنك لن تتمكن من قول كل الأشياء التي أعددتها - فالأسئلة التي تُطرح عليك هي نفس الأسئلة التي يحتاج إلى إجاباتها الوفد الزائر.
- أن تقوم بتحضير تقرير مكتوب أيضاً، وإحضاره معك إلى الاجتماع لدعم أقوالك - وإذا نفذ منك الوقت، سيوفر التقرير المكتوب كل المعلومات الضرورية، وسيساعد ممثلي هيئة تقصي الحقائق على تذكرك.
- أن تُحضر معك الوثائق التي توضح هويتك وطبيعة عملك - كأن تحضر تقريراً عن نشاطك مثلاً.
- تجنب استغلال الاجتماع في إلقاء بيانات سياسية - لأنك إذا فعلت ذلك، فسوف ينفذ منك الوقت قبل أن تزود بعثة تقصي الحقائق بمعلومات هي في حاجة ماسة إليها.

### ٣ ما يجب أن تعرفه عن إجراءات الشكاوى الدولية وكيفية استخدامها

يستخدم مصطلح "إجراءات الشكاوى" في هذا الكتاب للإشارة إلى:

أي عملية رسمية ذات طابع قضائي يتقدم عن طريقها فرد أو مجموعة أفراد بشكاوى إلى أي هيئة قضائية دولية، مدعين أن حقوقهم الشخصية قد انتهكت في موقف بعينه. ويمكن الإشارة إلى الشكاوى من هذا النوع باسم الطلبات أو الالتماسات أو المراسلات.

تنشأ آليات الشكاوى الدولية بغرض التعامل مع الحالات الفردية الخاصة بانتهاك الدولة لالتزاماتها تجاه قانون حقوق الإنسان، وليس بغرض دراسة الأوضاع العامة فيما يتعلق بحقوق الإنسان. وتعمل هذه الآليات بأسلوب يشبه إلى حد كبير الإجراءات القانونية المحلية، وتكون مصحوبة بمتطلبات قانونية تفوق في كمها إجراءات التبليغ. وكقاعدة عامة، ليس المقصود بآليات الشكاوى أن تؤدي دور الملجأ الأول، ولكنها تقبل الشكاوى فقط عندما لا تثبت إمكانية الحصول على إجراء علاجي على المستوى المحلي (أو عندما تكون الوسائل المحلية قد استنفدت - أنظر الباب الثالث، الفصل ٣-٢-٣). وتعتبر القرارات التي يتم تبنيها من خلال إجراءات الشكاوى الدولية قرارات ملزمة للدول، وإن كان من الصعب فرضها.

وتنطبق المعلومات التالية على كل إجراءات الشكاوى الفردية كقاعدة عامة. وستتم الإشارة إلى أية استثناءات عند مناقشة الآلية ذات الصلة في الباب الثالث، الفصل ٤ و ٥.

### ٣-١ ما الذي تـرجو تحقيقه باستخدام إجراءات الشكاوى الفردية؟

إجراءات الشكاوى يمكنها:

- أن تتعامل مع التظلمات الفردية
- أن تحقق الدعاية للقضايا الفردية
- أن تأمر أو توصي باتخاذ إجراءات مؤقتة بما في ذلك عدم طرد شخص إلى بلد يواجه أو تواجه فيه خطر التعذيب
- أن تشارك في بعض صور نقصي الحقائق والتحقيق
- أن ينتج عنها قرارات ملزمة قانوناً
- أن تتوصل إلى نتائج حول الانتهاك في القضايا الفردية
- أن تمنح تعويضات للأفراد

وهذه الإجراءات لا يمكنها:

- التعامل بدرجة وافية مع المشكلات التي تنسم بالعمومية

### ٣-٢ أي نوع من الشكاوى يمكن لإجراءات الشكاوى الفردية أن تقوم بدراسته؟

يمكن لإجراءات الشكاوى أن تدرس الشكاوى التي:

- ١- تتعلق بانتهاك مزعوم لنص من الاتفاقية ذات الصلة



٢- يُدعى فيها أن الانتهاك قد ارتكب من قبل الدولة التي قبلت إجراءات الشكاوى الفردية (واختصاص الجهة المكلفة بالتطبيق لدراسة الشكاوى الفردية إذا طلبت الموافقة على ذلك بصورة منفصلة، وعلى سبيل المثال فإن اختصاص المحكمة الأمريكية الدولية لحقوق الإنسان يجب أن يُقبل بوضوح حتى لو كانت إجراءات الشكاوى الفردية في ظل المعاهدة الأمريكية لحقوق الإنسان تنطبق على كافة الأطراف).

٣- يُدعى فيها أن الانتهاك قد ارتكب ضد فرد أو مجموعة أفراد بموجب الاختصاص القضائي للدولة

٤- يتم فيها رفع الشكاوى من قبل الضحية نفسه، أو أحد أفراد عائلته، أو ممثل مفوض منه (وقد يشمل هذا منظمة غير حكومية).

#### • الانتهاك:

يمكن إثبات أن دولة ما قد انتهكت التزاماتها فيما يتعلق بحقوق الإنسان، ليس فقط من أفعالها (مثل الممارسة المتعمدة للتعذيب)، ولكن أيضاً من خلال الإغفال (كالامتناع عن اتخاذ خطوات فعالة لمنع حدوث التعذيب/ الامتناع عن محاكمة الجناة/ الامتناع عن التحقيق في الادعاءات). وهذا يعني أن أي ادعاء بالتعذيب يمكن أن يغطي ما هو أكثر من حادثة التعذيب نفسها، ويمكن أيضاً أن يتم إثباته من الظروف التي أحاطت بالحادثة.

ويجب ملاحظة أنه بينما تعتبر بعض المعاهدات التي ورد ذكرها في هذا الكتاب قاصرة على التعذيب دون غيره، هناك معاهدات أخرى تنسم في طبيعتها بقدر أكبر من العمومية وتغطي مجالاً واسعاً من مجالات حقوق الإنسان. ويمكن للشكاوى التي تقدم في إطار المعاهدات العامة أن تشمل ادعاءات عن انتهاك أكثر من حق من حقوق الإنسان. وعلى سبيل المثال، لو أن شخصاً أُحُجَز بطريقة استبدادية ومات في الحجز نتيجة للتعذيب، فسيكون من الممكن الادعاء بانتهاك حق الفرد في الحرية والأمن، وحق الحياة، وأيضاً حقه في ألا يعذب.

#### • الاختصاص القضائي:

طبقاً لقانون حقوق الإنسان، تتعهد الدول باحترام وحماية حقوق الأفراد الخاضعين لسلطانها القضائي. وهذا يعني في الأساس جميع الأفراد الذين يمكن للدولة أن تمارس سلطتها عليهم. ويتضمن ذلك كل من يعيشون على أراضي تلك الدولة (بما في ذلك الأجانب وليس فقط مواطني الدولة)، ولكنه يمكن أن يتضمن أيضاً كل من يتأثر بأفعال المسؤولين الرسميين لهذه الدولة وهو في الخارج، مثل الأشخاص الذين يتأثرون بأفعال القوات المسلحة لدولة ما في أراضي دولة أخرى.

### ٣-٣ كيف تعمل إجراءات الشكاوى الفردية؟

#### ٣-٣-١ الترتيب الزمني الأساسي

تقوم جميع إجراءات الشكاوى الفردية على أساس نفس الخطوات الزمنية الرئيسية:

- تسلم الشكاوى
- النظر المبدئي في الشكاوى للتأكد من:
  - (١) أنها تعني إحدى الدول الأطراف في الاتفاقية ذات الصلة، وأن هذه الدولة قد قبلت إجراءات الشكاوى الفردية
  - (٢) أن الحقائق المشكو بشأنها ترتبط بموضوع المعاهدة
  - (٣) أن هناك إمكانية حقيقية في وقوع التعذيب (أي أن الادعاء ليس منافياً للعقل)
- تقييم مدى قبول الشكاوى، بما في ذلك إتاحة الفرصة لكل من الطرفين لكي يقدم ملاحظاته، (وأحياناً ترتبط هذه الخطوة بالخطوة التالية - وسيتم إبلاغك إذا حدث ذلك)

- النظر في وقائع استحقاق الشكوى، بما في ذلك إتاحة الفرصة للطرفين كي يقدم كل منهما حجته، وإتاحة الفرصة للهيئة الدولية (وهذا يعتمد على صلاحياتها الفعلية) لجمع المعلومات عن الدعوى، للمساعدة في التوصل إلى قرار. وقد يتضمن ذلك مراجعة شفهية و/أو تحريرية، أو تقصي الحقائق، أو النظر في أدلة الخبراء، أو مذكرات الاستشاريين المحايدين.
- قرار من الهيئة بشأن وقوع أي الانتهاك من عدمه، وبشأن أية إجراءات علاجية (إن وجدت) يجب الحكم بها (وهذا يعتمد على السلطات الفعلية للهيئة)

في أي مرحلة من مراحل الإجراءات، تستطيع معظم الهيئات التي تتلقى الشكاوى الفردية أن:

- تطالب أو تأمر باتخاذ إجراءات مؤقتة
- تُبقي أبوابها مفتوحة أمام الأطراف المتنازعة على أمل التوصل إلى تسوية ودية (اتفاق حول حل يرضى الطرفين، ويجعل مواصلة الدعوى أمراً غير ضروري)

وتحتاج بعض هذه الخطوات إلى مزيد من التوضيح.

### ٣-٣-٢ القبول

٣-٣-٢-١ ما معنى القبول؟

القبول هي مرحلة تمثل وصولك إلى عتبة الباب. فإذا أعلن أن الدعوى مقبولة، فإنها تنتقل إلى المرحلة التالية وهي دراسة موضوعها. أما إذا أعلن أنها غير مقبولة، فهذا يعني نهايتها.

وعندما تدرس هيئة قضائية قبول أي طلب، فإنها تتساعل أساساً عما إذا كان من مسموحاً لها بالنظر في الدعوى. فهي في الحقيقة لا تدرس ما إذا كانت الحقائق تكشف عن انتهاك للقانون الدولي لحقوق الإنسان (فهذا هو ما يحدث في مرحلة دراسة الموضوع) - ولكنها، بدلاً من ذلك، تبحث فيما إذا كانت هناك أسباب تمنعها من النظر في القضية.

٣-٣-٢-٢ لماذا قد تعد أي شكوى غير مقبولة؟

سوف يتم التعرف على الأسباب ("الأسس") التي تعلن الهيئة الدولية بناء عليها أن الدعوى غير مقبولة، وذلك عند دراسة هذه الآلية. لكن عدداً من هذه الأسباب يعد مألوفاً بالنسبة لإجراءات الشكاوى الفردية. ومعظمها أسباب إجرائية، أي أنها لا تتعلق بالوقائع الواردة في القضية ولكن بالطريقة التي تمت بها الإجراءات. وبذلك يمكن تلخيص الأسباب الرئيسية لعدم القبول فيما يلي:

- الطلب مجهول المصدر
- مقدم الطلب ليس هو الضحية، ولم يحصل على تفويض من الضحية أو عائلته برفع الشكوى
- الطلب يتعلق بأحداث وقعت قبل أن تدخل الاتفاقية حيز التنفيذ بالنسبة للدولة المعنية. وعلى سبيل المثال، طبقاً للمادة ٢٧ من اتفاقية مكافحة التعذيب، يتم تنفيذ الاتفاقية (تصبح سارية) بعد ٣٠ يوماً من مصادقة الدولة عليها. وهذا يعني أنه لو أن دولة ما صادقت على الاتفاقية (قبلت إجراءات الشكاوى الفردية) بتاريخ ٣١ مارس عام ٢٠٠٠، فإن الاتفاقية تدخل حيز التنفيذ بالنسبة لهذه الدولة يوم ٣٠ أبريل عام ٢٠٠٠. وبذلك يصبح بإمكان لجنة مكافحة التعذيب دراسة الشكاوى عن الأحداث التي وقعت يوم ٣٠ أبريل أو ما بعد ذلك فقط.
- تم تقديم الطلب بعد انقضاء الوقت المحدد لذلك، فالقاعدة العامة هي حساب هذا الوقت من تاريخ اتخاذ قرار رسمي نهائي بالنسبة للقضية. وقد يعني ذلك تاريخ الحادثة في حالة عدم السعي إلى التوصل إلى إجراء علاجي (ولكن انظر أدناه للاطلاع على استنفاد الإجراءات العلاجية ولكنه على وجه العموم يعني تاريخ اتخاذ قرار بعدم إجراء محاكمة أو استصدار حكم محكمة، أو عدم وصول رد على التماس تقدم به الضحية، أو قرار من هذا النوع يمثل الخطوة الأخيرة في عملية محاولة التوصل إلى إجراء علاجي في إطار النظام المحلي.

- الطلب غير متوافق مع ما تنص عليه الاتفاقية ذات الصلة
- اعتبار الطلب مبنياً بصورة واضحة على أسس غير سليمة، أو على إساءة الحق في التقدم بطلب. وهذا هو السبب الوحيد في عدم القبول، والذي يمكن للهيئات القضائية الرجوع فيه إلى وقائع الدعوى. ويتم تقييم هذا السبب على أساس كل دعوى على حده، ويطبَّق إذا اعتُبر أن الحقائق قد لا تكشف عن الانتهاك المزعوم، وأنه من الواضح أن الادعاء لا أساس له، ومن ثم كان من الواجب عدم استخدام الحق في التقدم بطلب.
- وقائع الدعوى سبقت دراستها وفقاً لهذه الإجراءات أو غيرها من إجراءات التسوية الدولية.
- الإجراءات العلاجية المحلية لم تُستنفذ بعد.

أكثر الأسباب شيوعاً في إعلان عدم قبول الشكوى هو عدم استنفاد الإجراءات العلاجية المحلية، إلا أنه أيضاً أصعب الأسباب من حيث التأكد من وجوده. ولذلك وجبت دراسته بقدر أكبر من التفصيل.

← ماذا يعني استنفاد الإجراءات العلاجية المحلية؟

يعني في الأساس أنه إذا ما أراد أحد ضحايا انتهاك حقوق الإنسان أن يرفع دعوى فردية أمام هيئة دولية، فيجب عليه أولاً أن يحاول التوصل إلى إجراء علاجي من السلطات المحلية. ولابد من إثبات أن الدولة قد مُنحت الفرصة لمعالجة الحالة نفسها قبل اللجوء إلى هيئة دولية. وهذا يعكس حقيقة هي أن الدولة لا تعتبر قد أخلت بالتزاماتها الخاصة بحقوق الإنسان إذا قدمت إجراءات علاجية حقيقية وفعالة لضحايا أفعال المسؤولين الرسميين، وذلك اعترافاً منها بأن أفراداً معينين قد يشاركون في سلوك غير مقبول دون موافقة من حكومتهم.

إلا أن الهيئات الدولية تدرك بالفعل أنه في كثير من الدول تعتبر الإجراءات العلاجية غير موجودة، أو مضللة. ولذلك وضعت الهيئات قواعد تحدد خصائص هذه الوسائل، والطرق التي يتم بها استفادها، والظروف الخاصة التي قد لا يتحتم فيها استفادها.

← أي نوع من الإجراءات العلاجية يجب على الشاكي أن يستنفدها؟

يجب على الشاكي أن يستنفذ أي إجراءات علاجية (سواء كانت ذات طبيعة قضائية أو إدارية) تكون:

- متاحة: الإجراءات العلاجية موجودة، والضحية (أو من ينوب عنه) بإمكانه استخدامها دون قيود.
- فعالة: من الممكن استخدام الإجراءات العلاجية بنجاح.
- كافية: الإجراء العلاجي قادر على توفير علاج مناسب للشكوى - وعلى سبيل المثال لو أن شخصاً كان على وشك أن يتم ترحيله، فإن الوسيلة التي لا تستطيع تعليق هذا الترحيل لا تعتبر علاجاً مناسباً.

وفي حالة عدم استيفاء الإجراءات العلاجية المحلية لهذه المعايير، قد لا يضطر الضحية إلى استفادها قبل رفع شكواه إلى هيئة دولية. إلا أن الشاكي عليه أن يكون قادراً على إثبات عدم وفاء الإجراءات العلاجية بهذه المعايير من وجهة النظر الفعلية، وليس من وجهة نظره هو أو ممثله القانوني. وعلى سبيل المثال قد يكون من الضروري القدرة على إثبات أن كل من ادعى التعذيب واستخدم إحدى هذه الوسائل لم يُمنح أي تعويض. وإذا كان هناك شك فيما إذا كانت الوسيلة فعالة، فعلى الشاكي أن يكون قادراً على الأقل إثبات أن محاولة قد بُذلت لاستخدامها. وإضافة إلى ذلك، إذا أصبح الإجراء العلاجي غير متاح ولكن بسبب خطأ من الشاكي نفسه (مثل عدم احترام الشاكي للموعد النهائي لاستئناف الدعوى مما يجعل إجراءات هذا الاستئناف غير متاحة)، فمن الطبيعي ألا يُقبل ذلك كتبرير لعدم استنفاد الإجراءات العلاجية.

وإذا رغب الشاكي في الدفع بأن إجراءً علاجياً معيناً ليس بالضرورة أن يتم استفادته لأنه غير متاح، أو غير فعال، أو غير كافٍ، يكون الإجراء كما يلي:

- ١- يقر الشاكي بأن الإجراء العلاجي لم يكن من المحتم استنفاده لأنه غير فعال (أو غير متاح أو غير كافٍ) - وليس من الضروري إثبات ذلك حينذاك.
- ٢- يجب على الدولة عندئذ أن تثبت أن الإجراء العلاجي فعال
- ٣- إذ تمكنت الدولة من إثبات ذلك، وجب على الشاكي إما أن يثبت أنه قد استنفد هذا الإجراء العلاجي أو أنه لم يكن فعالاً في هذه الحالة بالذات حتى وإن كان فعالاً بوجه عام.

← كيف ينبغي استنفاد الإجراءات العلاجية؟

يجب أن يكون موضوع الشكوى المقدمة إلى الهيئة الدولية قد سبقت الإشارة إليه في شكوى للسلطات المحلية. والغرض من ذلك هو التأكد من أن الدولة قد مُنحت الفرصة لتوفير علاج للشكوى ذاتها التي يجري النظر فيها أمام الهيئة الدولية.

ويمكن ضرب مثال بقضية محلية يرفعها الشاكي طلباً للتعويض عن عمل من أعمال التعذيب. وأثناء القضية، لم يستفهم الشاكي عن طبيعة التحقيق الذي أجرته الشرطة في أي مرحلة بشأن الشكوى. فإذا رفضت المحكمة منح التعويض على أساس أن الأدلة المقدمة غير كافية لإثبات أن حادثة التعذيب قد وقعت، وإذا ادعى الشاكي أمام لجنة مكافحة التعذيب أن هناك انتهاكاً من جانب الدولة لالتزاماتها نحو ضمان إجراء تحقيق نزيه وفوري في ادعاءات التعذيب، فإنه من الممكن جداً عدم قبول هذه الشكوى لأنه لم يسبق رفعها أمام السلطات المحلية - رغم أنه قد يكون من الممكن تقديم شكوى بخصوص عدم منح التعويض.

← متى يصبح من الضروري استنفاد الإجراءات العلاجية المحلية؟

في ظروف خاصة، قد ترى الهيئة الدولية أنه لم يكن هناك ضرورة لاستنفاد الإجراءات العلاجية المحلية، حتى في حالة كونها متاحة وفعالة وكافية. وتشمل هذه الظروف الخاصة ما يلي:

- عند تطويل طلب الإجراءات العلاجية بدرجة غير عادية. ومثال ذلك عندما تستغرق إجراءات المحكمة أو التحقيق في الادعاء وقتاً أطول مما يجب، ليس بسبب خطأ من جانب الشاكي.
- إذا لم يكن هناك قضاء مستقل.
- عندما يكون هناك مناخ عام من الترهيب إلى الدرجة التي لا يمكن معها الحصول على ممثل قانوني.

يتم النظر في كل دعوى وفقاً لوقائعها، كما أن الأسباب التي تُرفض في إحدى الدعاوى قد يتم قبولها في دعوى أخرى. لهذا يجب عليك ألا تتردد في تقديم مناقشات مبتكرة. ولكنه ينبغي أن نحذر هنا من أن الجهل بوجود الإجراءات العلاجية المتاحة قد لا يكون تبريراً مقبولاً لعد الاستنفاد. لهذا يجب أن تكون على علم تام بأن الإجراءات العلاجية المحلية الممكنة متوفرة في كل دعوى.

### ٣-٣-٣ مذكرة الاستشاري المحايد / تدخل طرف ثالث

الاستشاري المحايد هو "صديق المحكمة"، والغرض من الاستعانة بمذكرته (طلبه) هو مساعدة الهيئة القضائية من خلال إمدادها بمعلومات تعينها على التوصل إلى قرار. وهذه ممارسة لم تُقبل بعد في مجال الآليات التابعة للأمم المتحدة، ولكن ذلك لا يعني بالضرورة أنه لن يجري تطويرها في المستقبل، فقد تم اللجوء إليها بصورة منتظمة في المحكمة الأوروبية والمحكمة الأمريكية الدولية لحقوق الإنسان.

ومذكرة الاستشاري المحايد هي طلب مكتوب، إلى المحكمة من قبل طرف ثالث في الدعوى يهيمه الأمر، وقد يكون هذا الطرف الثالث شخصاً أو منظمة أو حتى دولة أخرى لا هي الشاكية ولا المشكو في حقها. وفي حالة الرأي الاستشاري، يكون الطرف الثالث هو البلد أو العضو الطالب، والذي يُعتقد أن بإمكانه أن يسهم بشيء ذي أهمية في القضية. وعموماً، فإن هذه التدخلات تتم إما بطلب واضح من المحكمة، أو أن يطلب الطرف الثالث الذي يهيمه الأمر تقديم مذكرة، الأمر الذي قد تقبله المحكمة وقد لا تقبله.

أما عن محتوى المذكرة نفسها فإنه يتفاوت من دعوى إلى أخرى رغم أنه عادة ما يتناول الأمور والمواقف العامة، لا شيئاً خاصاً بصاحب شكوى منفرد. وفي طلب الحصول على تصريح ("إذن") بتقديم مذكرة استشارية يجب أن:

- تشرح باختصار من أنت، وما هي مهمة منطمتك.
- تشرح لماذا تُعتبر أنت مؤهلاً، أو تعتبر منطمتك مؤهلة للقيام بالتدخل. وعلى سبيل المثال، يمكنك ذكر أية خبرات سابقة في الموضوع المعني أو البلد المعني، أو في مشروع بعينه جرى تنفيذه في مجال يتعلق بالموضوع.
- تشرح ماذا سيضيف ما تقدمه للإجراءات، بمعنى أن تلخص بإيجاز ما تود قوله وكيف سيكون ذلك مفيداً بالنسبة للمحكمة.

### ٣-٣-٤ الإجراءات المؤقتة

عندما تسمح إجراءات الشكوى الفردية بتبني إجراءات مؤقتة، فإن ذلك يجعل من الممكن، في أي مرحلة من مراحل الدعوى، بالنسبة للهيئة ذات الصلة أن تطالب أو تأمر الدول الأطراف باتخاذ خطوات للحيلولة دون إلحاق أي ضرر لا يمكن علاجه بأشخاص مرتبطين بالقضية. ولا يترتب على تبني الإجراءات المؤقتة أثر على نتائج الدعوى - فهو لا ينطوي على أن الهيئة قد توصلت إلى قرار بشأن القبول أو الموضوع، ولكنه على مجرد تدبير وقائي لمنحها مزيداً من الوقت للدراسة.

وتستخدم هذه الميزة على نطاق واسع في الدعاوى التي تتعلق بالطرد الوشيك لشخص إلى دولة يُعتقد أنه سيواجه فيها خطر التعذيب. وهناك ثلاثة معايير يجب الوفاء بها عند طلب الإجراءات المؤقتة في مثل هذه الحالات:

- **المناقشات** فيما يتعلق بالتزام الدولة بعدم ممارسة الطرد يجب أن تكون قد تمت أمام المحاكم المحلية.
- يجب أن توضح الشكوى أن الشخص يواجه خطر التعذيب بصفة شخصية، ولا يكفي القول بأن الناس في البلد المعني على وجه العموم يُعذبون - بل يجب أن يكون من الواضح وجود ما يدعو إلى الاعتقاد بأن هذا الشخص بالذات سوف يتعرض للتعذيب هناك.
- يجب أن يوضح أيضاً أن الخطر القائم حالياً هو خطر مستمر. فلا يكفي عادة إثبات أن الشخص كان قد تعرض للتعذيب منذ فترة مضت، ولكن الأمر يتطلب توضيح استمرار الخطر، لأن اسم الشخص مثلاً مدرج على قائمة المستهدفين، أو لأن أفراد العائلة الذين مازالوا يقيمون في هذا البلد قد تعرضوا في الآونة الأخيرة للتعذيب، أو ربما لأن هذا الشخص زعيم بارز جداً من زعماء المعارضة.

### ٣-٣-٤ ماذا ينبغي أن يتضمن الطلب الذي يقدم في إطار إجراءات الشكاوى الفردية؟

ينبغي عليك أن تهتم اهتماماً خاصاً بعنصرين رئيسيين يجب توافرها في المعلومات التي يتم تبليغها. العنصر الأول هو رسالة التغطية التي يجب أن تشمل على عدد من التفاصيل. وإذا لم يتم تقديم هذه التفاصيل، فسوف يطلب منك استيفاء معلوماتك حتى يمكن الانتقال بها إلى الخطوة التالية. أما العنصر الثاني فهو الوثائق المساندة.

ويجب أن تتضمن رسالة التغطية ما يلي:

- اسم الشاكي وجنسيته ومهنته وعنوانه البريدي وتوقيعه، أو اسم وتوقيع أي ممثل قانوني أو أي شخص آخر مخوّل من قبل الضحية ينوب عنه أو عنها. وإذا كانت لديك وسيلة للتحقق من هوية الشاكي (مثل بطاقة الهوية الوطنية) فعليك إرفاق نسخة منها أيضاً.
- اذكر اسم الدولة العضو التي توجّه ضدها الإجراءات
- النص أو النصوص من الاتفاقية التي يدعى أنها قد انتهكت
- تقرير عن العمل أو الأعمال موضوع الإدعاء (انظر الباب الثالث، الفصل ٢-٢-٢ للاطلاع على التفاصيل الواجب تضمينها)
- إشارة إلى أن الدولة مسؤولة من خلال الفعل أو الإحجام عن الفعل
- معلومات عن الجهود التي بذلت لاستنفاد الإجراءات العلاجية ونتائجها، بما في ذلك الحكم، وإذا ما كانت هناك استئناف ومعلومات عن تاريخ أي حكم نهائي، أو معلومات عن استحالة استنفاد هذه الوسائل

- إشارة إلى المدى الذي وصلت إليه دراسة الموضوع في إطار إجراءات أخرى للتحقيق الدولي
  - إشارة إلى أي جزء من المعلومات (بما في ذلك اسم الشاكي) يجب أن يظل سراً
- حاول دائماً إضافة أكبر قدر ممكن من الوثائق المساندة (وانظر أيضاً الباب الثاني، الفصل ٥)، إلى معلوماتك . وهذه يمكن أن تتضمن:

- خطاب تفويض - وهذا يجب أن يحتوي على توقيع الضحية. أو تفسير السبب في تقديم عائلة الضحية للتفويض بدلاً منه (ولابد من ذكر ذلك دائماً إذا لم يكن الشخص الذي أرسل المعلومات هو الضحية نفسه أو أحد من أفراد عائلته أو عائلتها)
- أي التماسات أو شكاوى قُدمت إلى السلطات
- أي قرارات إدارية أو أحكام قضائية محلية في القضية - بما في ذلك أحكام على جميع المستويات القضائية (ابتدائية والاستئناف والمحكمة العليا)، أو تفاصيل أي عقوبات صدرت ضد الجناة، أو قرارات إدارية مثل تلك التي تصدر عن هيئة الشكاوى بالشرطة، أو أي قرارات من المدعى العام بإجراء محاكمة أو متابعة القضية، أو قرارات بعدم الاختصاص بنظر القضية
- أقوال الضحية
- أقوال الشهود
- الشهادات أو التقارير الطبية، بما في ذلك تقييم للحالة البدنية والحالة النفسية إن وجدت.
- تقارير عن تشريح الجثة
- صور فوتوغرافية
- تقارير وسائل الإعلام
- معلومات عامة، مثل تقارير من منظمات غير حكومية تدل على وجود ممارسة للتعذيب

وأرسل دائماً نسخاً من الوثائق، وليس الصور الأصلية، لأنها لن تعاد إليك.

ويمكن تقديم الوثائق الرسمية عادة بلغاتها الأصلية، ولكن ينبغي عليك الإشارة إلى صلتها بالموضوع - وإذا أمكن، قَدِّم تلخيصاً موجزاً بلغة عملية لنتائج الحكم مثلاً، أو للإصابات المسجلة في الشهادات الطبية.

### ٣-٥ أفكار مفيدة وعملية حول استخدام إجراءات الشكاوى الفردية

- ابذل قصارى جهدك دائماً لاحترام الموعد النهائي الذي تحدده لك الهيئة الدولية، وإذا أدركت أنك لن تتمكن من احترام الموعد النهائي، فعليك دائماً طلب تمديد الموعد في فسحة من الوقت. فمعظم الهيئات الدولية تتفهم جيداً الحاجة إلى التحديد، ولكنها تقلق بسرعة إذا لم يتم إخطارها.
- حدد بوضوح دائماً أي أجزاء من المعلومات، إذا كانت هناك أجزاء، تعتبر سرية.
- اذكر بوضوح دائماً في مقدمة معلوماتك ما إذا كانت هناك حاجة إلى تدابير عاجلة.
- جميع الهيئات الدولية قد تبنت "لائحة إجراءات أو لائحة المحكمة، التي توضح بكثير من التفاصيل كيفية عملها والتدابير التي تستطيع اتخاذها. وهي أمور فنية إلى حد كبير. ولكنها أفضل مصدر للاستشارة إذا أردت الإجابة على سؤال محدد جداً عن الإجراءات.
- إذا كنت قائماً بدور الممثل القانوني في إطار إجراءات شكاوى فردية، يجب عليك ضمان الإبقاء على الاتصال بالشاكي في جميع الأوقات - وغالباً ما يكون من الضروري الاتصال بالشاكي للحصول على معلومات مطلوبة في أسرع وقت من قبل الهيئات الدولية، التي يجب أن تكون أيضاً على علم دائم بتطورات القضية.

## ٤ الآليات والإجراءات: الأمم المتحدة

### ٤-١ مقدمة عن نظام الأمم المتحدة

تقع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة كلها في جنيف، وتدار من مكتب المفوض الأعلى لحقوق الإنسان بمقر المنظمة الدولية هناك. وهناك نقطتان يجب أن تنتبه إليهما إذا أردت تقديم معلومات إلى الأمم المتحدة: النقطة الأولى تتعلق باللغات، والثانية بالتوزيع.

اللغات: تستخدم الأمم المتحدة ست لغات رسمية (الإنجليزية والفرنسية والأسبانية والروسية والصينية والعربية)، وثلاث لغات عملية فقط (الإنجليزية والفرنسية والأسبانية)، أما من حيث الواقع، فاللغة الإنجليزية هي أكثر اللغات استخداماً في مكتب المفوض الأعلى لحقوق الإنسان. ويعد مكتب المفوض الأعلى، مثله كمثل منظمات دولية كثيرة، محدود الموارد بدرجة كبيرة. أنظر الباب الثالث، الفصل ٢-٢-١ للاطلاع على مقترحات فيما يتعلق باللغة التي تقدم بها معلوماتك في مثل هذه الظروف.

ومن الجدير بالمعرفة أيضاً، هو أن الأمم المتحدة لديها قواعد المتكاملة فيما يتعلق بترجمة الوثائق الرسمية، الأمر الذي يعني على وجه العموم أنه لا يتم نشر تقرير حتى يترجم إلى اللغات الرسمية الست. وقد يتسبب ذلك أحياناً في تأخير يستمر لفترة طويلة، وغالباً ما يكون هو السبب في عدم ظهور الوثائق مقدماً، قبل انعقاد جلسة لجنة حقوق الإنسان.

التوزيع: إذا أردت لمعلوماتك أن تُرسل إلى أكثر من جهة من جهات الإجراءات بمكتب المفوض الأعلى لحقوق الإنسان فأفضل وسيلة يمكن الاعتماد عليها هي أن تقوم بنفسك بإرسال نسخة إلى كل جهة. ولذلك سببان: (١) كما هو الحال في أي منظمة كبيرة، يمكن ألا تمرر المعلومات من جهة إلى أخرى داخل المكتب. (٢) أنك تحتاج عادة إلى تأكيد نقاط مختلفة بالنسبة للإجراءات المختلفة.

وإذا لم تكن لديك إمكانية إرسال أكثر من نسخة، ينبغي عليك أن تحدد بوضوح تام الشخص الذي تود أن يتسلم معلوماتك، حتى تضمن توزيعها على كل الجهات التي وقع اختيارك عليها. ويكتسب ذلك أهمية خاصة عندما تريد إرسال معلومات إلى أكثر من مقرر خاص (انظر الباب الثالث، الفصل ٤-٢-١-٢-١). وقد أعدت بعض المنظمات التي تقدم المعلومات بانتظام إلى مكتب المفوض الأعلى لحقوق الإنسان استمارة قياسية مدرج عليها كل الإجراءات المتاحة، ومحدد فيها الجهات التي قد تود الاتصال بها في حالات معينة.

### ٤-٢ آليات التبليغ داخل نظام الأمم المتحدة

#### ٤-٢-١ إجراءات هيئات الأمم المتحدة التي لم تؤسس باتفاقية

هناك هيئتان رئيسيتان مسئولتان عن القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان داخل نظام الأمم المتحدة وهما: لجنة حقوق الإنسان واللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. ومن الطرق التي تنفذ بها هاتان اللجنتان مهامهما هي إنشاء والإشراف على إجراءات فرعية تساعد في عمل الدراسات وإعداد المسودات والمشاركة في أعمال المراقبة. وعادة ما تخضع هذه الإجراءات الفرعية لكل من اللجنة واللجنة الفرعية. والإجراءات التالي ذكرها هي إجراءات من هذا النوع، أنشأتها لجنة حقوق الإنسان. وتعتمد هذه الإجراءات على اللجنة واللجنة الفرعية في أغراض التطبيق. وتعتبر اللجنة واللجنة الفرعية من الهيئات الملائمة بدرجة خاصة للتأثير على المشرعين، (انظر الباب الثالث، الفصل ٧). فالأعضاء المستقلون أو الدول الأعضاء في كلتا الهيئتين لهم تأثير هام على الأمور التي يتم النظر فيها خلال الجلسات. والتأثير يمكن أن يكون عاملاً فعالاً بالنسبة للقضايا التي تحظى بتأييدهم. وهذه طريقة مؤثرة للغاية في جذب الانتباه إلى انتهاكات حقوق الإنسان في الدول المعنية. ولا تستطيع التعامل بصورة مباشرة مع اللجنة واللجنة الفرعية إلا المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بوضع استشاري. إلا أن بعضاً من هذه المنظمات على استعداد لمساعدة

غيرها من المنظمات غير الحكومية على حضور الجلسات. انظر الملحق ٢ لمعرفة تفاصيل الهيئات غير الحكومية التي توجد في جنيف والتي يمكنها تقديم المساعدة.

الجدول ٥: حقائق أساسية: لجنة حقوق الإنسان

حقائق أساسية عن: لجنة حقوق الإنسان		
المنشأ:	كيف تم إنشاؤها؟	بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة لعام ١٩٤٦
	متى بدأت عملها؟	١٩٤٧
التكوين:	من كم شخص تتكون؟	الممثلون الدبلوماسيون لـ ٥٣ دولة
	هل هؤلاء الأشخاص خبراء مستقلون أو ممثلو دول؟	ممثلون عن الدول
الغرض:	الهدف العام	النظر في القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان، فيما يختص بالدول الأعضاء، وأيضاً من منظور عام، وتبني تدابير تهدف إلى تحسين أوضاع حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم.

جدول ٦: حقائق أساسية: اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة

حقائق أساسية عن: اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة (فيما سبق كانت تعرف باسم اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات)		
المنشأ:	كيف تم إنشاؤها؟	بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان لعام ١٩٤٧ بنفويض من المجلس الاقتصادي والاجتماعي
	متى بدأت عملها؟	١٩٤٧
التكوين:	من كم شخص تتكون؟	٢٦
	هل هؤلاء الأشخاص خبراء مستقلون أم ممثلو دول؟	خبراء مستقلون يجري انتخابهم فيما يتعلق بدول محددة
الغرض:	الهدف العام	إجراء الدراسات وإصدار التوصيات وتحديد المستويات فيما يتعلق بحقوق الإنسان، بغرض إحالتها إلى لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة لمزيد من الدراسة واحتمال تبنيها.

١٥٠٣-١-٢-٤-١-١-٢-٤

١٥٠٣-١-٢-٤-١-١-٢-٤ كيف يعمل الإجراء ١٥٠٣؟

**ملاحظة:** يخضع الإجراء ١٥٠٣ حالياً للمراجعة، وقد يشهد إدخال تغييرات هامة عليه في المستقبل القريب.

يكتسب الإجراء ١٥٠٣ اسمه من رقم القرار الصادر عن لجنة حقوق الإنسان الذي تولى إنشاؤه. والغرض من هذا الإجراء هو دراسة الشكاوى المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في دولة ما، وذلك لتحديد نمط الانتهاك. ولا يمثل الإجراء مسئولية بالنسبة لهيئة خاصة، ولكنه، بدلاً من ذلك، ينفذ من قبل اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان ولجنة حقوق الإنسان. والسمة المميزة لهذا الإجراء هي السرية، كما أن مقدمي المعلومات لا يتم إبلاغهم بالنتائج.



الترتيب الزمني الأساسي لـ: الإجراء ١٥٠٣	
تلقي المعلومات التي يتم تبليغها.	
⇓	⇓
إذا كانت غير صالحة - لا تحال إلى أي جهة.	إذا كانت صالحة للدراسة (أي لا تتم دراستها في إطار إجراء عام تابع للجنة حقوق الإنسان) ، يتم إحالة الشكاوى إلى الحكومة المعنية ويطلب منها التعليق.
⇓	⇓
إذا لم يتضح أنها تكشف نمطاً محدداً من أنماط الانتهاكات، فإما أنها تسقط أو تحفظ حتى العام القادم	يوليو: دراسة الشكاوى والردود، يقوم بها خمسة أعضاء يمثلون مجموعة العمل التابعة للجنة الفرعية. وتتم إحالة المراسلات التي " يبدو أنها تكشف نمطاً ثابتاً " من أنماط الانتهاك إلى اللجنة الفرعية.
⇓	⇓
إذا لم يتضح أنها تكشف عن "موقف" فإما أنها تسقط أو تحفظ حتى العام القادم.	أغسطس: قيام اللجنة الفرعية بمراجعة المراسلات والردود الواردة إليها من مجموعة العمل المعنية بالمراسلات. فإذا بدا أنها تكشف عن "موقف" فإنها ترسل إلى لجنة حقوق الإنسان
⇓	⇓
	فبراير/ مارس: قيام مجموعة العمل التابعة للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (مجموعة العمل المعنية بالمواقف التابعة للجنة حقوق الإنسان، الأمم المتحدة) بدراسة الشكاوى والردود قبيل انعقاد دورة اللجنة. ومهمة المجموعة هي إصدار التوصيات للجنة بخصوص مسار الأحداث.
⇓	⇓
	مارس / أبريل: أثناء انعقادها ، تدرس لجنة حقوق الإنسان الموقف المحال إليها في اجتماعات خاصة، باستثناء الاجتماعات التي تدعى إليها الحكومة لدراسة "مواقفها".
⇓	⇓
	يتم إعلان أسماء الدول التي تمت مناقشتها، وكذلك الدول التي أسقطت. وهذا يعني أنه بعملية الفرز هذه قد أصبح هناك إخطار عام من الدول التي ستظل تحت الدراسة. وأحياناً يتم الإعلان عن الموقف، حيث يصبح موضوعاً للمناقشة المفتوحة في اللجنة.

الجدول رقم ٨: حقائق أساسية: الإجراء ١٥٠٣

حقائق أساسية عن: الإجراء ١٥٠٣		
المنشأ:	كيف تم إنشاؤها؟	بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٧٠
	متى بدأت عملها؟	١٩٧٢
التكوين:	ينفذ الإجراء ١٥٠٣ من قبل اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان ولجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة	
الغرض:	الهدف العام	الفحص السري للشكاوى الخاصة بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في دولة ما، وذلك بهدف تحديد نمط الانتهاكات.
	الوظائف	• المراقبة

٤-٢-١-١-٢-٤ ما الذي يمكنك تحقيقه من خلال تقديم المعلومات إلى الإجراء ١٥٠٣؟

تعد الطبيعة السرية أحد المعوقات الواضحة لفعالية الإجراء ١٥٠٣. ومع ذلك فإن النظام الذي طورته لجنة حقوق الإنسان والذي يتمثل في إعلان أسماء الدول التي هي قيد الدراسة والإشارة إلى الدول التي تم إسقاطها من الدراسة يؤدي إلى حد ما إلى تحسين ذلك، فهو على الأقل يعني أن الدولة التي هي قيد الدراسة معروفة للجميع.

وحتى في إطار الإجراءات السرية يمكن لأي دولة توضيح الادعاءات والرد عليها. وكننتيجة عارضة لهذا الإجراء قد يؤدي مجرد إرسال أي شكوى إلى الحكومة إلى حثها على التحقيق في الشكوى وإصلاح الوضع الذي يتم التضرر منه، أو قد يؤدي بها إلى إيقاف إحدى الممارسات أو إنهائها لكي تتفادي لفت الانتباه إليها وعدم التشجيع على رفع الشكوى إلى اللجنة الفرعية. وبالنسبة للشكاوى والردود التي تتخذ طريقها عبر اللجنة الفرعية فإن اللجنة تقوم بتحديد الموضوعات ذات الاهتمام أثناء دراستها "للأوضاع"، وقد تطلب من الدول المعنية القيام ببعض التحسينات. ويمكنها أيضاً أن تطلب إجابات على أسئلة محددة. وتتمتع اللجنة بصلاحيات بدء دراسة أو إنشاء جهاز خاص للتحقيق في الوضع بعد الحصول على موافقة صريحة من الحكومة المعنية، ولكنها استطاعت على مدى السنوات الماضية أن تطور أساليبها الخاصة بالتعامل مع الحالات الخطيرة عن طريق تعيين خبير مستقل يقوم ببعثات ميدانية ويقدم تقريراً سرياً إلى اللجنة في جلستها التالية.

في بعض الحالات الاستثنائية الخطيرة يجوز للجنة حقوق الإنسان أن تلجأ إلى نقل الموقف إلى إجراء عام. وقد يشمل ذلك تعيين مقرر خاص. (انظر الباب الثالث، الفصل ٤-٢-١-٢).

يمكن استخدام الإجراء ١٥٠٣ من أجل:

- زيادة الوعي بموقف خطير يتعلق بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان على الأقل داخل لجنة حقوق الإنسان.
- التوصل إلى اقتراحات حول طرق تحسين ذلك الموقف.

هذا الإجراء غير مناسب إذا أردت أن:

- تحصل على إجراء علاجي فوري للفرد.
- تتسلم رداً حول ادعاءاتك، لأنك سوف تتسلم فقط إقراراً بأن شكواك قد تم النظر فيها وفقاً لهذا الإجراء.

٤-٢-١-١-٣ ما الذي يجب أن تتضمنه المراسلات المرسلة إلى الإجراء ١٥٠٣؟

المراسلات المرسلة إلى الإجراء ١٥٠٣ يجب أن:

- توجه إلى الأمم المتحدة أو إلي أي من هيئاتها أو العاملين فيها وبعبارة أخرى، ليست هناك ضرورة محددة لتوجيهها إلى الإجراء ١٥٠٣، ولكنها يجب على الأقل أن تطلب القيام بعمل ما من جانب الأمم المتحدة.

المراسلات المرسلة للإجراء ١٥٠٣ يجب ألا:

- تكون مجهولة المصدر، فسوف يتم حذف الاسم قبل إحالة المراسلات إلى الدولة المعنية، إلا إذا لم يكن لدى المرسل اعتراض على الكشف عن اسمه.
- تحتوي على لغة بذيئة.

- تكون مجرد نتيجة لدوافع سياسية، أو فرصة لترويج الدعاية، ولكنها ينبغي أن تكون تعبيراً عن تضرر حقيقي.

ويكمن الهدف من وراء الإجراء ١٥٠٣ في تحديد ومتابعة "المواقف التي يبدو أنها تكشف عن نمط ثابت من الانتهاكات الجسيمة والمؤكد وقوعها لحقوق الإنسان".

وهذا يعني أن الاعتبارات الآتية يجب أن تؤخذ في الحسبان عند إعداد المراسلات طبقاً للإجراء ١٥٠٣:

- إن هدف هذه المراسلات هو لفت الانتباه إلى موقف، وليس إلى حالة فردية، ويجب أن تساعد على تحديد نمط للانتهاكات. وهذا يعني أنه من المفيد جداً بالنسبة للحالات الفردية أن يتم تجميعها في وثيقة واحدة وليس تقديمها كل على حده. فرغم أن الحالة الفردية، إذا أضيفت إلى غيرها من الحالات الفردية يمكن أن تشكل موقفاً، إلا أنها، وهي قائمة بذاتها، نادراً ما تكون كافية.

- يجب أن يكون الدليل مرتبط بانتهكات جسيمة لحقوق الإنسان (بما في ذلك التعذيب).

- يجب أن يكون الدليل متوافقاً مع مرور الوقت واختلاف مصادر المعلومات.

- يجب أن يكون الدليل على الانتهاك يمكن الاعتماد عليه. وهذا يعني أنه ينبغي عليك أن تتجنب التناقضات، وأن تقدم الدليل لدعم ادعائك، وأن تتحاشى الغموض.

وعند عرض تقريرك عن كل ادعاء، يجب أن تتبع الإرشادات الواردة في الباب الثالث، الفصل ٢-٢-٢ للاطلاع على صورة نموذجية قدر المستطاع للمراسلات، ولكنك بالإضافة إلى ذلك يجب عليك:

- أن تشرح سبب اعتقادك بوجود انتهاك ويكون الحقائق تكشف عن نمط ثابت للانتهاك الجسيم.
- أن تقدم أكبر قدر ممكن من الأدلة المساندة (أنظر الباب الثاني، الفصل ٥، والباب الثالث، الفصل ٣-٤). للاطلاع على أمثلة لما قد يتكون منه ذلك).
- وضح إذا ما كان البحث قد جرى عن إجراءات علاجية محلية، وماذا كانت النتيجة، مقدماً نسخاً من الأحكام القضائية ذات الصلة - أما في حالة عدم البحث عن وسائل شرعية محلية، فيجب ذكر أسباب ذلك.
- أضف أية مقترحات قد تكون لديك بشأن المسار الملائم للعمل. وعلى سبيل المثال تعيين مقرر خاص، أو إجراء تحقيق، أو ببساطة أي عمل من جانب الأمم المتحدة يضع حداً للانتهاكات.

٤-٢-١-١-٤ أفكار مفيدة ومحددة

- من الذي سيتم إشعاره بالطلب/ هوية المصدر؟
- سوف يتم حذف اسم صاحب المراسلة لإحالتها إلى الحكومة المعنية، إلا إذا لم يكن لديه اعتراض على ذكر اسمه، فسرية الإجراء تعني أن أي قضية قيد الدراسة لا يمكن إعلانها على الملأ.
- هل سنتلقى أي رد حول طلبك؟
- لأن الإجراء سرى لن يصلك أي رد بخصوص محتوى معلوماتك أو الإجراء الذي تم اتخاذه. إلا أنك سنتلقى إشعاراً بأنه قد تم التعامل مع معلوماتك المقدمة في إطار الإجراء.
- إذا رغبت في أن يتم النظر في مراسلاتك في الجلسة القادمة لمجموعة العمل التابعة للجنة الفرعية، في شهر يولييه، فعليك أن تتأكد من وصولها إلى مكتب المفوض الأعلى لحقوق الإنسان في موعد أقصاه منتصف أبريل. وإلا فلن يُنظر في طلبك حتى يولييه القادم.
- يقبل الإجراء ١٣٠٥ إرسال المراسلات بالبريد الإلكتروني، الأمر الذي لا تقبله لجنة مكافحة التعذيب ولجنة حقوق الإنسان.
- يجب أن تلاحظ ما يلي:

الشكاوى التي تُقبل إذا كانت تخص دولة:	الشكاوى التي لن تُقبل إذا كانت تخص دولة:
<ul style="list-style-type: none"> <li>• التي قبلت حق الالتماس الفردي طبقاً لاتفاقيات ICCPR أو CAT أو CERD، ولكن الشكاوى تتعلق بمعلومات عامة أكثر من كونها شكاوى فردية.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• التي يجري النظر فيها طبقاً لإجراء عام من قبل لجنة حقوق الإنسان</li> <li>• التي قبلت حق الالتماس الفردي طبقاً لاتفاقيات ICCPR أو CAT أو CERD، وإذا كانت الشكاوى تتعلق بانتهاك فردي لحق تنص على حمايته واحدة من هذه الاتفاقيات.</li> </ul>

٤-٢-١-٢-٢ الإجراءات الخاصة التابعة للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

تُنشأ الإجراءات الخاصة للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لمراقبة مناطق مرتبطة بموضوع معين على مستوى العالم، أو دول بعينها فيما يتعلق بالمجال الكامل لحقوق الإنسان. وعادة ما يطلق عليها اسم مقرر خاص أو مجموعات عمل، ولكن الأسماء الأخرى تشمل خبراء مستقلين وممثلين خصوصيين. ويتم إنشاء هذه الإجراءات طبقاً لقرارات كرد فعل لمواقف تعتبر على قدر من الأهمية بحيث تستدعي دراسة متعمقة. وتقدم الإجراءات تقاريرها علنياً للجنة حقوق الإنسان كل سنة، وبعضها يقدم تقاريره إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة.

وتختلف أساليب العمل اختلافاً طفيفاً بين إجراء وآخر، ولكنها كلها مجهزة بنفس الطريقة، والاعتبارات الأساسية فيها بالنسبة لإعداد المراسلات، وكل المبادئ العامة التي سبقت مناقشتها، فيما يتعلق بالكتابة إلى آليات الأمم المتحدة تنطبق على الجميع. والإجراء الذي قد ترجح استخدامه في مجال ادعاءات التعذيب هو المقرر الخاص بشأن التعذيب، ولهذا يمكن استخدامه كمثال أساسي. ومن المهم أن نتذكر أن المقرر الخاص هو واحد من بين عدد من الإجراءات الخاصة التي يمكن إرسال ادعاءات التعذيب إليها.

يجب التعامل مع كل الإجراءات المتعلقة بموضوع ما بطريقة تشبه الطريقة التي سيرد ذكرها فيما يتعلق بالمقرر الخاص للتعذيب. والنقطة الهامة التي يجب تذكرها هي أن آليات الموضوع المختلفة لا تكمل إحداهما الأخرى، بمعنى أنها قد تتدخل بصورة مشتركة أو فردية فيما يتعلق بنفس الادعاء.

وعموماً، عندما يتعلق ادعاؤك بمعاملة يبدو أنها ترقى إلى درجة التعذيب أو سوء المعاملة، ينبغي أن ترسله إلى المقرر الخاص للتعذيب. أما إذا كشفت الحقائق عن انتهاكات أخرى لحقوق الإنسان، فعليك أيضاً أن تحاول إرسال ادعائك إلى الإجراءات الأخرى ذات الصلة، أو أن تشير في رسالتك إلى الإجراءات الخاصة التي تود إرسال ادعائك إليها. فالعمل الذي تقوم به أكثر من لجنة أو أكثر من مجموعة عمل واحدة من شأنه أن يعطي الادعاء وزناً أكبر، وبالتالي فإن تأثيره على الدولة المعنية سيكون أكبر من تأثير الإعراب عن القلق من جانب إجراء واحد.

ومن أمثلة الادعاءات التي يمكن توزيعها على أكثر من إجراء هو القبض باستخدام العنف على صحفية واحتجازها على يد مسئولين رسميين بسبب نشاطها الصحفي، بما في ذلك الاغتصاب، والضرب بالهراوات أثناء القبض عليها. ورغم أن الأمر قد يتوقف على قدر التفاصيل المتاحة وعلى الظروف الخاصة بالحادثة، إلا أن ذلك يمكن أن يثير تحرك المقرر الخاص بشأن التعذيب واستخدام العنف ضد النساء، وحرية التعبير، كما يمكن أن يثير تحرك مجموعات العمل الخاصة بالحجز التعسفي.

ومن الممكن أيضاً أن يكون المقرر الخاص للتعذيب لا يستطيع اتخاذ أي عمل بشأن قضية ما، ويستطيع إجراء آخر متابعة نفس القضية. ولذلك، فإنه من المهم عدم التركيز كلية على إجراء واحد لأن الإجراءات الأخرى يمكن أن تؤدي نفس المهمة. وعلى سبيل المثال، عندما تعتبر المعاملة التي تعرض لها أحد المحتجزين أهون من أن تدعو إلى تدخل المقرر الخاص للتعذيب، فإن الحقائق قد تكشف عن وجود احتجاز تعسفي، الأمر الذي يتطلب المتابعة من قبل مجموعة العمل الخاصة بالحجز التعسفي. ولأن لجنة الادعاء الخاصة تتخذ قراراً بشأن كل قضية على حده، فمن الصعب التنبؤ بشيء من التأكيد بأنها ستتحذّر إجراءً إزاء قضية بعينها - ولذلك فإنه من الأفضل زيادة فرص متابعة الادعاء إلى أقصى درجة، وذلك بضمان وصوله إلى كل الإجراءات الممكنة بدلاً من قصر المراسلة على آلية واحدة.

ولأن إجراءات الموضوع تعتمد على لجنة حقوق الإنسان في الحصول على تفويضاتها، فمن الممكن بالنسبة لمقرر خاص بعينه أو مجموعة عمل معينة ألا تحصل على تفويض بمواصلة العمل، وقد يحصل على التفويض مقرر آخر أو مجموعة أخرى. وهكذا يمكن أن يتغير الحال من سنة إلى أخرى. والجدول التالي يوضح إجراءات الموضوع القائمة حالياً، مع نقاط خاصة يجب ملاحظتها.

جدول ٩: إجراءات الموضوع ذات الصلة، التابعة للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

إجراءات الموضوع:	التعليق:
مجموعة العمل الخاصة بالحجز التعسفي	يجب أن تشرح الأسباب التي تدعو إلى اعتقادك بأن الحجز <u>تعسفي</u> . وتفسر مجموعة العمل ذلك على أنه حجز: (١) لا يرتكز على أساس قانوني. (٢) جاء كرد فعل لممارسة الحقوق الأساسية، مثل حرية التعبير (وعلى سبيل المثال، القبض على صحفي بسبب ممارسته لعمله). (٣) يعتبر تعسفياً لعدم مراعاة الضمانات الواجبة في العملية (مثل عدم إحالة شخص بصورة فورية للمثول أمام القاضي). ولا يكفي اعتبار أن الاحتجاز "غير عادل". كما أن مجموعة العمل لا تقوم عادة بدراسة قضية بعد الإفراج عن صاحبها، ما لم تعتبر المسألة مسألة مبدأ.
مجموعة العمل الخاصة بالاختفاء الإجباري أو الاضطرابي	لا تراول مجموعة العمل نشاطها إلا في قضايا فردية محددة. فإذا كان الشخص مقدم المعلومات من غير أقارب الضحية ولكنه يعمل بصورة مباشرة أو غير مباشرة بناء على طلب من العائلة، فإن الأمر يقتضي منه أن يظل على اتصال بالعائلة في جميع الأوقات، لأن الردود المتسلمة هي لإحاطة الأقارب علماً فقط. وينطبق نفس الوضع على المنظمات التي تتولى تقديم المعلومات. كما أنه ينبغي عليك الإشارة إلى ما إذا كنت تريد لمراسلتك أن تكون سرية.
المقرر الخاص بشأن الأمور الخارجة عن اختصاص المحاكم أو الإجراءات المستعجلة أو التعسفية	يمكن للمقرر الخاص أن يتخذ إجراءً رداً على الأعمال التي يقوم بها مسؤولون رسميون أو مجموعات تتعاون مع الحكومة أو تحظى بتعاضبها، الأمر الذي يمكن أن يسفر عن: (١) عقوبة الإعدام، في حالة عدم وجود محاكمة عادلة، أو انتهاك لحق الاستئناف، أو عندما يتعلق الأمر بشخص قاصر أو بشخص متخلف عقلياً أو مجنون، أو بسيدة حامل، أو بأم وضعت حديثاً. (٢) التهديد بالقتل أو الخطر الوشيك لإجراء خارج عن اختصاص المحكمة. (٣) الموت في الحجز بسبب التعذيب، أو الإهمال، أو استخدام القوة، أو الظروف التي تشكل خطراً على الحياة داخل الحجز. (٤) الموت الناجم عن استخدام غير ضروري أو غير مناسب للقوة. (٥) الموت نتيجة للإخلال بالقانون الدولي للصراع المسلح (٦) الطرد إلى بلد يوجد فيه تهديد للحياة. (٧) الإبادة الجماعية. (٨) خرق الالتزامات نحو إجراء تحقيق، وإحالة الجاني إلى العدالة، وتقديم التعويضات الكافية. وإذا كانت المعلومات سرية، يجب عليك الإشارة إلى ذلك.
المقرر الخاص بشأن تعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير	تشمل مواطن اهتمام لجنة الادعاء ما يلي: قيام الأشخاص بممارسة/ تعزيز ممارسة الحق، بما في ذلك العاملين في مجال المعلومات، وأحزاب المعارضة السياسية، ونشطاء الاتحادات النقابية، ووسائل الإعلام (المطبوعة والمسومة)، ويشمل ذلك أي تهديد لاستقلاليتهم، والناشرين والعاملين في وسائل الإعلام الأخرى، والمدافعين عن حقوق الإنسان، والعقبات التي تقف حائلاً دون إقرار حقوق النساء، والعقبات التي تعترض سبل التوصل إلى المعلومات، وإذا أردت لمراسلتك أن تبقى سرية، يجب أن تشير إلى ذلك.
المقرر الخاص بشأن استقلالية القضاة والمحامين	يمكن تلقي المعلومات عن القضاة والمحامين ومسؤولي المحاكم. يهتم المقرر الخاص بشكل أساسي بالضمانات والمهام المناسبة لنظام العدالة.
لجنة الادعاء الخاصة بشأن مسألة التعذيب	أنظر أدناه
المقرر الخاص بشأن العنف ضد النساء	يدرس المقرر الخاص قضايا العنف ضد النساء على أساس الجنس - ويجب أن تشير مراسلتك إلى سبب اعتقادك بأن النساء المعنيات كنّ مستهدفات بسبب جنسهن. وأحد خصائص هذا التفويض هو أنه ينظر إلى العنف ليس فقط من جانب المسؤولين الرسميين، ولكن أيضاً عندما يتم التفاوض عنه من قبل الدولة سواء في المجتمع أو في الأسرة. وبالنسبة للمعلومات العامة، يجب أن تلاحظ أن المقرر الخاص يهتم إلى حد كبير بأمثلة الممارسة الصالحة التي يمكن أن تتخذ كأساس في قضايا أخرى. وتعتبر التوصيات سرية.
أنواع أخرى من إجراءات الموضوع ذات الصلة:	
المقرر الخاص بشأن بيع الأطفال ودعارة الأطفال وإباحية الأطفال؛ المقرر الخاص للأمين العام للأمم المتحدة بشأن الأطفال في الصراع المسلح؛ المقرر الخاص للأمين العام للأمم المتحدة بشأن الأشخاص المرحلين داخلياً؛ والمقرر الخاص بشأن المهجرين؛ والمقرر الخاص بشأن الصور المعاصرة للعنصرية، والتفرقة العنصرية، وكرهية الأجانب والتعصب المتعلق بذلك؛ والمقرر الخاص بشأن التعصب الديني.	

٤-٢-١-٢-٢ المقرر الخاص بشأن التعذيب

جدول ١٠ : حقائق أساسية: المقرر الخاص بشأن التعذيب

حقائق أساسية عن: مقرر الأمم المتحدة الخاص بشأن التعذيب		
المنشأ:	كيف نشأ؟	بموجب قرار صادر عن لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة
	متى بدأت عمله؟	١٩٨٥
التكوين:	من كم شخص يتكون؟	١
	هل هؤلاء الأشخاص خبراء مستقلون أم ممثلو دول؟	خبير مستقل
الغرض:	الهدف العام	مراقبة ممارسة التعذيب على مستوى العالم، وإبلاغ لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة
	الوظائف	<ul style="list-style-type: none"> <li>المراقبة</li> <li>تقصي الحقائق</li> </ul>

٤-٢-١-٢-٢-١ كيف يعمل المقرر الخاص بشأن التعذيب؟

تتلخص مهمة المقرر الخاص في تزويد لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة بأدق صورة ممكنة عن ممارسة التعذيب في جميع أنحاء العالم. ولكي يؤدي هذه المهمة يعتمد على المعلومات التي تلقاها من مصادر متنوعة، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، والأفراد، والحكومات نفسها. وعلى أساس هذه المعلومات يقوم بما يلي:

- بدء حوار مع الحكومات بشأن الادعاءات ذات المصدقية التي وردت إليها، والتي يمكن تصديقها
- القيام بزيارات لتقصي الحقائق

#### الحوار:

يمكن لحوار المقرر الخاص مع حكومة أن يبدأ بإحدى طريقتين. فإذا اعتقد المقرر أن المعلومات التي تلقاها يمكن تصديقها، فإما أن يقدم التماس عاجل، أو يرفع الادعاء في صورة مراسلة عادية.

وقد أنشئ إجراء الالتماس العاجل للرد بصورة فورية على المعلومات التي تفيد بأن شخصاً ما قد يواجه خطر التعذيب، ويستخدم لمنع وقوع الحوادث المحتملة للتعذيب. ولذلك فإنه يُستخدم فقط عندما تكون المعلومات حديثة. وهو إجراء لا ينطوي على اتهام، مما يعني أنه يطلب فقط من الحكومة أن تتخذ خطوات لضمان أن الشخص لن يعذب، دون تبني أي موقف بشأن ما إذا كان الخوف من التعذيب له ما يبرره.

المراسلات العادية تحال إلى الحكومات على أساس دوري، وتحتوي على الادعاءات الخاصة بالحالات الفردية (ادعاءات فردية)، وأيضاً تلك التي تتعلق بالاتجاهات العامة والأنماط والعوامل الخاصة التي تسهم في ممارسة التعذيب في دولة ما (ادعاءات عامة).

وتحال هذه المراسلات إلى الحكومة التي أقيمت ضدها الادعاءات، وذلك بهدف إتاحة الفرصة لها كي تعلق عليها. وعلى أساس الرد الذي يتم تلقيه من الحكومة، قد يطرح المقرر الخاص مزيداً من الاستفسارات أو يصدر توصياته. وتتم الإشارة إلى كافة المراسلات التي جرى إرسالها وتسلمها على مدار العام في تقرير سنوي، مع مزيد من التوصيات والتعليقات العامة الملائمة، بما في ذلك توصيات بشأن التدابير الواجب اتخاذها للقضاء على التعذيب.

### تقصي الحقائق:

يقوم المقرر الخاص أيضاً بزيارات لتقصي الحقائق بهدف الحصول على معلومات مباشرة. وليس له الحق في زيارة الدولة التي يختارها، ولكن يجب عليه أولاً الحصول على دعوة من حكومة هذه الدولة للقيام بالزيارة. وأثناء الزيارة، يلتقي المقرر بالمسؤولين الحكوميين، وممثلي المنظمات غير الحكومية، وأصحاب الادعاءات، كما يقوم بزيارة أماكن الاحتجاز مثل السجون ومراكز الشرطة. والهدف من ذلك هو تكوين انطباع سليم عن الموقف على الطبيعة. وبعد الزيارة، يصدر المقرر تقريراً يتضمن النتائج التي توصل إليها حول وجود المشكلة أو عدم وجودها في الدولة المعنية، كما يصدر توصياته بالإجراءات التي يمكن اتخاذها لتحسين الموقف.

٤-٢-١-٢-٣ ماذا يمكنك تحقيقه من تقديم معلومات إلى المقرر الخاص بشأن التعذيب؟

تستند سلطة المقرر الخاص إلى لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، وإلى الطبيعة العامة للإجراء. فاستنتاجاته ليست ملزمة قانوناً، وليست لديه صلاحية تطبيقها. ورغم ذلك، فإن الدول التي تملك حصانة ضد الإدانة العامة ليست كثيرة، ولكن إعلانه للنتائج التي توصل إليها يعد بمثابة ضغط على الدول لتلزم جانب التعاون عن طريق إدخال إصلاحات أو تنفيذ توصيات اللجنة.

وإذا كنت تسعى للقيام بعمل فيما يتعلق بموقف عام، يمكنك الاستعانة بالمقرر الخاص فيما يلي:

- الإعلان عن ممارسة التعذيب في الدولة المعنية، بما في ذلك التفاوض الرسمي عن هذه الممارسة
- إصدار توصيات للحكومات بشأن التحسينات التي يجب إجراؤها
- طلب القيام بزيارة لتقصي الحقائق لجذب الانتباه العام إلى موقف معين

وإذا كنت تسعى للقيام بعمل فيما يتعلق بحالة فردية، يمكنك الاستعانة بالمقرر الخاص فيما يلي:

- الإعلان عن حوادث التعذيب الفردية
- إصدار توصيات للحكومات فيما يتعلق بحوادث التعذيب الفردية، بما في ذلك التوصية بمحاكمة الجناة
- السعي إلى منع تعذيب الأشخاص الذين يعتبرون معرضين للخطر. وعلى سبيل المثال عن طريق المطالبة بعدم حبس الشخص انفرادياً، أو بمنحه علاجاً طبياً عاجلاً
- السعي لمنع ترحيل شخص إلى دولة يعتقد اعتقاداً راسخاً أنه سيواجه فيها خطر التعذيب

### ولكنه لا يستطيع:

- القيام بزيارة دولة دون الحصول على موافقة الحكومة المعنية
- تبني قرارات ملزمة قانوناً بالنسبة للحالات الفردية
- تطبيق التوصيات التي يصدرها للحكومات
- منح التعويضات للأفراد

٤-٢-١-٢-٣ ما الذي يجب أن تتضمنه أي مراسلة للمقرر الخاص عن التعذيب؟

- إذا أردت من المقرر الخاص أن يتخذ إجراءً فيما يتعلق بحوادث التعذيب الفردية غير العاجلة، يجب أن تتبع الإرشادات الموضحة في الباب الثالث، الفصل ٢-٢-٢ للاطلاع على محتوى المراسلة العادية.
- إذا أردت من المقرر الخاص أن يستخدم إجراء الالتماس العاجل، يجب عليك اتباع الإرشادات المذكورة أعلاه بقدر المستطاع، وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن تأخذ في اعتبارك ما يلي:
  - ← إذا كان التعذيب لم يقع بعد، فإن التاريخ والوقت والمكان المتعلقين بالحادثة عادة ما يكونون نفس تاريخ ووقت ومكان الاعتقال



← يجب أن تبين أن هناك خطراً يتمثل في احتمال وقوع التعذيب. وهذا يعني ضرورة التأكيد على العوامل التي تبين أن هذا الخطر قائم، مثل وجود الشخص في الاحتجاز مع عدم الاتصال بالغير، أو الطبيعة غير المقنعة لاحتجازه، أو حقيقة أن الشخص كان قد تعرض للتعذيب عند اعتقاله في مناسبة سابقة، أو معلومات بأن الأشخاص الذين يتم القبض عليهم من قبل فرع معين من أفرع الشرطة يتعرضون عادة للتعذيب، أو أن أعضاء جماعة معينة ينتمي إليها هذا الشخص غالباً ما يتعرضون للتعذيب عند اعتقالهم.

- لا توجد إرشادات محددة لتقديم المعلومات إلى المقرر الخاص لاستخدامها في ادعاءاته العامة. فالادعاءات العامة هي تلك التي لا تقتصر على قضية شخص واحد أو حادثة واحدة. إلا أنها عادة ما تقوم على أساس مجموعة من الحوادث الفردية، وتستخدم لتحديد أنماط الانتهاك في ضوء تقارير ثابتة وللإعراب عن القلق إزاء عوامل معينة تسهل ممارسة التعذيب في بلد ما. وتشمل أمثلة الادعاءات العامة ما يلي:

- ← الاستخدام واسع النطاق لوسيلة من وسائل التعذيب، مثل الصدمات الكهربائية
- ← قانون يجيز الاستخدام المتزايد للسلاسل والأغلال مع السجناء
- ← قانون يجيز الاحتجاز مع عدم الاتصال بالغير لفترات طويلة
- ← تقارير مؤكدة تفيد بأن الأشخاص الذين حوكموا بتهمة ارتكاب التعذيب لم تتم إدانتهم
- ← تقارير مؤكدة تفيد بأن مركزاً معيناً من مراكز الشرطة، أو فرعاً من أفرع قوات الأمن يمارس التعذيب
- ← تقارير مؤكدة تفيد بأن أعضاء مجموعة عرقية معينة أكثر عرضة للتعذيب من غيرها
- ← تقارير مؤكدة تفيد بأن السجناء المصابين بأمراض تعرض حياتهم للموت محرومون من العلاج الطبي

وكما نرى، فإن العامل الأهم هو تحديد النمط. انظر الباب الثالث، الفصل ٢-٢-١ للاطلاع على مقترحات بشأن كيفية القيام بذلك. وكلما جمعت حالات أكثر لتعزيز ادعاءك العام، كلما كان أفضل، لأن ذلك يبين أن الممارسات التي حددها ليست مجرد حوادث منفصلة، ولكنها خطيرة وواسعة الانتشار.

٤-٢-١-٢-٤ أفكار مفيدة ومحددة

- من الذي سيتم إبلاغه بالمعلومات المقدمة/ هوية المصدر؟

لكي يتمكن المقرر الخاص من اتخاذ إجراء إزاء قضية فردية، فإنه من الضروري إحالة اسم الضحية صاحب الإدعاء إلى الحكومة المعنية. وسوف يصبح هذا الاسم معروفاً للعامة بمجرد تسجيله في التقرير السنوي للجنة الادعاء. وإذا ذكرت بالتحديد أنك لا ترغب في اطلاع الحكومة على الاسم، فسوف يصبح من غير الممكن التحقيق في القضية نفسها. ولكن ذلك، بالإضافة إلى المعلومات الأخرى، يمكن أن يوفر أساساً لإدعاء عام. وهكذا فإن اسم مصدر الإدعاء لا يتم الكشف عنه أبداً، لا في المراسلات إلى الحكومة، ولا في التقرير السنوي.

- هل ستلقى رداً على تقديم معلوماتك؟

لن تتلقى أي إشعار بوصول المعلومات. أما إذا تمت إحالة المعلومات إلى الحكومة المعنية، فإن أي رد من هذه الحكومة من الطبيعي أن يُرسل لك لإعطائك الفرصة للتعليق عليه. كما أن كافة المعلومات التي تحال إلي الحكومات يتم تلخيصها في التقرير السنوي للمقرر الخاص إلى لجنة حقوق الإنسان، وهذا من شأنه أن يكشف لك ما إذا كان قد تم اتخاذ أي إجراء على أساس الادعاء الذي تقدمت به.

- يتلخص جزء من مهمة المقرر الخاص بشأن التعذيب في تحديد ومراقبة سوء المعاملة الذي تتعرض له مجموعات معينة من الأشخاص. وفي السنوات الأخيرة كان التركيز بصفة خاصة على سوء معاملة الأطفال والنساء والمدافعين عن حقوق الإنسان. فإذا كانت لديك معلومات عن أي من هذه الفئات، أو عن مجموعات أخرى يمكن التعرف عليها، فمن الأهمية بمكان أن تقوم بإرسالها.

٤-٢-١-٢-٣ مقرر الدول

بالإضافة إلى المقررين المختصين بالموضوع ومجموعات العمل، تقوم لجنة حقوق الإنسان بتعيين مقرر خاص بالدولة (خبير مستقل، أو ممثل خاص) تكون مهمته إعداد تقارير عن المجال الكامل لحقوق الإنسان، بما في ذلك التعذيب والمعاملة اللاإنسانية، في دولة محددة يكون مسئولاً عنها. وعلى وجه العموم، يتم تعيين هذا المبعوث فيما يتعلق بالدول التي يتفاهم فيها الموقف بالنسبة لحقوق الإنسان بدرجة خطيرة، لأسباب من بينها الحروب والصراعات الداخلية. ويعد اختيار دولة بهذه الدرجة من الدقة أمراً بالغ الحساسية من وجهة النظر السياسية، ولذلك يجب أن يكون هناك اتفاق كافٍ بين الدول الأعضاء في لجنة حقوق الإنسان على الاستعانة بهذا المقرر.

وكما هو الحال بالنسبة للمقرر الخاص بالموضوع، فإن هدف مقرري الدول هو رسم صورة دقيقة للموقف، ولكن بدلاً من أن تكون صورة لظاهرة معينة في جميع أنحاء العالم، تكون تقريراً أكثر شمولاً عن الموقف بالنسبة لحقوق الإنسان في دولة واحدة. وترتبط الادعاءات الخاصة بالتعذيب والمعاملة اللاإنسانية ارتباطاً وثيقاً بمهمة هذا المبعوث الذي يجب أن يتمكن من نقل صورة للظاهرة في سياق تقريره عن الدولة التي يختص بها. وعندما يكون هناك مقرر خاص في الدولة التي تريد أن تقدم إدعاءً بالتعذيب عنها، يجب أن يضاف إلى قائمة الإجراءات التي ينبغي أن يصل إليها الإدعاء. ولذلك فإنه على سبيل المثال لو أن حادث القبض على الصحفية واحتجازها الذي سبق ذكره وقع في دولة بها مقرر خاص، مثل ميانمار أو غينيا الاستوائية أو إيران، فإنه يجب أن يتلقى نسخة من المعلومات.

وفي وقت إعداد هذا الكتاب كان بيان التفويضات الخاصة بالدول كما يلي:

جدول ١١: مقرر الدول التابعون للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

أفغانستان (مقرر خاص)	جمهورية إيران الإسلامية (ممثل خاص عن لجنة حقوق الإنسان)
بوروندي (مقرر خاص)	العراق (مقرر خاص)
كمبوديا (ممثل خاص عن الأمين العام)	ميانمار (مقرر خاص)
قبرص (الأمين العام)	الأراضي العربية المحتلة (الأمين العام، مقرر خاص، لجنة خاصة)
جمهورية الكونغو الديمقراطية (مقرر خاص)	رواندا (ممثل خاص عن لجنة حقوق الإنسان)
تيمور الشرقية (الأمين العام)	الصومال (خبير مستقل)
غينيا الاستوائية (ممثل خاص عن لجنة حقوق الإنسان)	السودان (مقرر خاص)
يوغوسلافيا السابقة: كوسوفا (الأمين العام للأمم المتحدة)	
هايتي (خبير مستقل)	

٤-٢-٢ الهيئات التابعة للأمم المتحدة التي أسست باتفاقية

تم إنشاء الهيئات التابعة للأمم المتحدة التي أسست باتفاقية بهدف الإشراف على تنفيذ الدول الأطراف لالتزاماتها فيما يتعلق بعدد من الاتفاقيات الخاصة بحقوق الإنسان. واللجان الرئيسية التي يمكن أن تتلقى ادعاءات التعذيب هي:

- لجنة مكافحة التعذيب: وتشرف على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التعذيب
- لجنة حقوق الإنسان: وتشرف على تنفيذ الاتفاقية الدولية الخاصة بالحقوق المدنية والسياسية
- لجنة حقوق الطفل: وتشرف على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الطفل
- لجنة القضاء على التمييز ضد النساء: وتشرف على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على التمييز ضد النساء
- لجنة القضاء على التمييز العنصري: وتشرف على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على التمييز العنصري

وأكثر هذه الهيئات صلة بالأمور المتعلقة بالتعذيب هي لجنة مكافحة التعذيب التي تركز فقط على موضوع التعذيب، ولجنة حقوق الإنسان، وهي هيئة قوية تتعامل في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك التعذيب. إلا أن اللجان الأخرى تعتبر على جانب كبير من الأهمية عندما تتعلق ادعاءات التعذيب بفئات معينة من الأشخاص، وهي الأطفال والنساء والمجموعات العرقية.

وتتشابه أساليب العمل في جميع هذه الهيئات. وكلها تملك القدرة على دراسة تقارير الدول والتعليق عليها، ومعظمها لديه الصلاحية لتلقي الشكاوى الفردية، أو في طريقه إلى تطوير هذا الإجراء.

٤-٢-٢-١ لجنة مكافحة التعذيب

جدول ١٢: حقائق أساسية: لجنة مكافحة التعذيب

حقائق أساسية عن: لجنة مكافحة التعذيب		
المنشأ:	كيف تم إنشاؤها؟	بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التعذيب لعام ١٩٨٤
	متى بدأ عملها؟	١٩٨٨
التكوين:	من كم شخص تتكون؟	١٠
	هل هؤلاء الأشخاص خبراء مستقلون أم ممثلو دول؟	خبراء مستقلون
الغرض:	الهدف العام	ضمان احترام الدول لالتزاماتها بموجب هذه الاتفاقية بشأن منع التعذيب والمعاقبة عليه
	الوظائف	<ul style="list-style-type: none"> <li>دراسة تقارير الدول (المادة ١٩ من اتفاقية الأمم المتحدة لمنع التعذيب).</li> <li>تقصي الحقائق عن طريق إجراء تحريات سرية (المادة ٢٠ من اتفاقية الأمم المتحدة لمنع التعذيب).</li> <li>الشكاوى بين الدول (المادة ٢١ من اتفاقية الأمم المتحدة لمنع التعذيب).</li> <li>الشكاوى الفردية (اختياري) (المادة ٢٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمنع التعذيب) (أنظر الباب الثالث، الفصل ١-٣-٤).</li> </ul>

٤-٢-٢-١ كيف تعمل لجنة مكافحة التعذيب؟

تعتبر اللجنة مسؤولة عن مراقبة احترام الدول لالتزاماتها نحو تطبيق اتفاقية مكافحة التعذيب، أي منع وتحريم التعذيب والمعاقبة عليه. والوسيلة الرئيسية التي تقوم عن طريقها بتأدية هذه المهمة هي:

- دراسة التقارير المقدمة من قبل الدول على فترات منتظمة (أنظر الباب الثالث، الفصل ٢-٣، للاطلاع على شرح لكيفية عمل إجراءات تقارير الدول)

وإضافة إلى ذلك تستطيع اللجنة أن:

- تجري تحريات سرية حول الادعاءات الخاصة بالممارسة المنظمة للتعذيب في الدول الأطراف (رغم أن بعض الدول الأطراف لا تسمح بذلك. أنظر الباب الثالث، الفصل ٤-٢-٢-١).
- فيما يتعلق بالدول التي قبلت إجراءات الشكاوى الفردية، تدرس الادعاءات المقدمة لها عن طريق الأفراد بخصوص حوادث تعذيب بعينها، بما في ذلك الحالات التي تنطوي على نفي وشيك لأشخاص إلى بلد يُعتقد أنهم سيواجهون فيها خطر التعذيب (سيتم بحث هذه الوظيفة في الباب الثالث، الفصل ٤-٣-١).

**إجراءات التحريات** هي إجراءات سرية للتحقيق في الادعاءات الخاصة بالممارسة المنظمة للتعذيب في إحدى الدول الأطراف في الاتفاقية. ويمكن أن تبدأ التحريات عند تلقي "معلومات يمكن الاعتماد عليها يبدو أنها تحوي دليلاً قوياً على أن التعذيب يمارس بصورة منظمة". ويأتي معظم هذه المعلومات في الأصل من المنظمات غير الحكومية. ومن الممكن أن تطلب على الفور إجراء التحريات إذا اعتقدت أن لديك معلومات كافية لتحديد ممارسة منظمة، رغم أنه ينبغي عليك ألا تتوقع أن إجراءً سيتخذ بناء على طلبك. وإذا ما وافقت إحدى الدول الأطراف، يمكن أن تتضمن التحريات زيارة لتقصي الحقائق فيها. وفي مثل هذه الحالات، تُجري اللجنة اتصالاتها مع المنظمات المحلية غير الحكومية بشأن التفاهم الذي يُبقي على أعلى درجات الاحترام للطبيعة السرية للزيارة.

وأخيراً تتوصل اللجنة إلى قرار بشأن وجود أو عدم وجود ممارسة منظمة للتعذيب. وهذا القرار، مع أية توصيات ملائمة، يتم إحالته إلى الدولة المعنية. وتظل الإجراءات سرية، ولكن بمجرد إنهاء هذه العملية، فإن اللجنة، بالتشاور مع الدول الأطراف، قد تقرر إضافة نبذة مختصرة عن النتائج التي توصلت إليها إلى تقريرها السنوي.

٤-٢-٢-١-٢ ما الذي يمكنك تحقيقه بتقديم معلوماتك إلى لجنة مكافحة التعذيب؟

انظر الباب الثالث، الفصل ٢-٣، للاطلاع على مقترحات بشأن ما يمكن تحقيقه في مجال **إجراءات تقارير الدول**.

تكم قوة **إجراءات التحريات** على الرغم من طبيعتها السرية، في الآثار السلبية التي يمكن أن تحدثها تلك التحريات بالنسبة للدولة المعنية. ولذلك فإنه لا يحدث إلا في الحالات التي يُعتبر الموقف فيها بالغ الخطورة. وبالنسبة لأي دولة، فإن مجرد تحديدها كدولة تتغاضى عن الممارسة المنظمة للتعذيب، هو في حد ذاته عقوبة ثقيلة. ورغم أن الإجراءات تظل سرية طوال عملية التحريات، إلا أنه من الممكن إعلان ملخص النتائج، الأمر الذي ينطوي على نتيجة إيجابية بوجود الممارسة المنظمة. وهذه العقوبة لم تستخدم حتى الآن إلا في حالتين. وحتى بالنسبة للحالات التي لا تعلن اللجنة نتائجها على الملأ، أو لا تعلنها إلا بعد انقضاء فترة طويلة من إجراءات التحريات، فإن الإجراءات يمكن أيضاً أن تكون مفيدة، فمجرد كون اللجنة تملك إمكانية إعلان النتائج قد يشكل ضغطاً على الدولة المعنية كي تتخذ خطوات نحو إصلاح تشريعاتها أو الحيلولة دون وقوع ممارسات معينة، وذلك بهدف إنشاء اللجنة عن عزمها المضي قدماً في هذا المسار.

٤-٢-٢-١-٣ ما الذي يجب أن تتضمنه المراسلات المقدمة إلى لجنة مكافحة التعذيب؟

انظر الباب الثالث، الفصل ٢-٣-٣ بشأن الإرشادات العامة حول ما يجب أن تتضمنه المراسلات في إطار **إجراءات تقارير الدول**.

تنص اتفاقية مكافحة التعذيب على التزامات محددة ينحتم على كثير من الدول الأطراف تنفيذها من خلال التدابير التشريعية وغيرها. وعادة ما تقوم الدول الأطراف بتوضيح موقفها الرسمي بصورة شاملة فيما يتعلق بهذه الالتزامات. وينبغي أن يكون هدفك الرئيسي هو وصف ما يحدث بالفعل على أرض الواقع، معطياً أكبر عدد ممكن من الأمثلة. ويتعين عليك أن لا تقول ببساطة أن شيئاً ما يفتقر إلى الفاعلية، دون أن تشرح الأسباب.

**مثال:**

عندما تتخذ الدولة تدابير تشريعية وإدارية وقضائية وغيرها لكي تمنع وقوع أعمال التعذيب والصور الأخرى من سوء المعاملة، فهل تؤدي هذه الإجراءات بالفعل إلى منع هذه الأعمال على أرض الواقع؟ اضرب أمثلة لحالات نجحت فيها، وأخرى لم تنجح فيها.

إذا كان التعذيب في نظر القانون عملاً إجرامياً، فهل حدث أن قُدّم مسئولون للمحاكمة أو تمت إدانتهم في ظل هذا القانون، وما نوع الجزاءات التي وقعت عليهم؟ اضرب أمثلة لمحاكمات أو لقرارات بعدم المحاكمة، وأيضاً لأية أحكام أو عقوبات.

هل تحقق الدولة في ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة، وإذا كان كذلك، فما هي نتيجة هذه التحقيقات؟ وعلى سبيل المثال، هل المدعون العموم يأخذون الأمر بجديّة؟ هل تسفر التحقيقات عن محاكمة الجاني؟ ما أنواع الوسائل التي تستخدم في التحقيق؟ هل يتلقى ضحايا التعذيب تعويضات أو أي نوع آخر من أنواع الإنصاف؟ إذا كانت هناك تعويضات، اضرب أمثلة لكم التعويض الذي يُمنح. هل يمكن أن يدان شخص على أساس أقوال أدلى بها نتيجة للتعذيب؟ بمعنى، لو علم القاضي أن الشخص أدلى باعتراف أو بأية أقوال أخرى تدينه، وذلك بفعل التعذيب، فهل يصدر حكماً على هذا الشخص؟

وعندما ترغب في طلب **تحريات سرية**، فإن هدفك يكون مزدوجاً: أن تثبت وجود **الممارسة المنظمة** للتعذيب في البلد المعني، وأن توضح الظروف، خصوصاً الظروف القانونية.

**الممارسة المنظمة**: قامت اللجنة بصياغة بعض المعايير العامة التي تعتبرها دليلاً على حدوث الممارسة المنظمة. وهي تعتبر أن التعذيب يُمارس بانتظام عندما:

- يتبين أن حالات التعذيب المبلغ عنها لم تقع بالصدفة في مكان معين أو في زمان معين، ولكنها أصبحت أمراً عادياً ومتعمداً **وواسع الانتشار** في جزء كبير على الأقل من الدولة المعنية.

وإضافة إلى ذلك، فإن اللجنة تعتبر:

- أنه ليس بالضرورة أن ينتج ذلك عن قصد مباشر من الحكومة، ولكنه قد يحدث نتيجة لعوامل تجد الحكومة صعوبة في السيطرة عليها، وأن بقاء هذه العوامل قد يدل على تناقض بين السياسة كما قررتها الحكومة المركزية وبين تنفيذها من قبل الإدارة المحلية.

- أن التشريعات غير الكافية التي تتيح المجال للتعذيب بالفعل يمكن أن تضيف إلى الطبيعة المنظمة للتعذيب.

ويجب على المنظمات غير الحكومية أن توفر معلومات عن عدد كبير من حوادث التعذيب، وأن تتحرى النظام في تقديم هذه الحوادث حتى يمكن استخدامها على الوجه الأكمل كدليل على الطبيعة المنظمة للممارسة. وهذا يعني أنه لا يكفي الإبلاغ عن عدد قليل من الحوادث المنفرقة، ولكن يجب أن يكون هناك تركيز جغرافي للأحداث، أو تزايد في عدد الادعاءات المرتبطة بقانون معين، على سبيل المثال.

**السياق**: لكي تتمكن اللجنة من الخروج بانطباع عن وجود أو عدم وجود الممارسة المنظمة للتعذيب في بلد ما، فمن المفيد بالنسبة لأعضائها أن يُطَبِّعُوا أنفسهم مع الأوضاع القائمة، خصوصاً الأوضاع القانونية. ويكتسب ذلك أهمية خاصة في مساعدة اللجنة على تحديد الأسباب الممكنة للممارسة المنظمة، خصوصاً التشريعات غير الكافية. كما يجب على المنظمات غير الحكومية أن توفر معلومات عن قوانين مكافحة الإرهاب التي قد تكون مطبقة في هذا البلد، وأن تلتفت انتباه اللجنة إلى أي قوانين يمكن أن تسبب مشكلات، مثل أي قانون يجيز تمديد الاحتجاز مع عدم الاتصال بالغير، أو يحمي المسؤولين من المحاكمة بتهمة ارتكاب أعمال التعذيب.

٤-٢-٢-١-٤ أفكار مفيدة ومحددة

- من حق الدول أن تصدر تصريحات بأنها لا تعترف بأهلية اللجنة لإجراء تحريات سرية بمقتضى المادة ٢٠. وهذا يعني أن الدول الأطراف من المفترض أن توافق على هذا الإجراء، إلا إذا قررت عكس ذلك. فإذا رغبت في طلب تحريات فلا بد أن تتأكد أولاً أن الدولة المعنية لم تُصدر مثل هذه التصريحات.

- قد تطلب المنظمات غير الحكومية البدء في تنفيذ هذا الإجراء، ولكنه إجراء سري للغاية. ولذلك يجب ألا تتوقع هذه المنظمات أي رد على طلبها. فعليك ألا تستهين بأهمية الطبيعة السرية للإجراء - وإذا أردت الحصول على معلومات عن طريق التحريات، بما في ذلك القيام بزيارات لتقصي الحقائق، يجب عليك احترام سرية التحقيق إذا كنت حريصاً على أن تستشار منظمك في المرات القادمة.

- تجري المناقشات حالياً لإعداد بروتوكول خاص باتفاقية مكافحة التعذيب. ومن شأن هذا البروتوكول أن يعطي اللجنة صلاحيات مشابهة لتلك التي تتمتع بها اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب، مع إنشاء نظام دوري لزيارة أماكن الاحتجاز.

٤-٢-٢-٢ لجنة حقوق الإنسان

جدول ١٣: حقائق أساسية: لجنة حقوق الإنسان

حقائق أساسية عن: لجنة حقوق الإنسان		
المنشأ:	كيف تم إنشاؤها؟	بموجب المعاهدة الدولية للحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦
	متى بدأ عملها؟	١٩٧٦
التكوين:	من كم شخص تتكون؟	١٨
	هل هؤلاء الأشخاص خبراء مستقلون أم ممثلو دول؟	خبراء مستقلون
الغرض:	الهدف العام	الإشراف على تنفيذ الدول لالتزاماتها الواردة في هذه المعاهدة
	الوظائف	<ul style="list-style-type: none"> <li>دراسة تقارير الدول (المادة ٤٠ من المعاهدة الدولية للحقوق المدنية والسياسية)</li> <li>الشكاوى بين الدول. (المادة ٤١ من المعاهدة الدولية للحقوق المدنية والسياسية) (لم تستخدم حتى الآن)</li> <li>الشكاوى الفردية (اختياري) (البروتوكول الاختياري للمعاهدة الدولية للحقوق المدنية والسياسية) (أنظر الباب الثالث، الفصل ٤-٣-٢)</li> </ul>

٤-٢-٢-٢-١ كيف تعمل لجنة حقوق الإنسان؟

تقع على عاتق اللجنة مسؤولية التأكد من أن الدول الأطراف تفي بالتزاماتها نحو احترام وضمأن حقوق جميع الأفراد المنصوص عليها في المعاهدة الدولية للحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك الحق في عدم التعرض للتعذيب أو سوء المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (المادة ٧)، وحق جميع الأشخاص المحرومين من حرياتهم في أن يعاملوا معاملة إنسانية وكرامة (المادة ١٠). وتؤدي اللجنة هذه المهمة بطريقتين:

- دراسة التقارير المقدمة إليها من الدول الأطراف والتعليق عليها على فترات منتظمة
- دراسة الادعاءات المقدمة إليها من الأفراد عن حوادث تعذيب (وسيتم مناقشة ذلك في الباب الثالث، الفصل ٤-٣-٢).

أنظر الباب الثالث، الفصل ٢-٣ للاطلاع على شرح لكيفية عمل إجراءات تقارير الدول وعلى مقترحات حول ما يمكن تحقيقه في إطار هذه الإجراءات وما يجب أن تحويه المراسلات.

٤-٢-٢-٢ أفكار مفيدة ومحددة

- يمكن للجنة حقوق الإنسان أن تطلب من الدول الأطراف تقديم تقرير خاص إذا اقتضت الظروف ذلك. ومن المحتمل أن يأتي هذا الطلب رداً على معلومات عن انتهاكات خطيرة. وتشمل الدول التي طُلب منها بالفعل تقديم مثل هذا التقرير دول يوغوسلافيا السابقة في الفترة التي أعقبت حصولها على الاستقلال.
- يجب تقديم ٢٥ نسخة من تقارير المنظمات غير الحكومية إذا أمكن ذلك.

حقائق أساسية عن: لجنة حقوق الطفل		
المنشأ:	كيف تم إنشاؤها؟	بموجب معاهدة الأمم المتحدة لحقوق الطفل لعام ١٩٨٩
	متى بدأ عملها؟	١٩٩١
التكوين:	من كم شخص تتكون؟	١٠
	هل هؤلاء الأشخاص خبراء مستقلون أم ممثلو دول؟	خبراء مستقلون
الغرض:	الهدف العام	الإشراف على تنفيذ الدول الأطراف لالتزاماتها وفقاً لمعاهدة الأمم المتحدة لحقوق الطفل
	الوظائف	<ul style="list-style-type: none"> <li>دراسة تقارير الدول (المادة ٤٤ من معاهدة الأمم المتحدة لحقوق الطفل)</li> <li>تجري حالياً مناقشات فيما يتعلق بإمكانية تبني بروتوكول خاص بمعاهدة الأمم المتحدة لحقوق الطفل يسمح بالشكاوى الفردية.</li> </ul>

حقائق أساسية عن: لجنة القضاء على التمييز ضد النساء		
المنشأ:	كيف تم إنشاؤها؟	بموجب اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على التمييز ضد النساء لعام ١٩٧٩
	متى بدأ عملها؟	١٩٨١
التكوين:	من كم شخص تتكون؟	٢٣
	هل هؤلاء الأشخاص خبراء مستقلون أم ممثلو دول؟	خبراء مستقلون
الغرض:	الهدف العام	الإشراف على تنفيذ الدول الأطراف للالتزامات المنصوص عليها في اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على التمييز ضد النساء
	الوظائف	<ul style="list-style-type: none"> <li>دراسة تقارير الدول (المادة ١٨ من اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على التمييز ضد النساء)</li> <li>وفي أوائل عام ١٩٩٩ تم التوصل إلى اتفاق حول إجراءات الشكاوى الفردية، ولكنه حتى وقت إعداد هذا الكتاب لم يكن قد دخل حيز التنفيذ.</li> </ul>

جدول رقم ١٦: حقائق أساسية: لجنة القضاء على التمييز العنصري

حقائق أساسية عن: لجنة القضاء على التمييز العنصري		
المنشأ:	كيف تم إنشاؤها؟	بموجب المعاهدة الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري لعام ١٩٦٥
	متى بدأ عملها؟	١٩٦٩
التكوين:	من كم شخص تتكون؟	١٨
	هل هؤلاء الأشخاص خبراء مستقلون أم ممثلو دول؟	خبراء مستقلون
الغرض:	الهدف العام	الإشراف على تنفيذ الدول الأطراف للالتزامات المنصوص عليها في المعاهدة الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري
	الوظائف	<ul style="list-style-type: none"> <li>دراسة تقارير الدول (المادة ٩ من المعاهدة الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري)</li> <li>الشكاوى بين الدول (المادة ١١ من المعاهدة الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري) (لم يستخدم على الإطلاق)</li> <li>الشكاوى الفردية (اختياري) (المادة ١٤ من المعاهدة الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري) (أنظر الباب الثالث ، الفصل ٤-٣-٣)</li> </ul>

وفي الوقت الراهن تعمل هذه اللجان الثلاث أساساً من خلال **إجراءات تقارير الدول**. إلا أن لجنة القضاء على التمييز العنصري هي الوحيدة التي لديها حالياً إجراءات عملية للشكاوى الفردية. (أنظر الباب الثالث، الفصل ٤-٣-٣) ولكن من المحتمل أن تحصل لجنة حقوق الطفل ولجنة القضاء على التمييز ضد النساء على نفس الإمكانية في المستقبل القريب.

يجب الرجوع إلى الباب الثالث، الفصل ٢-٣، للاطلاع على شرح لكيفية عمل **إجراءات تقارير الدول**، وعلى مقترحات حول ما يمكن إنجازه من خلال هذه الإجراءات، وعلى إرشادات فيما يتعلق بكيفية إعداد المعلومات التي تُقدم في إطار هذه الإجراءات.

#### ٤-٢-٢-٣-١ أفكار مفيدة ومحددة

- تضم لجنة حقوق الطفل مجموعة عمل تؤدي المهام الخاصة بها مقدماً قبل انعقاد جلسات اللجنة. وتتلخص هذه المهام في إعداد تقارير بالقضايا التي من المقرر أن تثار مع الحكومات صاحبه التقارير. ويتم إعداد هذه القائمة على أساس دراسة تقارير الدول، والمعلومات المقدمة من المنظمات غير الحكومية ومن هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ومن الوكالات المتخصصة. كما تقدم مجموعة العمل طلبات إلى الحكومات المعنية للإجابة خطياً على الأسئلة قبل انعقاد الجلسة التي سيتم فيها النظر في التقارير. ومن المهم التنبيه إلى أن المعلومات المقدمة من جانب المنظمات غير الحكومية بشأن دولة ما يجب إعدادها مقدماً وقبل الاجتماع الذي يسبق جلسة النظر في تقرير الدولة المعنية.
- لجنة القضاء على التمييز ضد النساء في سبيلها إلى مطالبة الدول بإصدار تقارير دورية تركز بدرجة أكبر على قضايا معينة بدلاً من التقارير العامة التي تتناول جميع الالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية. وهذا يرجح أن القاعدة ستصبح تفضيل تلقى هذا النوع من التقارير من جانب المنظمات غير الحكومية أيضاً.



٤-٣ إجراءات الشكاوى في إطار نظام الأمم المتحدة

٤-٣-١ لجنة مكافحة التعذيب

جدول ١٧: الترتيب الزمني الأساسي لإجراءات الشكاوى الفردية: لجنة مكافحة التعذيب

الترتيب الزمني الأساسي لإجراءات الشكاوى الفردية - لجنة مكافحة التعذيب



أنظر الباب الثالث، الفصل ٤-٢-٢-١ للاطلاع على "حقائق أساسية: لجنة مكافحة التعذيب".

٤-٣-١-١ ما نوع الشكاوى التي يمكن للجنة دراستها؟

أنظر الباب الثالث، الفصل ٣-٢، فيما يتعلق بنوع الشكاوى التي يمكن دراستها من خلال إجراء الشكاوى الفردية بوجه عام.

تفرض اتفاقية مكافحة التعذيب على الدول الأطراف التزامات لا تقتصر على التعذيب وحده، وإنما تشمل أيضاً اتخاذ إجراءات مانعة وعلاجية ضده. وهذا يعني أنه بإمكانك تقديم شكوى ضد إحدى الدول الأطراف ليس بسبب حادثة التعذيب فقط، ولكن أيضاً بسبب إخلالها بأي التزام آخر نصت عليه الاتفاقية. وتشمل الالتزامات الرئيسية ما يلي: (أنظر المواد ٢-١٦ للاطلاع على القائمة كاملة):

- التزام بعدم نفي أو إعادة أو تسليم شخص إلى بلد آخر يُعتقد اعتقاداً راسخاً أنه سيواجه فيه خطر التعرض للتعذيب. (المادة ٣)
- التزام بإجراء تحقيق فوري ونزيه في ادعاءات التعذيب، وبحماية الشاكي والشهود من أي ترهيب ينجم عن ذلك. (المادة ١٣)
- التزام بضمان توفير النظام القانوني إنصافاً لضحايا التعذيب، وتعويضاً عادلاً وكافياً لهم. وفي حالة موت أحدهم نتيجة للتعذيب فإن التعويض يذهب إلى ورثته. (انظر المادة ١٤)
- التزام بضمان عدم الاستشهاد بأية أقوال أدلى بها نتيجة للتعذيب كدليل أمام المحاكم، إلا ضد الشخص المتهم بالتعذيب. (المادة ١٥)

٤-٣-١-٢ ما هي اشتراطات القبول؟

يتم الإعلان بأن المراسلة غير مقبولة في الحالات التالية:

- إذا كانت مجهولة المصدر
- إذا كانت تمثل سوء استغلال للحق في تقديم المعلومات الفردية
- إذا كانت لا تتوافق مع بنود الاتفاقية
- إذا كان الموضوع قد دُرس، أو جاري دراسته، في إطار إجراء آخر من إجراءات التحقيق الدولي
- إذا كانت الإجراءات العلاجية المحلية لم يتم استفادها، باستثناء الحالات التي تكون فيها هذه الإجراءات مطولة بدرجة غير معقولة، أو كان من غير المرجح أن تقدم للضحية حلاً يبعث على الارتياح.

٤-٣-١-٣ أفكار مفيدة ومحددة

- تحقق من أن الدولة المعنية طرف في اتفاقية مكافحة التعذيب، وأنها قبلت الشكاوى الفردية طبقاً للمادة ٢٢.
- تذكر أنه بإمكانك تقديم شكاوى بشأن انتهاك أي فقرة من فقرات اتفاقية مكافحة التعذيب، وليس فقط بشأن التعذيب وحده. فمعظم القضايا التي تم عرضها أمام اللجنة، بخلاف قضايا الترحيل، تتعلق بالفقرات الخاصة بالتعويض. وإذا كانت شكواك متعلقة بهذه الفقرات، فيجب عليك التأكيد على الحقائق التي تتعلق بامتناع الدولة المعنية عن تقديم التعويض
- تتعامل اللجنة والسكرتارية الخاصة بها مع مسألة سرية الإجراءات بمنتهى الجدية. وهذا يعني عدم إفشاء المعلومات الخاصة بالقضية لأي أحد فيما عدا مُرسل المعلومات وممثله القانوني المسجل اسمه بوضوح على خطاب التفويض. كما يعني أيضاً أن مرسل المعلومات وممثله القانوني يجب عليهما عدم الكشف عن أية معلومات عن الإجراءات نفسها للجمهور. وفي حالة الشك، تحقق دائماً من السكرتارية بشأن المعلومات التي يمكن الكشف عنها، وتلك التي يجب أن تظل سرية.

- إذا أردت تقديم شكوى فيما يتعلق بترحيل وشيك لشخص ما (طبقاً للمادة ٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التعذيب) ، حاول ألا تترك طلبك حتى اللحظة الأخيرة. فقد لوحظت في الآونة الأخيرة درجة معينة من سوء استخدام الإجراءات المؤقتة، وبدأت اللجنة في رفض قبول مثل هذه الطلبات. وأفضل طريقة هي أن تتصل بالسكرتارية بمجرد تحديد تاريخ للترحيل، حتى في مرحلة الاستئناف ضد القرار. قم بشرح الموقف، وحدّر من أنك في حالة رفض الالتماس سوف تتقدم إلى اللجنة بطلب إجراءات مؤقتة. وهذا يعني أن اللجنة ستكون على استعداد لإمكانية التدخل في اللحظة الأخيرة، بدلاً من أن تفاجأ بالطلب. وقد تتمكن اللجنة أيضاً من إسداء النصيحة إليك بشأن مواطن القوة في قضيتك.

جدول ١٨: الجوانب العملية لاستخدام إجراء الشكاوى الفردية: اتفاقية مكافحة التعذيب

الجوانب العملية لاستخدام إجراء الشكاوى الفردية: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التعذيب	
من بإمكانه رفع دعوى في إطار هذا الإجراء؟	أي شخص يزعم أنه من ضحايا انتهاك الاتفاقية، أو أقاربه، أو ممثل معين، أو أي شخص آخر في حالة عدم قدرة الضحية على تقديم الطلب بنفسه، بحيث يقدم هذا الشخص تبريراً عن قيامه بالتصرف بالإنابة عن الضحية.
هل هناك موعد نهائي لتقديم الطلب؟	لا، ولكن الانتهاك المدّعى بشأنه يجب أن يكون قد وقع بعد إعلان الدولة العضو قبول بدء دخول الإجراء حيز التنفيذ.
هل بإمكانك رفع دعوى في إطار هذا الإجراء إذا كنت قد رفعت دعوى في إطار إجراء آخر معني بنفس الحقائق؟	لا
هل تحتاج إلى ممثل قانوني؟	لا
هل المساعدة المالية متوفرة؟	لا
هل تُقبل مذكرة الاستشاري؟	ليست معتمدة ولكنها لا تُستبعد
من الذي يطالع على المراسلة؟	مقدم المعلومات، وممثله، واللجنة وسكرتاريتها، والدولة المعنية. ويتم إعلان هوية مقدم المعلومات إذا رأت اللجنة أن الانتهاك قد وقع بالفعل، ويمكن الإبقاء عليها سرية إذا طلب مقدم المعلومات ذلك، حتى في هذه الظروف.
كم يستغرق الإجراء؟	في المعتاد حوالي سنة واحدة، رغم أنه قد يستغرق فترة أطول من ذلك.
ما هي الإجراءات، إن وُجدت، التي يمكن للآلية اتخاذها لمساعدتها في التوصل إلى قرار؟ مثل تقصي الحقائق أو جلسة استماع أو زيارة ميدانية أو استئناف مكتوب... الخ	الاستئناف المكتوب، وجلسة الاستماع.
هل تتاح الإجراءات المؤقتة أو العاجلة؟	نعم

#### ٤-٣-٢ لجنة حقوق الإنسان

انظر الباب الثالث، الفصل ٤-٢-٢-٢ للاطلاع على "حقائق أساسية: لجنة حقوق الإنسان".

الترتيب الزمني الأساسي لإجراء الشكاوى الفردية التابعة للجنة حقوق الإنسان هو نفس الترتيب التابع للجنة مكافحة التعذيب. انظر الباب الثالث، الفصل ٤-٣-١.

انظر الباب الثالث، الفصل ٣-٢ للاطلاع على نوع الشكاوى التي يمكن دراستها

٤-٣-٢-١ ما هي اشتراطات القبول؟

يتم الإعلان بأن المراسلة غير مقبولة في الحالات التالية:

- إذا كان مصدر المراسلة مجهولاً
- إذا كانت المراسلة تمثل سوء استخدام لحق التقديم
- إذا لم تتوافق المراسلة مع فقرات المعاهدة
- إذا كان نفس الموضوع يجرى دراسته طبقاً لإجراء آخر من إجراءات التحقيق الدولية
- إذا لم تكن الإجراءات العلاجية المحلية قد استنفدت، إلا إذا كانت هذه الوسائل تستغرق وقتاً طويلاً بدرجة غير معقولة

جدول ١٩: الجوانب العملية لاستخدام إجراء الشكاوى الفردية: البروتوكول الاختياري التابع للمعاهدة الدولية للحقوق المدنية والسياسية

الجوانب العملية لاستخدام إجراء الشكاوى الفردية: البروتوكول الاختياري التابع للمعاهدة الدولية للحقوق المدنية والسياسية	
من بإمكانه رفع دعوى في إطار هذا الإجراء؟	الأفراد الذين يدعون بأنهم ضحايا انتهاك لبنود المعاهدة. تُقبل المراسلة من أحد أفراد العائلة أو من ممثل <u>مخول</u> . (ويجب أن يكون هناك خطاب تفويض من الضحية أو من عائلته). ويجب إعطاء تفسير في الحالات التي لا يقوم فيها الضحايا بالإجراءات بأنفسهم.
هل هناك موعد نهائي لتقديم الطلب؟	لا، ولكن في حالة عدم وجود مبرر للتأخر الزائد، فإن اللجنة قد تعلن أن القضية غير مقبولة.
هل بإمكانك رفع دعوى في إطار هذا الإجراء إذا كنت قد رفعت دعوى في إطار إجراء آخر معني بنفس الحقائق؟	نعم، ولكن فقط إذا لم تكن الدولة العضو المعنية قد تقدمت بتحفظ في هذا الشأن.
هل تحتاج إلى ممثل قانوني؟	لا
هل المساعدة المالية متوفرة؟	لا
هل تُقبل مذكرة الاستشاري؟	لا
من الذي يطلع على المراسلة؟	يتم دائماً إحاطة الدولة العضو علماً بهوية الشاكي حتى تتمكن من الرد على الادعاءات. ولكن اللجنة لن تعلن الاسم إذا طلب منها ألا تفعل ذلك. ولكل من الشاكي والدولة العضو الحق في نشر المعلومات الخاصة بالإجراء، إلا في حالة طلب أحدهما التزام السرية.
ما هي التدابير، إن وُجدت التي يمكن للألية اتخاذها لمساعدتها في التوصل إلى قرار؟	يقوم الإجراء بأكمله على أساس طلب مذكرات التماس مكتوبة - وليست هناك إمكانية لأية تدابير أخرى.
كم يستغرق الإجراء؟	في المعتاد بين عامين وخمسة، رغم أن هذه المدة قد تختزل إلى عام واحد في حالة القضايا العاجلة.
هل تتاح التدابير المؤقتة أو العاجلة؟	نعم، ولكن من النادر جداً بالنسبة للجنة ممارسة هذا الخيار

٤-٣-٢ أفكار مفيدة ومحددة

- تحقق من أن الدولة طرف في المعاهدة الدولية للحقوق المدنية والسياسية، وأنها قد قبلت الشكاوى الفردية في إطار البروتوكول الاختياري.
- طبقاً لهذا الإجراء، يتم الإعلان بأن المراسلة غير مقبولة إذا كانت قيد الدراسة في إطار إجراء آخر من إجراءات التحقيق الدولية. وهذا يعني أن القضية التي تم النظر فيها طبقاً لإجراء آخر قد تُقبل أيضاً. ولذلك فإنه من الممكن أولاً محاولة التوصل إلى إجراء علاجي من خلال إجراء دولي آخر، ثم رفع الدعوى أمام لجنة حقوق الإنسان. إلا أن كثيراً من الدول الأطراف قد تقدمت بتحفظات تمنع اللجنة من دراسة القضايا التي سبقت دراستها من قبل هيئات أخرى. ولذلك يجب عليك التحقق من هذه التحفظات لتعرف ما إذا كانت تنطبق على دعواك.
- تقوم لجنة حقوق الإنسان بنشر وجهات نظرها، وذلك بدلاً من إلحاقها بتقريرها السنوي.

٤-٣-٣ لجان أخرى

أنظر الباب الثالث، الفصل ٤-٢-٣ للاطلاع على "حقائق أساسية: لجنة حقوق الطفل" و"حقائق أساسية: لجنة القضاء على التمييز ضد النساء، و"حقائق أساسية: لجنة القضاء على التمييز العنصري".

وتعتبر لجنة القضاء على التمييز العنصري اللجنة الوحيدة التي تقبل حالياً دراسة الشكاوى الفردية، ولكن لجنة القضاء على التمييز ضد النساء قد وافقت مؤخراً على القيام بهذه المهمة، بينما الأمر مازال قيد البحث بالنسبة للجنة حقوق الطفل.

الترتيب الزمني لإجراء الشكاوى الفردية التابعة للجنة القضاء على التمييز العنصري هو نفس الترتيب التابع للجنة مكافحة التعذيب. أنظر الباب الثالث، الفصل ٤-٣-١.

أنظر الباب الثالث، الفصل ٣-٢، للاطلاع على أنواع الشكاوى التي يمكن دراستها.

٤-٣-٣-١ ما هي اشتراطات القبول؟

يتم الإعلان بأن المراسلة غير مقبولة في الحالات التالية:

- إذا كانت مجهولة المصدر.
- إذا كانت تمثل سوء استخدام لحق التقديم.
- إذا لم تتوافق مع فقرات المعاهدة.
- إذا لم يتم استنفاد الإجراءات العلاجية المحلية، بما في ذلك الوسائل المتاحة أمام هيئة دولية معينة.
- إذا لم يتم تقديمها في خلال سنة أشهر من تاريخ استنفاد كافة الإجراءات العلاجية المحلية المتاحة، إلا إذا ثبت وجود ظروف استثنائية.

٤-٣-٣-٢ أفكار مفيدة ومحددة

- تحقق من كون الدولة طرفاً في معاهدة القضاء على التمييز العنصري، وتأكد من قبولها للشكاوى الفردية طبقاً للمادة ١٤.
- رغم أن معاهدة القضاء على العنصري قد تم التصديق عليها من جانب معظم الدول، إلا أن عدداً قليلاً من هذه الدول وافق على قبول إجراء الشكاوى الفردية.
- تنص معاهدة القضاء على التمييز العنصري على أن الدول الأطراف، باعتبار أنها قد قبلت الإجراء الخاص بالمعلومات الفردية، يمكنها أن تشكل أو تختار هيئة وطنية، لها صلاحية دراسة مثل هذه الشكاوى على المستوى القومي. وبذلك يتعين على الدول الأطراف ألا تتقدم بطلباتها إلى لجنة معاهدة القضاء على التمييز العنصري إلا بعد ثبوت عدم توفر إجراءات علاجية من خلال هذه اللجنة.

- قد تعلن معاهدة القضاء على التمييز العنصري أن المراسلة مقبولة حتى لو كانت قيد الدراسة في إطار إجراء دولي آخر
- لا تكشف لجنة معاهدة القضاء على التمييز العنصري عن هوية الشاكي دون موافقة واضحة منه.

جدول رقم ٢٠: الجوانب العملية لاستخدام إجراء الشكاوى الفردية: التابع لمعاهدة إزالة التمييز العنصري

الجوانب العملية لاستخدام إجراء الشكاوى الفردية: معاهدة الأمم المتحدة للقضاء على التمييز العنصري	
من بإمكانه رفع دعوى في إطار هذا الإجراء؟	شخص يدعى أنه من ضحايا انتهاك الحقوق المنصوص عليها في هذه المعاهدة. وعموماً، يجب أن تُقدم المراسلات بواسطة الضحية نفسه، أو أفراد عائلته، أو ممثل مخول. ولكن يمكن قبول الطلبات بصورة استثنائية من طرف ثالث إذا كان الضحية لا يتمكن من التصرف بصفته الشخصية. وعلى الطرف الثالث في هذه الحالة أن يبرر العمل بالنيابة عنه.
هل هناك موعد نهائي لتقديم الطلب؟	في خلال ستة أشهر من استنفاد الإجراءات العلاجية المحلية إلا في الحالات الاستثنائية التي يمكن التحقق منها.
هل يمكنك رفع دعوى وفقاً لهذا الإجراء إذا كنت قد قمت برفع دعوى أخرى وفقاً لإجراء آخر حول نفس الحقائق؟	نعم
هل تحتاج إلى ممثل قانوني؟	لا
هل المساعدة المالية متوفرة؟	لا
هل تُقبل مذكرة الاستشاري؟	ليست معتمدة ولكنها لا تُستبعد
من الذي يطلع على المراسلات؟	لا يتم الكشف عن هوية الشخص دون موافقة صريحة منه
كم يستغرق الإجراء؟	عادة من سنة إلى ثلاث سنوات
ما هي الإجراءات، إن وجدت، التي يمكن للألية اتخاذها لمساعدتها في التوصل إلى قرار؟ مثل تقصي الحقائق والزيارات الميدانية والاستئناف المكتوب وجلسات الاستماع... الخ	الاستئناف المكتوب، وجلسات الاستماع، وطلب الوثائق ذات الصلة من هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة.
هل الإجراءات المؤقتة أو العاجلة متاحة؟	نعم

## ٥ الآليات والإجراءات: الإقليمية

### ١-٥ النظام الأوروبي

هناك عدد من المنظمات الدولية داخل القارة الأوروبية مثل: منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومجلس أوروبا، والاتحاد الأوروبي. وفي وقت إعداد هذا الكتاب، كان مجلس أوروبا هو الوحيد الذي أنشأ أجهزة رسمية للتعامل مع ادعاءات التعذيب والصور الأخرى من سوء المعاملة، رغم أن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا تقوم بنشاط أيضاً في مجال حقوق الإنسان، كما سيلاحظ في الباب الثالث، الفصل ٧.

وفي داخل مجلس أوروبا، هناك هيئتان على صلة بموضوع هذا الكتاب: اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب و المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. وسوف يتم تناول اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب بالتفصيل، لأنها تؤدي وظيفه فريدة من نوعها، لا تستطيع أي هيئة أخرى في الوقت الراهن القيام بها.

اللغات: اللغتان الرسميتان والعملتان في مجلس أوروبا هما الإنجليزية والفرنسية. لهذا، حاول أن تقدم على الأقل تلخيصاً موجزاً لادعاءاتك بوحدة من هاتين اللغتين. أنظر الباب الثالث، الفصل ٢-١-١ للاطلاع على المقترحات المتعلقة بلغة تقديم مراسلاتك.

### ١-١-٥ آليات التبليغ: اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب

جدول ٢١. حقائق أساسية: اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب

حقائق أساسية عن: اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب		
المنشأ:	كيف تم إنشاؤها؟	بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمنع التعذيب لعام ١٩٨٧
	متى بدأ عملها؟	١٩٨٩
التكوين:	من كم شخص تتكون؟	أعضاء بعدد الدول الأطراف في المعاهدة (حالياً ٤٠)
	هل هؤلاء الأشخاص خبراء مستقلون أم ممثلو دول؟	خبراء مستقلون
الغرض:	الهدف العام	تحسين الأوضاع الخاصة بحماية الأشخاص المحرومين من حرياتهم وذلك بالعمل على منع التعذيب والمعاملة أو العقوبات اللاإنسانية أو المهينة
	الوظائف	<ul style="list-style-type: none"> <li>المراقبة</li> <li>تقصي الحقائق</li> </ul>

### ١-١-١-٥ كيف تعمل اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب؟

رغم أن مهام اللجنة وقائية بالدرجة الأولى، إلا أنها تتمتع بصلاحيات للتدخل لا تتمتع بها أي آلية أخرى من الآليات التي يتناولها هذا الكتاب. فهي تقوم بزيارات لأماكن الاحتجاز في الدول الأعضاء لكي تتحقق من المعاملة التي يلقاها الأشخاص المحرومون من حرياتهم فيها، وتعد تقارير عن نتائج زيارتها، وتصدر توصيات تحيلها إلى الدول المعنية. ومع أن هذه التقارير سرية، إلا أنها قد تُعلن إذا وافقت الدولة المعنية على ذلك. وفي الظروف الاستثنائية، عندما تتمتع دولة ما عن التعاون مع اللجنة أو ترفض تنفيذ توصياتها، قد تقرر اللجنة إصدار بيان عام بخصوص هذه الدولة. والهدف من هذه العملية كلها ليس إدانة الدول بقدر ما هو التعرف على المواطن المثيرة للقلق وتقديم مقترحات بشأن تحسين أوضاع المحرومين من حرياتهم وحمايتهم من التعذيب والصور الأخرى من سوء المعاملة والعقوبات اللاإنسانية والمهينة.

خصائص الزيارات التي تقوم بها اللجنة:

عندما تقارن الزيارات التي تقوم بها اللجنة مع تلك التي تقوم بها الآليات الأخرى، نجد أن زيارات اللجنة تتميز بأهمية خاصة، وذلك للأسباب الآتية:

- يمكن أن تحدث في أي وقت.
- يمكن أن تكون إلى أي مكان في نطاق اختصاص الدولة العضو المعنية، يتم فيه احتجاز الأشخاص المحرومين من حرياتهم بفعل المسؤولين الرسميين أو بناء على أمر عام. ولا يشمل ذلك فقط المواقع المعروفة بأنها أماكن احتجاز، مثل مراكز الشرطة والدرك ومرافق الحجز الإداري والحجز على ذمة المحاكمة، ولكنه يمتد أيضاً ليشمل مؤسسات مثل المواقع العسكرية ومستشفيات الأمراض النفسية وأماكن احتجاز الأجانب ومناطق الترانزيت بالمطارات ومراكز الاستشفاء وملاجئ الأطفال ودور المسنين.
- يحق للجنة السفر في جميع أنحاء البلاد والتنقل داخل المؤسسات بدون قيود.
- يحق للجنة إجراء مقابلات خاصة مع الأشخاص المحرومين من حرياتهم.
- يحق للجنة الاتصال، بكامل حريتها، بأي شخص تعتقد أنه مصدر لمعلومات لها صلة بموضوع الزيارة.

وبعبارة أخرى، فإنه بمجرد قبول دولة ما لالتزاماتها المنصوص عليها في المعاهدة، يجب ألا تعتمد الأنشطة التي تقوم بها اللجنة على موافقة هذه الدولة.

أنواع الزيارات التي تقوم بها اللجنة:

تنقسم الزيارات التي تقوم بها اللجنة إلى نوعين أساسيين: زيارات دورية، و زيارات تتم لغرض معين. وتتم الزيارات الدورية بمعدلات منتظمة ولجميع الدول الأطراف. أما الزيارات المرتبطة بأغراض معينة فتأتي استجابة لادعاءات خطيرة ومتواصلة عن مشكلة ملحة في دولة من الدول الأطراف، ويمكن أن تتم في أي وقت. وإضافة إلى ذلك، فإن اللجنة قد تقوم بزيارات متابعة فيما يتعلق بالمواقف التي سبق لها أن تحرت عنها، كلما اقتضت الظروف ذلك.

ورغم أن التنبيه المسبق بخصوص الزيارة ليس مطلوباً بالتحديد من الناحية العملية، إلا أن اللجنة استحدثت إجراءً للإخطار فيما يتعلق بالزيارات الدورية. ويشمل هذا الإجراء ما يلي: (١) الإعلان في بداية السنة عن الدول التي تعترم اللجنة زيارتها. (٢) إخطار الدولة المعنية بالتواريخ المحتملة للزيارة قبل حلول موعدها بنحو أسبوعين. (٣) إمداد الدولة المعنية بقائمة للمواقع التي يرغب وفد اللجنة في زيارتها، وذلك قبل أيام قليلة من بدء الزيارة. وأثناء الزيارة، قد يقرر الوفد أيضاً القيام بزيارات غير معلنه لمواقع لم يسبق تحديدها. ولا ينطبق نظام الإخطار هذا على الزيارات التي تتم لغرض معين والتي يمكن أن تتم بعد التنبيه عنها بفترة قصيرة جداً.

ولدى الدول إمكانية التذرع بقائمة محدودة من الأسباب الاستثنائية (مثل الدفاع الوطني أو الأمن العام أو الاضطرابات الخطيرة في أماكن الاحتجاز أو أن استجواباً عاجلاً يجرى بشأن جريمة خطيرة) لتأجيل الزيارة. إلا أن ذلك قد يستخدم لمجرد التأجيل فقط، وليس لمنع إتمام الزيارة إلى أجل غير مسمى.

٥-١-٢-١ ماذا بإمكانك أن تحقق بتقديم معلومات إلى اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب

• على وجه العموم:

تعني الطبيعة السرية لعمل اللجنة أنها لا تستطيع الإعراب عن أي رأى فيما يتعلق بنوعية أو أهمية المادة المقدمة، ولا الإشارة إلى الكيفية التي ستستخدمها بها، وذلك رغم أن سكرتارية اللجنة تقر دائماً بوصول المعلومات إليها (عن طريق رسالة تفيد بأن مراسلتك قد وصلت). أما بالنسبة للمنظمات غير الحكومية التي تقوم بإرسال مثل هذه المعلومات، فإن الأمر يبدو إلى حد ما مثل إلقاء حصاة في بئر عميق جداً ثم الإصغاء لسماع صوت ارتطام خافت يدل على وصولها إلى القاع دون أن تتمكن من رؤية المكان الذي استقرت فيه. ومن المهم جداً ألا يثنيك ذلك عن عزمك. فبالنسبة للجنة، تُعتبر معلوماتك قيمة إذا تمكنت من الاستفادة بها إلى أقصى حد ممكن، ولذلك فإنه من الأهمية بمكان أن تنظر إلى ما يمكن أن تحققه من منظور أبعد مدى.



ويمكن لمعلوماتك أن تساعد اللجنة فيما يلي:

- التركيز على أخطر المشكلات المتعلقة بمعاملة الأشخاص المحرومين من حرياتهم والمعرضين لخطر التعذيب أو سوء المعاملة، والتعرف على جذور هذه المشكلات.
- تحديد الحاجة المحتملة للقيام بزيارات لأغراض معينة
- التخطيط للزيارات وتحديد المؤسسات التي يجب زيارتها والمواطن المثيرة للقلق التي يجب فحصها عن كثب.
- فهم الظروف الاجتماعية والقانونية للدولة المعنية.
- تقييم المدى الذي وصل إليه تنفيذ التوصيات، خصوصاً فيما يتعلق بالإجراءات الوقائية في إطار حوار دائر بين اللجنة والحكومة كجزء من عملية التعاون بينهما.
- مراقبة التطورات الجارية في الدولة المعنية، سواء كانت إيجابية أو سلبية.

وبالنسبة لك يعني ذلك أنك بتقديم معلوماتك تسهم في التعرف على المشكلات الخطيرة التي تتعلق بمعاملة الأشخاص المحرومين من حرياتهم. وربما كان الأهم من ذلك هو تحديد أسباب هذه المشكلات، واستحداث وتنفيذ تدابير للحيلولة دون وقوعها.

#### • بالنسبة للأفراد:

على عكس كثير من الآليات الأخرى، لا تتعامل اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب مع الحالات الفردية من أجل الحالات الفردية ذاتها. ففي المنطقة الأوروبية يعد ذلك مجالاً خاصاً بالمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، وهي التي تتعامل بالذات مع الادعاءات الفردية، وسوف يتم التعرف عليها فيما يلي. إلا أن اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب تتمتع بوضع أفضل وبإمكانيات أفضل أيضاً للإسهام في إجراء تحسينات أطول مدى على عملية حماية الأشخاص المحتجزين رسمياً، وفي منع وليس التوصل إلى إجراءات علاجية لحوادث التعذيب. إلا أن كون اللجنة لا توفر معالجة متميزة للأفراد كأحد وظائفها، فإن ذلك لا يعني أن هؤلاء الأفراد لا يستطيعون الإفادة من أنشطتها، سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

وأولاً وقبل كل شيء، من المهم أن نتذكر أنه من خلال الادعاءات الفردية يتم تحديد الأنماط، وأن هؤلاء الأفراد يستفيدون من القضاء على الممارسات السيئة. وعلى سبيل المثال، لو كان هناك عدد كبير من الادعاءات الخاصة بالانتهاكات التي تحدث في ملجأ للأطفال، وتحرت اللجنة الأمر وأصدرت توصياتها لإزالة الأسباب، فإن ذلك يمثل استفادة مباشرة بالنسبة لأفراد هذه المؤسسة.

وإضافة إلى ذلك، فإن التدخلات التي تتم بالإجابة عن الأفراد لا تأتي من منطلق حقهم، ولكنها تأتي في إطار الأنشطة العامة للجنة، وتستخدم كنوع من دراسة الحالة، بحثاً عن ممارسة بعينها أو إدعاء عام. وعلى سبيل المثال، فقد تدخلت اللجنة في حالات أفراد جرى احتجازهم طبقاً لتشريع لمكافحة الإرهاب، وذلك بهدف اختبار صحة ادعاءات بتعرض هؤلاء الأفراد لسوء المعاملة. ويمكن أن تحدث التدخلات أيضاً عندما يلفت موقف عاجل نظر الوفد أثناء زيارة بلد ما. بل إن اللجنة نظمت زيارة لغرض معين إلى دولة ما، وذلك كرد فعل لاعتقال إحدى الشخصيات العامة والادعاء بأنه معرض للخطر بصورة خاصة. والنقطة الهامة التي يجب تذكرها هي أنه على الرغم من أن تدخلات اللجنة في مثل هذه الحالات ليس المقصود بها توفير إجراءات علاجية فردية، إلا أنها من الناحية العملية قد تحدث آثاراً أخرى مماثلة.

٣-١-١-٥ ما الذي يجب أن تتضمنه المراسلات المرسلة إلى لجنة منع التعذيب

يجب الرجوع إلى الإرشادات العامة في الباب الثالث، الفصل ٢، والخاصة بكيفية إعداد الطلبات المقدمة إلى آلية التبليغ. وإضافة إلى ذلك، يجب أن تضع في اعتبارك ما يلي:

#### خصائص المعلومات:

إلى حد ما، سوف يتأثر محتوى معلوماتك بالغرض المعين الذي تضعه في اعتباره. فإذا رأيت أنه من الأفضل طلب زيارة لغرض معين فسوف يتعين عليك تأكيد الحاجة الملحة والطبيعة غير العادية للموقف. ورغم ذلك يجب أن تكون معلوماتك متوازنة (أنظر الباب الثالث، الفصل ٢-١-٢. للاطلاع على المقترحات بشأن كيفية تحقيق ذلك) ويمكن التحقق منها بواسطة اللجنة. وهذا يعني:

- أن الادعاءات يجب أن تكون حديثّة بقدر المستطاع
- أن التفاصيل المقدّمة يجب أن تكون دقيقة بقدر المستطاع

وكلا هذين الأمرين أساسيين، إذا كان للجنة أن تصبح في وضع يمكنها من التحقق من المعلومات كما أن الطبيعة الحديثة للادعاءات تفيد اللجنة في إمكانية التعرف على المشكلات القائمة حالياً. ولا تنسى أن الأدلة التي تمثل البيئة تدعم وتؤكد التفاصيل التي تقدمها في ادعائك، وخصوصاً الأدلة الطبية التي تتوافق مع الادعاءات.

وبالإضافة إلى ذلك، فإنه باستثناء المعلومات التي يتم تبليغها عن تنفيذ دولة ما لتوصيات اللجنة مثلاً، هناك أمر هام آخر يجب أخذه في الاعتبار:

- يجب أن ينصب التركيز في المعلومات على إقامة دليل أو تحديد نمط أو "موقف".

وترجع أهمية ذلك إلى أن عمل اللجنة تم تصميمه خصيصاً من أجل تحري وتحسين الأوضاع العامة في كافة الدول الأعضاء. فإذا قمت بإرسال قضية فردية واحدة، فقد يكون ذلك مفيداً باعتباره جزءاً من كيان أكبر من المعلومات التي تصل من مصادر أخرى (ومن المؤكد أنها تصل). ولكن لا يكفي عادة مجرد توضيح أن هناك مشكلة عمومية. فإذا أرسلت سلسلة من القضايا، فقد اقتربت أكثر من تحديد نمط، وقدمت للجنة حافزاً إضافياً كي تجري مزيداً من التحقيق بشأن الموقف.

### الموضوع:

لا تقيد نفسك بمؤسسات الحجز الأكثر وضوحاً مثل السجون أو مراكز الشرطة، فهذه بكل تأكيد مصدر أولى من مصادر الاهتمام بالنسبة للجنة ولكن هناك مؤسسات أخرى تضم أشخاصاً حُرّموا من حرياتهم على أيدي المسؤولين الرسميين، وهي أماكن تدخل أيضاً ضمن تفويض اللجنة، ومن بينها المؤسسات العسكرية، وأماكن احتجاز الأجانب، ومراكز الاستشفاء، وملاجئ الأطفال، ودور المسنين، ومؤسسات العلاج النفسي. ولكن هذه يجب ألا تعتبر القائمة الوحيدة. وينبغي أن يكون للمؤسسات ذات الصلة صفتان أساسيتان: أن تأوي أشخاصاً لا يستطيعون مغادرتها بمحض إرادتهم، وأن يكون الحرمان من الحرية نتيجة لإجراء تم اتخاذه من قبل السلطة العامة.

ويجب أن تضع في اعتبارك أيضاً أن اللجنة تهتم بكل جوانب المعاملة التي يلقاها الأشخاص المحرومون من حرياتهم. ويمتد هذا ليشمل ليس فقط حوادث التعذيب التي تقع في مؤسسة ما، وإنما أيضاً كل العوامل التي تسهم في خلق بيئة لا إنسانية ومهينة داخل مؤسسة ما، بما في ذلك موقع الزنزانة ومساحتها، والأوضاع الصحية، وفرص ممارسة التدريبات البدنية، والرعاية الصحية، والحبس الانفرادي، والقيود على الاتصال بالعالم الخارجي. ويمكن للجنة إصدار توصيات ليس فقط بشأن الظروف المادية والاجتماعية الخاصة بالاحتجاز، ولكنها أيضاً، من منظور أبعد مدى، تتناول قضايا مثل الإجراءات التشريعية الوقائية وتدريب العاملين.

٥-١-١-٤ أفكار مفيدة ومحددة

- من الذي يطلع على الطلب/ مصدر المعلومات؟

لا تذكر اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب أسماء الأشخاص في تقاريرها إلا إذا كانت قضاياها مشهورة ويمكن التعرف عليها على المستوى العام. كما أنها لا تعلن أسماء المنظمات غير الحكومية التي تلتقي بها أثناء زيارتها والتي تتلقى منها المعلومات، طالما أن هذه هي رغبة المنظمات المعنية.

- هل سنتلقى أي رد على معلوماتك المقدمة؟

لأن الإجراء يقوم على أساس مبدأ السرية، فلن تتلقى أي رد مباشر على طلبك.

- تأكد من أن الدولة التي ترسل عنها المعلومات طرف في المعاهدة الأوروبية لمنع التعذيب.

- فيما يتعلق بالمعلومات المقدمة من خلال الزيارات الدورية، يعد من المفيد تقديم المعلومات أثناء الزيارة، وربما كان الأكثر نفعاً هو تقديمها مسبقاً، حتى يتوفر الوقت الكافي لدراسة محتواها. وتحقق لتعرف الدول التي تعترف للجنة زيارتها أثناء السنة (وتصدر اللجنة بياناً صحفياً قرب نهاية العام المنقضي، عادة في شهر ديسمبر، وفيه هذه المعلومات) حتى تتمكن من إعداد وإرسال معلوماتك مقدماً. ومن الأهمية بمكان ملاحظة أن الزيارة الدورية يمكن أن تتم في أي وقت من السنة، ولن تعرف مواعدها إلا يوم حدوثها.
- يجب ألا تنتظر حتى موعد الزيارة الدورية لترسل معلوماتك عن الدولة المعنية، فالحوار بين اللجنة والدول الأطراف يتواصل بين الزيارات، بينما تحرص اللجنة على أن تظل على علم بالتطورات. وقد توفر معلوماتك أساساً للكشف عن الحاجة إلى زيارة لغرض معين.
- عادة ما تلتقي اللجنة بالمنظمات القومية غير الحكومية، وذلك في أول أيام زيارتها للدولة المعنية - وهذا يتيح لك فرصة تزويد اللجنة بمعلومات حديثة، وربما كان له أثر في اختيار الأماكن التي تعترف زيارتها.

### ٥-١-٢ إجراءات الشكاوى: المعاهدة الأوروبية لحقوق الإنسان

جدول ٢٢: حقائق أساسية: المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان

حقائق أساسية عن: المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان		
المنشأ:	كيف تم إنشاؤها؟	بموجب المعاهدة الأوروبية لحقوق الإنسان لعام ١٩٥٠ المعدلة بالبروتوكول الحادي عشر للمعاهدة عام ١٩٩٤
التكوين:	متى بدأ عملها؟	عام ١٩٩٨ حسب النظام الذي تم تعديله
	من كم شخص تتكون؟	قضاة بعدد الدول الأطراف في المعاهدة
	هل هؤلاء الأشخاص خبراء مستقلون أم ممثلو دول؟	خبراء مستقلون
الغرض:	الهدف العام	دراسة الشكاوى الخاصة بانتهاك بنود المعاهدة
	الوظائف	<ul style="list-style-type: none"> <li>• الشكاوى بين الدول (إجبارية) (المادة ٣٣ من المعاهدة)</li> <li>• الشكاوى الفردية (إجبارية) (المادة ٣٤ من المعاهدة)</li> <li>• تقصي الحقائق (في إطار الشكاوى الفردية فقط، وهي خطوة اختيارية في الإجراء)</li> </ul>

### ٥-١-٢-١ ما هي اشتراطات القبول

يتم الإعلان بعدم قبول المراسلات في الحالات التالية:

- إذا كانت مجهولة المصدر
- إذا لم تُقدم خلال ستة أشهر من تاريخ قرار السلطات المحلية النهائي بشأن القضية
- إذا اتضح أنها بنيت على أساس غير سليم أو أنها تمثل سوء استخدام لحق الالتماس
- إذا كانت غير متوافقة مع نصوص المعاهدة.
- إذا كان الطلب في جوهره هو نفس الطلب الذي سبق النظر فيه من قبل المحكمة أو من قبل إجراء آخر من إجراءات التحقيق الدولية، ولا يحتوي على معلومات جديدة تتعلق بالموضوع
- إذا كانت الإجراءات العلاجية المحلية لم تستنفد، باستثناء الحالات التي تكون فيها عديمة الفعالية أو مطولة بدرجة غير معقولة

٥-١-٢-٢ ما الذي يجب أن يتضمنه طلبك؟

يجب أن تحتوي رسالتك المبدئية على:

- تلخيص موجز لشكواك
- إشارة إلى أي حق من حقوق المعاهدة قد تم انتهاكه
- إشارة إلى الإجراءات العلاجية التي استخدمتها
- قائمة بالقرارات الرسمية التي صدرت في القضية، بما في ذلك تاريخ كل قرار، وجهة إصداره، ونبذة عما ينص عليه - ويجب أن تُرفق نسخة من كل من هذه القرارات.

وإذا تلقيت استمارة طلب، فاتبع التعليمات المدونة عليها وعلى الرسالة المرفقة.

جدول ٢٣: الترتيب الزمني الأساسي لإجراءات الشكاوى الفردية: المعاهدة الأوروبية لحقوق الإنسان.

### حقائق أساسية عن: إجراءات الشكاوى الفردية- المعاهدة الأوروبية لحقوق الإنسان

يتم إرسال رسالتك المبدئية إلى المحكمة، مشتملة على الحد الأدنى من التفاصيل

⇓

قد يُطلب منك إرسال مزيد من المعلومات - إذا بدا أن هناك دعوى فسوف تتلقى استمارة طلب

⇓

عند وصول طلبك، يتم تسجيله ثم يُعرض على المحكمة

⇓

تتم إحالة ادعاءاتك إلى الحكومة التي يُطلب منها تقديم ملاحظاتها بشأن قبول الطلب

⇓

يرد مقدم الطلب على ملاحظات الحكومة

⇓

أحياناً قد تقرر المحكمة عقد جلسة استماع بشأن القبول.

تقرر المحكمة ما إذا كان الطلب مقبولاً

⇓

إمكانية التوصل إلى تسوية ودية

⇓

يُطلب من الأطراف تقديم أية ملاحظات أخرى بشأن الموضوع / أية أدلة إضافية.

⇓

تنظر المحكمة في مسألة الموضوع وتتبنى حكماً، ربما بعد جلسة استماع

⇓

عادة ما تقرر المحكمة مسألة التعويض العادل في نفس الوقت، ولكنها قد تختار إجراء ذلك في وقت لاحق

⇓

يتعين على الدولة العضو تنفيذ الحكم تحت إشراف لجنة وزراء مجلس أوروبا

جدول ٢٤: الجوانب العملية لاستخدام إجراء الشكاوى الفردية: المعاهدة الأوروبية لحقوق الإنسان

الجوانب العملية لاستخدام إجراء الشكاوى الفردية: المعاهدة الدولية الأوروبية لحقوق الإنسان	
من الذي يمكنه رفع دعوى طبقاً لهذا الإجراء؟	الأفراد، والمنظمات غير الحكومية، والجماعات التي يدعى أفرادها أنهم من ضحايا انتهاك حقوق الإنسان. ويمكن رفع الدعوى من قبل أحد أقارب الضحية، وذلك في الحالات التي لا يتمكن فيها الضحية نفسه من القيام بذلك. وعلى سبيل المثال إذا كان قد اختفى أو مات.
هل هناك موعد نهائي لتقديم الطلبات؟	سنة أشهر من تاريخ القرار النهائي الذي تتخذه السلطات المحلية بشأن القضية.
هل يمكنك رفع دعوى في إطار هذا الإجراء إذا كان قد سبق لك رفع دعوى في إطار إجراء آخر معنى بنفس الحقائق؟	لا
هل تحتاج إلى تمثيل قانوني؟	لا يكون ضرورياً وقت تقديم الطلب، ولكنه يصبح مطلوباً في الجلسات بعد إعلان قبول القضية، إلا إذا صدر عن رئيس المحكمة تصريح استثنائي بأن يعرض مقدم الدعوى دعواه بنفسه.
هل المساعدة المالية متوفرة؟	نعم، ولكن إذا تمت إحالة الطلب إلى الحكومة، وليس وقت تقديم الطلب. سوف تحتاج إلى ملء إقرار عن الموارد المالية يتم توقيعه من هيئة المساعدة القانونية المحلية، لأن المساعدات القانونية لا تُمنح إلا في حالة الحاجة المادية.
هل تُقبل مذكرة الاستشاري؟	نعم، ولكن بتصريح (القاعدة ٦١ من لائحة المحكمة)
من الذي سيطلع على المراسلات؟	من حيث المبدأ تعقد الجلسات علنية، إلا إذا رأى رئيس المحكمة غير ذلك. وفي الحالات الاستثنائية، عندما لا يرغب الشخص في إعلان اسمه ويقدم إقراراً يشرح فيه أسباب ذلك، قد يصدر رئيس المحكمة أمراً بعدم الكشف عن الاسم.
كم يستغرق الإجراء؟	عدة سنوات
ما هي التدابير، إن وجدت، التي يمكن للآلية أن تتخذها لمساعدتها في التوصل إلى قرار؟ مثل نقصي الحقائق والزيارات الميدانية والمرافعات المكتوبة وجلسات الاستماع... الخ	نقصي الحقائق وأدلة الخبراء والمرافعات المكتوبة وجلسات الاستماع
هل الإجراءات المؤقتة أو العاجلة متاحة؟	نعم، ولكن المحكمة هي التي استحدثت هذه الممارسة التي ليس لها أساس في المعاهدة، وتطبق في حالات خاصة جداً أهمها قضايا الهجرة والترحيل، حيث يواجه الشخص "خطراً حقيقياً" في حالة عودته. (القاعدة ٣٩ من لائحة المحكمة)

١-٢-٣ أفكار مفيدة ومحددة

- طبقاً للإجراء الأصلي، الذي تم استبداله عام ١٩٩٨، كانت المراحل الأولى من القضية تُنظر أمام اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان. فإذا كنت تبحث في موضوع معين في إطار قانون القضايا الوارد في المعاهدة، فتذكر البحث عن تقارير اللجنة، وأيضاً أحكام المحكمة.
- إذا وجدت أن فترة الأشهر الستة التي يجب تقديم الطلب خلالها قد شارفت على الانتهاء، ولم يكن هناك وقت لإعداد طلب كامل، بإمكانك أن ترسل طلب "إمهال" مع تليخيص موجز لشكواك، ثم الطلب الكامل بعد ذلك ولكن في أسرع وقت ممكن.

- لأغراض احترام المواعيد النهائية التي تحددها المحكمة، فإن التاريخ المعتمد هو تاريخ الإرسال بالبريد وليس تاريخ الاستلام - إلا أنه ينصح بأن تقوم على الأقل بإخطار المحكمة يوم انتهاء الموعد بأن الطلب تم إرساله بالبريد. ويمكن أن يتم ذلك عن طريق إرسال نسخة من رسالة التغطية بالفاكس إلى المحكمة، أو بالبريد الإلكتروني أو الهاتف.
- قد تطلب المحكمة، بمبادرة منها أو بطلب من أحد الطرفين، أدلة ترى أنها مفيدة بالنسبة للقضية، بما في ذلك عقد جلسات استماع لتقصي الحقائق. وعندما يتم اتخاذ إجراء من هذا النوع بناء على طلب أحد الطرفين فإن هذا الطرف يتحمل النفقات الناجمة، إلا إذا قررت المحكمة غير ذلك. فإذا رغبت في عدم تحمل مثل هذه النفقات، فإننا ننصحك بأن تتحرى الدقة في صياغة كلماتك - كأن توجي بأن المحكمة قد ترغب في ممارسة حقها في حرية الاختيار بشأن اتخاذ تدابير للحصول على أدلة.
- تؤدي المحكمة معظم مهامها العادية عن طريق هيئة تضم سبعة قضاة. وعندما يُنظر لحالة معينة على أنها تثير قضية من القضايا الخطيرة، أو أنها قد يترتب عليها تغيير في وجهة نظر المحكمة فيما يتعلق بموضوع معين، فإنه من الممكن إحالتها إلى هيئة كبرى تضم سبعة عشر قاضياً. وعندما يتم النظر في قضية عن طريق الهيئة والنطق بالحكم فيها، فإنه من الممكن في حالات استثنائية، وفي خلال ثلاثة أشهر من صدور الحكم، طلب إحالة القضية إلى الهيئة الكبرى لإعادة النظر. (القاعدة ٧٣ من لائحة المحكمة)
- من الممكن طلب تفسير للحكم خلال سنة من النطق به (القاعدة ٧٩ من لائحة المحكمة). ومن الممكن أيضاً طلب مراجعة للحكم خلال ستة أشهر من النطق به، وذلك عندما يتم اكتشاف حقائق جديدة كان من الممكن أن تؤثر على قرار المحكمة (القاعدة ٨٠ من لائحة المحكمة)

## ٥-٢ نظام الدول الأمريكية

منظمة الدول الأمريكية هي المنظمة الإقليمية الخاصة بالقارات الأمريكية، التي يُقصد بها أمريكا الشمالية والوسطى والجنوبية إضافة إلى منطقة الكاريبي. وقد تبنت المنظمة عدداً من الاتفاقيات الخاصة بحقوق الإنسان، من بينها الإعلان الأمريكي لحقوق وواجبات الإنسان، والمعاهدة الأمريكية لحقوق الإنسان، ومعاهدة الدول الأمريكية لمنع التعذيب والمعاقبة عليه، ومعاهدة الدول الأمريكية بشأن الاختفاء الاضطراري للأشخاص، والمعاهدة الدولية الأمريكية لمنع والمعاقبة على والقضاء على العنف ضد النساء. وهناك آليتان مسئولتان عن تنفيذ هذه الاتفاقيات، وهما اللجنة الأمريكية الدولية ومحكمة حقوق الإنسان.

اللغات: اللغات الرسمية بالنسبة للجنة الدولية الأمريكية ومحكمة حقوق الإنسان هي الأسبانية والفرنسية والإنجليزية والبرتغالية. وتختار المحكمة واللجنة اللغة العملية طبقاً للغات التي يتحدث الأعضاء. وفي إطار إجراء الشكاوى الفردية، قد تقرر المحكمة العمل بلغة إحدى الدول الأطراف في حالات خاصة، طالما أن هذه اللغة من اللغات الرسمية.

جدول ٢٥: حقائق أساسية: محكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان

حقائق أساسية عن: محكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان		
المنشأ:	كيف تم إنشاؤها؟	بموجب المعاهدة الأمريكية لحقوق الإنسان ١٩٦٩
	متى بدأ عملها؟	١٩٧٩
التكوين:	من كم شخص تتكون؟	٧
	هل هؤلاء الأشخاص خبراء مستقلون أو ممثلو دول؟	خبراء مستقلون
الغرض:	الهدف العام	الإشراف على تنفيذ المعاهدة الأمريكية لحقوق الإنسان
	الوظائف	• الشكاوى الفردية (اختياري) (المادتان ٦١ ، ٦٢ من المعاهدة الأمريكية لحقوق الإنسان)

جدول ٢٦: حقائق أساسية: لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان

حقائق أساسية عن: لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان		
المنشأ:	كيف ومتى تم إنشاؤها؟	بقرار من وزراء خارجية دول منظمة الدول الأمريكية عام ١٩٥٩، بغرض دعم الالتزام بالإعلان الأمريكي لحقوق وواجبات الإنسان تم تعديلها بالمعاهدة الأمريكية لحقوق الإنسان في عام ١٩٦٩
التكوين:	من كم شخص تتكون؟	٧
الغرض:	الهدف العام	دعم احترام حقوق الإنسان والدفاع عنها
	الوظائف	<ul style="list-style-type: none"> <li>المراقبة (المادة ٤١ من المعاهدة الأمريكية لحقوق الإنسان)</li> <li>نقص الحقائق (المادة ٤١ من المعاهدة)</li> <li>الشكاوى بين الدول (اختيارية) (المادة ٤٥ من المعاهدة)</li> <li>الشكاوى الفردية (إجبارية) (المادة ٤٤ من المعاهدة)</li> </ul>

١-٢-٥ آلية التبليغ: لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان

١-١-٢-٥ كيف تعمل لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان

تتولى لجنة الدول الأمريكية مسئولية الإشراف على احترام الدول للالتزامات الواردة في عدد من اتفاقيات حقوق الإنسان التابعة لمنظمة الدول الأمريكية. وللجنة وظائف تبليغ، كما أنها تتلقى الشكاوى الفردية (وسيتم فيما يلي بحث الوظيفة الثانية، الباب الثالث، الفصل ٢-٢-٥).

وفيما يتعلق بالدول الأعضاء في منظمة الدول الأمريكية (سواء كانت أطرافاً في المعاهدة الأمريكية لحقوق الإنسان أم لا)، فإن هيئة الدول الأمريكية لها صلاحية تطوير الوعي بحقوق الإنسان، وإصدار التوصيات للحكومات، وإعداد الدراسات والتقارير، وحث الحكومات على إمدادها بالمعلومات فيما يختص بحقوق الإنسان، وتقوم بعمل اللجنة الاستشارية فيما يتعلق بحقوق الإنسان. وبالنسبة لأهداف هذا الكتاب، فإن الأهم من ذلك كله هو أن اللجنة تستطيع القيام بما يلي:

- إعداد تقارير عن الموقف بالنسبة لحقوق الإنسان في دول بعينها، معتمدةً في ذلك على زيارات لتقصي الحقائق (بموافقة من الدولة العضو)، وعلى أدلة الخبراء، وعلى المعلومات التي تتلقاها في صور مختلفة، وبما في ذلك الالتماسات الفردية.

- إعداد تقرير سنوي استحدثت فيه نظاماً يشمل إدراج ملاحظات حول دول أعضاء بعينها.

وفيما يتعلق بالدول الأطراف في معاهدة الدول الأمريكية لمنع التعذيب والمعاقبة عليه، فإن اللجنة لها صلاحيات القيام بما يلي:

- تلقي المعلومات من الدول الأطراف فيما يتعلق بأية تدابير تم تبنيها تطبيقاً لبنود المعاهدة، وتحليل مواقف الدول الأعضاء في منظمة الدول الأمريكية فيما يتعلق بمنع والقضاء على التعذيب، وذلك في تقريرها السنوي (المادة ١٧).

٥-٢-١-٢ ما الذي يمكنك تحقيقه من خلال تقديم معلومات إلى لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان؟

رغم أن اللجنة باستطاعتها المشاركة في مهام نقصي الحقائق الخاصة بها، فإنها تعتمد على المعلومات التي تتلقاها من مصادر مختلفة، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، في تحديد المواقف الأكثر احتياجاً إلى اهتمامها. ويتيح لك تقديم المعلومات الفرصة لكي:

- تجذب الانتباه لموقف معين
- تسعى لإيجاد تغييرات إيجابية في موقف عام
- تحارب ظاهرة الإفلات من العقوبة

وإضافة إلى ذلك، فإن تقديم المعلومات في سياق الإعداد لزيارة ميدانية يوفر فرصة أخرى لجذب انتباه لجنة الدول الأمريكية إلى أكثر المشكلات إلحاحاً وبطريقة خاصة جداً.

ومن صلاحيات لجنة الدول الأمريكية، طبقاً لمعاهدة منع التعذيب والمعاقبة عليه، أن تقوم بالتبليغ عن ممارسة التعذيب في الدول الأعضاء، الأمر الذي يتيح فرصة أكبر للمساعدة في تركيز الاهتمام بمشكلة التعذيب في المنطقة. إلا أن اللجنة لم تمارس هذه الصلاحية بعد. وبإمكان المنظمات غير الحكومية تشجيع وتسهيل القيام بذلك عن طريق توفير المعلومات الخاصة بالتعذيب لهذا الغرض.

٥-٢-١-٣ ما الذي يجب أن تتضمنه المراسلات إلى لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان؟

أنظر الباب الثالث، الفصل ٢، للاطلاع على المقترحات بشأن كيفية تقديم معلومات فردية أو عامة لهيئة من هيئات التبليغ.

٥-٢-٢ إجراءات الشكاوى: لجنة الدول الأمريكية ومحكمة حقوق الإنسان

أنظر الباب الثالث، الفصل ٥-٢، للاطلاع على "حقائق أساسية عن لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان" وعلى "حقائق أساسية عن: محكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان"

ترتكز الشكاوى في النظام الدولي الأمريكي إما على أساس المعاهدة الأمريكية لحقوق الإنسان (عندما تكون الدولة المعنية طرفاً في هذه المعاهدة)، أو على أساس المقاييس الأساسية لحقوق الإنسان طبقاً للقانون الدولي، مع إشارة خاصة للإعلان الأمريكي لحقوق وواجبات الإنسان (عندما تكون الدولة طرفاً في منظمة الدول الأمريكية ولكنها ليست طرفاً في المعاهدة الأمريكية لحقوق الإنسان).

ومن الناحية العملية، فإن إجراءات التقديم تسير بنفس الطريقة في كلتا الحالتين، طالما بقيت الشكاوى أمام الهيئة. إلا أن الشكاوى لا يمكن إحالتها إلى المحكمة إلا إذا كانت تخص:

- دولة من الدول الأطراف في المعاهدة الأمريكية لحقوق الإنسان .
- وأن تكون هذه الدولة قد قبلت اختصاص المحكمة.



جدول ٢٧: الترتيب الزمني الأساسي لإجراءات الشكاوى الفردية: النظام الدولي الأمريكي

الترتيب الزمني الأساسي لإجراء الشكاوى الفردية: النظام الدولي الأمريكي

يتم تلقي المراسلة من قبل اللجنة



يتم فتح دعوى. وقد يُطلب من صاحب الالتماس تقديم معلومات إضافية



ليست هناك مرحلة رسمية للقبول: ويمكن للجنة الإعلان عن أن القضية مقبولة أو غير مقبولة في هذه المرحلة، أو قد تؤكد ببساطة أن الدعوى مقبولة في تقريرها عن الموضوع.



يُطلب من الحكومة تقديم المعلومات المتعلقة بالموضوع خلال ٩٠ يوماً (أو ما لا يزيد على ١٨٠ يوماً إذا طلب التمديد). وفي الحالات العاجلة يتم طلب معلومات فورية. كما يمكن أن يُطلب من صاحب الالتماس مزيد من المعلومات.



منح فرصة لكل من الطرفين للتعليق على المعلومات المقدمة من الطرف الآخر.



قد تقوم اللجنة بجمع المعلومات بنفسها، وذلك عن طريق الزيارات الميدانية أو جلسات الاستماع أو أية وسائل أخرى ضرورية.



تعرض اللجنة خدماتها للمساعدة في التوصل إلى تسوية ودية.



إذا لم يتم التوصل إلى تسوية ودية، تعد اللجنة تقريراً سرياً بالنتائج والتوصيات وتحيله إلى الدولة المعنية.



إذا لم تلتزم الدولة العضو بالتوصيات وهي:



طرف في المعاهدة الأمريكية لحقوق الإنسان وقيلت باختصاص المحكمة، تحال القضية إلى المحكمة بواسطة اللجنة أو الدولة الطرف، ليست صاحبة الالتماس. وقد تطلب اللجنة من الدولة صاحبة الالتماس أن تساعد



تقوم المحكمة بجمع معلومات عن الدعوى عن طريق جلسات الاستماع الشفوي والتحريري وأية وسائل أخرى ضرورية.



تصدر المحكمة حكماً بوجود أو عدم وجود انتهاك.



تتناول المحكمة أيضاً مسألة التعويض سواء في الحكم الأصلي أو في حكم مستقل.



ليست عضواً في المعاهدة الأمريكية لحقوق الإنسان، أو كانت عضواً ولكنها لم تقبل باختصاص المحكمة، يمكن للهيئة أن تعد تقريراً ثانياً، عادة ما يكون معلناً. وهذه هي نهاية الموضوع.

٥-٢-٢-١ ما الذي يمكنك تحقيقه باستخدام هذا الإجراء؟

تستطيع لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان أن:

- تصدر قرارات بشأن القضايا الفردية في صورة تقرير
- تعلن تقريرها إذا لم تتخذ الدولة المعنية تدابير كافية للالتزام بالقرارات
- تطالب بأن تتخذ الحكومات تدابير وقائية في حالة تعرض الأشخاص لأضرار محتملة لا يمكن التعويض عنها
- تطلب من الحكومات سراً تقديم معلومات عن أماكن الأشخاص المدعى اختفاؤهم

وتستطيع محكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان أن:

- تصدر قرارات ملزمة قانوناً، بما في ذلك الحكم بوجود الانتهاك
- تأمر بمحاكمة مقترف التعذيب
- تمنح التعويضات
- تأمر باتخاذ إجراءات مؤقتة للوقاية في حالة القضايا العاجلة التي يتعرض فيها أشخاص لأضرار لا يمكن التعويض عنها

٥-٢-٢-٢ ما هو نوع الشكاوى التي يمكن النظر فيها؟

عن طريق لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان:

عندما يتعلق الأمر بدولة من الدول الأطراف في المعاهدة الأمريكية لحقوق الإنسان، يمكن النظر في الشكاوى إذا:

- تضمنت إدعاءً بانتهاك للمعاهدة الأمريكية لحقوق الإنسان قد تعتبر الدولة مسؤولة عنه (أنظر الباب الأول، الفصل ٣ ٦-٦، للاطلاع على مناقشة للمهام التي يقوم بها أشخاص لا يمثلون الحكومة).

وعندما يتعلق الأمر بدولة من الدول الأعضاء في منظمة الدول الأمريكية ليست طرفاً في المعاهدة الأمريكية لحقوق الإنسان، يمكن النظر في الشكاوى إذا:

- كانت متعلقة بادعاء انتهاك لأحد المعايير الأساسية لحقوق الإنسان طبقاً للقانون الدولي، مع إشارة خاصة للإعلان الأمريكي لحقوق وواجبات الإنسان.

عن طريق محكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان:

يمكن النظر في الشكاوى إذا:

- تضمنت ادعاءً بانتهاك المعاهدة الأمريكية لحقوق الإنسان تعتبر الدولة مسؤولة عنه (أنظر الباب الأول، الفصل ٣-٦ للاطلاع على مناقشة للمهام التي يقوم بها أشخاص لا يمثلون الحكومة).
- كانت متعلقة بدولة من الدول الأطراف في المعاهدة الأمريكية لحقوق الإنسان تكون قد قبلت باختصاص المحكمة.
- كان النظر فيها أمام اللجنة لأول مرة.
- كانت قد أحيلت إلى المحكمة عن طريق الدولة الطرف أو اللجنة.

٥-٢-٢-٣ ما هي اشتراطات القبول؟

تعتبر المراسلات غير مقبولة إذا:

- لم يتم استفاد الإجراءات العلاجية المحلية، الكافية والفعالة
- لم يتم رفع الدعوى خلال مدة ستة أشهر من تاريخ الإخطار بالقرار النهائي الصادر بشأنها، أو في خلال "فترة زمنية معقولة" في الحالات التي لا يمكن فيها استفاد الإجراءات العلاجية المحلية
- كانت هناك دعوى متعلقة بنفس الحقائق تم النظر فيها، أو جاري النظر فيها، من قبل اللجنة أو محكمة دولية أخرى، إلا إذا كانت هذه الدعوى قد رفعت من قبل طرف ثالث دون تفويض من الضحية أو عائلته، بينما يتم رفع الدعوى الحالية بواسطة الضحية نفسه أو أحد من أفراد عائلته أو ممثل مخول

- كانت المراسلات مجهولة المصدر، أو تفتقر إلى تفاصيل معينة عن صاحب الالتماس
- لم تتضمن المراسلات حقائق يبدو أنها تكشف عن انتهاك للحقوق
- كان من الواضح أن المراسلات لا أساس لها (مبنية على أساس خاطئ)

٥-٢-٢-٤ أفكار مفيدة ومحددة

- تأكد من معرفة ما إذا كانت الدولة المعنية طرفاً في المعاهدة الأمريكية لحقوق الإنسان وأنها قبلت باختصاص المحكمة في نظر الشكاوى الفردية. وإذا لم تكن، فإن الشكاوى الفردية المتعلقة بالدول الأعضاء في منظمة الدول الأمريكية يمكن أن تُقدم إلى الهيئة على أساس الإعلان الأمريكي.
- يجب أن تركز الشكاوى على أساس المعاهدة الأمريكية لحقوق الإنسان (أو الإعلان الأمريكي). ولكن في حالة الحاجة إلى توضيح نقطة معينة، فإنه من المفيد الرجوع إلى معاهدة الدول الأمريكية لمنع التعذيب والمعاقبة عليه، أو معاهدة الدول الأمريكية بشأن الاختفاء الإجباري للأشخاص، أو معاهدة الدول الأمريكية لمنع ومعاقبة والقضاء على العنف ضد النساء.
- في المرحلة التي تبحث فيها المحكمة مسألة التعويضات، من حق ممثلي الضحية أو عائلته أن يتقدموا بحجتهم في الموضوع.

جدول ٢٨: الجوانب العملية لاستخدام إجراء الشكاوى الفردية: نظام الدول الأمريكية

الجوانب العملية لاستخدام إجراء الشكاوى الفردية: نظام الدول الأمريكية	
من الذي يمكنه رفع قضية في إطار هذا الإجراء؟	أي مجموعة من الأشخاص أو منظمة غير حكومية معترف بها قانوناً، في واحدة أو أكثر من الدول الأعضاء، عن نفسها أو بالإنابة عن طرف ثالث. وليس من الضروري أن يكون الاتصال مع الضحية نفسه، ولكن عادة ما يكون مع الضحية أو عائلته أو ممثل مخول.
هل هناك موعد نهائي لتقديم الطلب؟	سنة أشهر من تاريخ صدور القرار النهائي في الدعوى عندما تكون الإجراءات العلاجية المحلية قد استنفدت، أو في خلال فترة معقولة إذا كان استنفاد الإجراءات العلاجية المحلية غير ممكن.
هل بإمكانك رفع دعوى في إطار هذا الإجراء إذا كنت قد رفعت قضية طبقاً لإجراء آخر معنى بنفس الحقائق؟	لا، إلا إذا كانت هذه الدعوى قد رفعت بواسطة طرف ثالث دون تفويض من الضحية أو عائلته.
هل تحتاج إلى ممثل قانوني؟	ليس بالضرورة، ولكننا ننصح بذلك.
هل المساعدة المالية متاحة؟	لا
هل تُقبل مذكرة الاستشاري؟	نعم
من الذي يطلع على المراسلات؟	يمكن لصاحب الالتماس أن يعقد مؤتمراً صحفياً بعد تقديم الالتماس. قد يستغرق سنوات.
كم يستغرق الإجراء؟	جلسات الاستماع الخاصة بتقصي الحقائق، وشهادة الخبراء والالتماسات المكتوبة، وجلسات الاستماع الشفوية.
هل الإجراءات المؤقتة أو العاجلة متاحة؟	ما هي الإجراءات، إن وجدت، التي يمكن للألية اتخاذها لمساعدتها في التوصل إلى قرار؟ مثل جلسات الاستماع الخاصة بتقصي الحقائق، أو الزيارات الميدانية أو الالتماسات المكتوبة أو جلسات الاستماع الشفوية... الخ
	نعم

## ٣-٥ النظام الأفريقي

يقوم النظام الأفريقي لحماية حقوق الإنسان على أساس الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب الذي تم تبنيه تحت رعاية منظمة الوحدة الأفريقية. وما زالت مهمة الإشراف على احترام الميثاق مقصورة على اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب. وفي إطار عملها، قامت اللجنة الأفريقية بتعيين عدد من المقررين للخصوص، منهم مقرررون للإجراءات الخارجة عن اختصاص القضاء، ومقرررون لحقوق المرأة، والأكثر صلة بموضوع هذا الكتاب هم المقررون المختصون بالسجون وأحوال الاحتجاز في أفريقيا. وفي عام ١٩٩٨، تم تبني بروتوكول بغرض تأسيس محكمة أفريقية تعمل جنباً إلى جنب مع اللجنة، ولكن هذه المحكمة لن تبدأ نشاطها إلا بعد توقيع ١٥ دولة على البروتوكول. وعلى أساس المؤشرات الصادرة عن الدول الأفريقية، فإن ذلك سوف يستغرق ما بين خمس وعشر سنوات.

اللغات: اللغات الرسمية للجنة هي العربية والإنجليزية والفرنسية والبرتغالية، ولكن من الناحية العملية، تستخدم سكرتارية اللجنة اللغتين الإنجليزية والفرنسية. وإذا رغبت دولة من الدول الأطراف في تقديم مستند بلغة أخرى، فإنها تتولى ترتيبات ترجمتها.

جدول ٢٩: حقائق أساسية: اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

حقائق أساسية عن: اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب		
المنشأ:	كيف تم إنشاؤها؟	بموجب الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب لعام ١٩٨١
	متى بدأ عملها؟	١٩٨٧
التكوين:	من كم شخص تتكون؟	١١
	هل هؤلاء الأشخاص خبراء مستقلون أم ممثلو دول؟	خبراء مستقلون
الغرض:	الهدف العام	تعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب في أفريقيا
	الوظائف	<ul style="list-style-type: none"> <li>دراسة تقارير الدول (المادة ٦٢ من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب).</li> <li>المراقبة (المادة ٤٥ من الميثاق)</li> <li>تقصي الحقائق (المادتان ٤٥ ، ٥٨ من الميثاق)</li> <li>تلقي المراسلات، بما في ذلك الواردة من الدول (المادة ٤٧، الميثاق) ومن الأفراد (تلقائياً) (المادة ٥٥، الميثاق)</li> </ul>

## ١-٣-٥ آليات التبليغ

١-٣-٥-١ اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

## ١-٣-٥-١-١ الوظائف

يمكن للجنة الأفريقية أن:

- تدرس تقارير الدول الدورية (المادة ٦٢ من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب)
- تُجرى البحوث والدراسات، ويشمل ذلك زيارات تقصي الحقائق (المادة ٤٥ (١) (أ)، اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب)
- تجري دراسة متعمقة وتشارك مشاركة فعلية في أعمال التحقيق وذلك في حال تلقي معلومات تفيد بوجود سلسلة من الانتهاكات الخطيرة والكبيرة لحقوق الإنسان (المادة ٥٨ من الميثاق)

أنظر الباب الثالث، الفصل ٢-٣، للاطلاع على إشارة عن كيفية عمل إجراءات تقارير الدول.

٥-٣-١-٢ أفكار مفيدة ومحددة

- يمكن لأي منظمة غير حكومية جادة، سواء أفريقية أو غير أفريقية، أن تتقدم لطلب وضع مراقب مع اللجنة الأفريقية. وليس من الضروري التمتع بوضع مراقب لكي ترسل معلومات، ولكن الحصول على هذا الوضع يعطي للمنظمة امتيازات معينة: تحاط علماء بالاجتماعات العامة وتحضرها وتشارك فيها، وتتلقى الوثائق والمطبوعات من اللجنة الأفريقية، وتطلب إضافة بند معين إلى جدول أعمال اللجنة، مع ملاحظة أن أي طلب من هذا النوع يجب أن يقدم قبل عشرة أسابيع على الأقل من افتتاح الدورة.

ويجب أن يقدم طلب وضع مراقب كتابة، كما يجب أن يحتوي على: تشكيل المنظمة، ومعلومات عن هيكلها، وقيادتها، وعضويتها، وأنشطتها. ومن المفيد أيضاً إرفاق نسخ من أي مطبوعات، أو تقارير عن الأنشطة. ويتم تعيين مندوب لفحص الطلبات وإصدار توصيات للجنة الأفريقية بشأن قبول الطلب أو عدم قبوله.

٥-٣-١-٢ المقرر الخاص للسجون وأحوال الاحتجاز في أفريقيا

جدول ٣٠: حقائق أساسية: المقرر الخاص للسجون وأحوال الاحتجاز في أفريقيا

حقائق أساسية عن: المقرر الخاص للسجون وأحوال الاحتجاز في أفريقيا		
المنشأ:	كيف تم إنشاؤه؟	بموجب قرار اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب لعام ١٩٩٦.
	متى بدأ عمله؟	١٩٩٦
التكوين:	من كم شخص يتكون؟	١
	هل هؤلاء الأشخاص خبراء مستقلون أم ممثلو دول؟	خبراء مستقلون
الغرض:	الهدف العام	دراسة الأوضاع بالنسبة للأشخاص المحرومين من حرياتهم في الدول الأعضاء في الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.
	الوظائف	<ul style="list-style-type: none"> <li>• المراقبة</li> <li>• تقصي الحقائق</li> </ul>

ويتمتع المقرر الخاص للسجون بالقدرة على ممارسة وظائفه فيما يتعلق بكل الدول الأعضاء في الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.

ويستطيع المقرر الخاص للسجون أن:

- يشارك في أعمال المراقبة بهدف تحديد جوانب المشكلة واقتراح التوصيات لحلها
- يصدر التوصيات بشأن القضايا الفردية
- يوصي بإجراء عاجل في القضايا الفردية
- يتلقى المعلومات و يسعى للحصول عليها فيما يتعلق بالقضايا والمواقف الواقعة في نطاق تفويضه

- يقوم بزيارات لتقصي الحقائق بموافقة الدول المعنية، ويقدم التقارير الخاصة بهذه الزيارات إلى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في جلسة عامة. ورغم أن الميثاق نفسه ينص على عدم إعلان التقارير إلا بقرار من مجلس رؤساء ورؤساء حكومات دول منظمة الوحدة الأفريقية، إلا أن اللجنة - من الناحية العملية - تقوم بإعلانها دون الرجوع إلى المنظمة.

وتشمل مواطن الاهتمام الرئيسية بالنسبة للمقررين الخصوص للسجون ما يلي:

- أحوال السجون
- الأحوال الصحية في ظروف الاحتجاز
- الاحتجاز أو السجن التعسفي أو بدون محاكمة
- معاملة الأشخاص المحرومين من حرياتهم
- ظروف الاحتجاز بالنسبة لأصحاب الحساسيات الخاصة مثل اللاجئين، أو الأشخاص الذين يعانون من إعاقات بدنية أو عقلية، أو الأطفال

### ٥-٣-٢ إجراءات الشكاوى: اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

جدول ٣١: الترتيب الزمني الأساسي لإجراء الشكاوى الفردية: اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب



٥-٣-٢-١ ما هي اشتراطات القبول؟

يتم الإعلان بأن المعلومات غير مقبولة إذا:

- لم تتضمن الإشارة إلى اسم صاحبها (رغم أنه بإمكانه أن يطلب من اللجنة عدم ذكر اسمه)
- لم تستند الإجراءات العلاجية المحلية، إلا إذا كانت هذه الوسائل مطولة بدرجة غير معقولة (أنظر الأفكار المفيدة التالية)
- لم يتم تقديمها خلال فترة معقولة من استنفاد الإجراءات العلاجية المحلية
- كانت غير متوافقة مع نصوص ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية أو الميثاق الأفريقي.
- كانت مكتوبة بلغة تتضمن إساءة للدولة المعنية
- كانت الادعاءات قائمة على أساس تقارير وسائل الإعلام فقط .
- تناول الطلب أموراً سبق حسمها من جانب الدول المعنية، طبقاً لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية أو الميثاق الأفريقي.

جدول ٣٢: الجوانب العملية لاستخدام إجراء الشكاوى الفردية: الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب

الجوانب العملية لاستخدام إجراء الشكاوى الفردية: الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب	
من الذي يمكنه رفع دعوى في إطار هذا الإجراء؟	أي شخص، أو منظمة غير حكومية، يستطيع تقديم تفاصيل دقيقة لحادثة تساعد على التحقيق فيها - وليس من الضروري أن يكون الضحية أو عائلته، وذلك مراعاة للصعوبات العملية المرتبطة بالظروف الأفريقية.
هل هناك موعد نهائي لتقديم الطلب؟	يجب تقديم الطلب خلال فترة معقولة، ولكن اللجنة تفسر ذلك بسخاء شديد.
هل بإمكانك رفع دعوى في إطار هذا الإجراء إذا كان قد سبق لك رفع دعوى في إطار إجراء معني بنفس الحقائق؟	لا
هل تحتاج إلى تمثيل قانوني؟	لا، ولكنه مسموح به.
هل المساعدة المالية متاحة؟	لا
هل تُقبل مذكرة الاستشاري؟	قد تُقبل أية معلومات من شأنها أن تساعد اللجنة، ولكن سرية الإجراء يجب أن يحترمها الجميع.
من الذي يطلع على المراسلات؟	تبقى هوية صاحب المراسلة سرية إذا طلب ذلك.
كم يستغرق الإجراء؟	كان هناك تأخير لفترات طويلة في الدعاوى الأولى ولكن الإجراء يستغرق الآن ما بين ١٨ شهراً وعامين.
ما هي الإجراءات، إن وجدت، التي يمكن للألية استخدامها لمساعدتها في التوصل إلى قرار؟ مثل تقصي الحقائق والزيارات الميدانية والالتماسات المكتوبة وجلسات الاستماع... الخ	الالتماسات المكتوبة وجلسات الاستماع والزيارات الميدانية في الحالات التي تضمن مجموعات من أصحاب الشكاوى.
هل تتاح الإجراءات المؤقتة أو العاجلة؟	نعم

٥-٣-٢-٢ أفكار مفيدة ومحددة

- تنتقل اللجنة إلى مرحلة النظر في المعلومات المقدمة حتى في حالة عدم رد الدولة المعنية على الادعاءات.
- بالإضافة إلى التفاصيل الأساسية، يجب أن تشير إلى ما إذا كانت المعلومات متعلقة بانتهاكات خطيرة أو كبيرة لحقوق الإنسان والشعوب.
- في حالات الانتهاكات الخطيرة والكبيرة، وعندما تتعلق الشكاوى بأعداد كبيرة من الناس أو انتهاكات مستمرة لفترة طويلة، لا تتطلب اللجنة استنفاد الإجراءات العلاجية المحلية على أساس أن ذلك أمر غير عملي و/أو غير معقول.

- كبديل لذلك، عندما تتعلق الادعاءات بانتهاكات خطيرة وكبيرة، من الممكن أن تستند المراسلات إلى المادة ٥٨، لكي تتجنب اشتراط استنفاد الإجراءات العلاجية المحلية.
- تطلب اللجنة من أصحاب المراسلات ذكر أسمائهم وعناوينهم، ولكن عندما تجعل الظروف من ذلك أمراً غير عملي (في حالة وجود عدد كبير من الضحايا، على سبيل المثال)، فقد لا يكون من الضروري تسجيل أسماء كل الضحايا المعنيين. إلا أن المعلومات يجب أن تكون دقيقة بدرجة كافية لتجعل من الممكن إجراء التحريات اللازمة.
- قدر كبير من إجراءات الشكاوى الفردية تم تطويره من خلال لائحة الإجراءات والممارسة الخاصة باللجنة - فلا تندش إذا لم تجد كثيراً من المعلومات عن الإجراءات في الميثاق نفسه.

#### ٥-٤ أقاليم أخرى

لا توجد في الوقت الراهن أقاليم أخرى أرست إجراءات رسمية للنظر في الادعاءات الخاصة بانتهاكات حقوق الإنسان، رغم أن أقاليم كثيرة بدأت بالفعل تولي اهتماماً متزايداً بحقوق الإنسان بوجه عام. وقد تشهد السنوات القادمة تزايداً في عدد الهيئات الدولية القادرة على البحث في الادعاءات، وربما تقوم هيئات إقليمية جديدة على أساس الإجراءات التي تم تأسيسها وتجربتها واختبارها على أكمل وجه بالنسبة لأوروبا وأمريكا وأفريقيا.

والى أن يتم ذلك، فمن الأهمية بمكان ألا يثنى عن عزمك عدم وجود إجراءات علاجية دولية قريبة منك - فالهيئات التابعة للأمم المتحدة لا تعترضها الحدود الجغرافية، وتستطيع التفتيش على الأوضاع في جميع أنحاء العالم، فعليك أن تتحقق من الاتفاقيات التي يدخل بلدك طرفاً فيها، وتذكر أن الإجراءات التي لا تتبع اتفاقيات معينة بإمكانها التفتيش على أوضاع حقوق الإنسان في أي دولة تكون عضواً في الأمم المتحدة.



## ٦ جداول التقييم المقارن للإجراءات الدولية

جدول ٣٣: التقييم المقارن ١- لجنة مكافحة التعذيب، ولجنة حقوق الإنسان، ولجنة القضاء على التمييز العنصري (عام)

CERD		HRC		CAT			
IC	SR	IC	SR	IC	IP	SR	
لا	نعم	لا	نعم	لا	لا	نعم	إلى أي مدى تتلاءم الآلية مع: ← جذب الانتباه إلى موقف معين؟
نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	من الجائز	نعم	• هل الإجراءات علني؟
لا	لا	لا	لا	لا	نعم	لا	• هل نتائجها علنية؟
-	-	-	-	-	من الجائز	-	• هل يمكن للآلية القيام بزيارات لتقصي الحقائق؟
-	-	-	-	-	-	-	• هل يتم إعلان نتائج هذه الزيارات؟
لا	نعم	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	← السعي إلى إحداث تغييرات في الموقف العام؟
-	لا	-	لا	لا	لا	لا	• هل يمكن للآلية أن تصدر توصيات ذات طبيعة عامة أو منتظمة؟
-	يتفاوت	-	يتفاوت	قانون الدعاوى غير كاف	نعم	يتفاوت	• هل الدولة ملزمة قانوناً بالالتزام بهذه التوصيات؟
-	التقرير التالي	-	جاري تطويره	لا، ولكنها لا تُستبعد	لا، ولكنها تفعل ذلك حالة بحالة	التقرير التالي	• هل تملك الآلية إجراءً للمتابعة؟
-	لا	-	لا	لا	قد تصدر تلخيصاً بالنتائج	لا	• هل هناك عقوبات خاصة تستطيع الآلية فرضها على الدول التي لا تتعاون معها؟
	لا						← البحث عن إجراء علاجي فردي؟ من آلية التبليغ: إعلان دعوى فردية في سياق موقف عام
	لا		لا		نعم، رغم أنها غالباً مألاً لتفعل ذلك	لا	منع الترحيل
	-		-		لا	-	• هل يمكن للآلية إصدار توصيات في الدعاوى الفردية؟
	-		-		نعم	-	• هل الدول ملزمة قانوناً بالالتزام بهذه التوصيات؟
	لا		لا		لا	-	• هل تُلزم الدول عادة بالتوصيات؟
	لا		لا		نعم	-	• هل تملك الآلية إجراءً لمتابعة القضايا الفردية؟
	لا		لا		لا	-	• هل الإجراءات العاجلة متاحة؟
					لا	-	• هل الدولة ملزمة قانوناً بالإذعان لهذه الإجراءات؟
					نعم	-	• هل تُلزم الدول عادة بهذه الإجراءات؟

إيضاح: CERD = لجنة مكافحة التعذيب؛ HRC = لجنة حقوق الإنسان؛ CERD = لجنة القضاء على التمييز العنصري؛ SR = إجراءات تقارير الدول؛ IC = إجراءات التحريات؛ IP = إجراءات الشكاوى الفردية.

جدول ٣٤: التقييم المقارن ٢- لجنة حقوق الطفل، ولجنة القضاء على التمييز ضد النساء، والمقررون الخصوص، والإجراء ١٥٠٣ (عام)

1503 COM	CR-CHR		CEDAW	CRC	
	FF	COM	SR	SR	
لا	لا	لا	نعم	نعم	إلى أي مدى تتلاءم الآلية مع: ← جذب الانتباه إلى موقف معين؟ • هل الإجراء علني؟ • هل نتائجه علنية؟
لا، ولكن يتم الإعلان عن كون دولة ما قيد الدراسة.	نعم	نعم	نعم	نعم	
نعم، ولكنها عادة ما لا تمارس هذا الخيار	نعم	لا	لا	لا	• هل يمكن للآلية تنفيذ زيارات لتقصي الحقائق؟ • هل يتم إعلان نتائج هذه الزيارات؟
لا	نعم	-	-	-	
نعم ولكن على أساس سري	نعم	نعم	نعم	نعم	← السعي إلى إحداث تغييرات في الموقف العام؟ • هل يمكن للآلية أن تصدر توصيات ذات طبيعة عامة أو منتظمة؟ • هل الدولة ملزمة قانوناً بالالتزام بهذه التوصيات؟
لا	لا	لا	لا	لا	• هل تلتزم الدول عادة بالتوصيات؟ • هل تمتلك الآلية إجراءً للمتابعة؟
يتفاوت	غالباً	يتفاوت	يتفاوت	يتفاوت	
يمكنها الإبقاء على الدولة قيد الدراسة حتى العام التالي	حوار متابعة	يمكن مواصلة الحوار	التقرير التالي	التقرير التالي	
قد تحيل المسألة إلى إجراء عام وقد يتضمن ذلك تعيين مقرر خاص	يمكنها إصدار بيان عندما تقدم التقرير إلى UNCHR	لا	لا	لا	• هل هناك عقوبات خاصة تستطيع الآلية فرضها على الدول التي لا تتعاون معها؟
					← البحث عن إجراء علاجي فردي؟ من آلية التبليغ: إعلان قضية فردية في سياق موقف عام منع الترحيل • هل يمكن للآلية إصدار توصيات في القضايا الفردية؟ • هل الدولة ملزمة قانوناً بالالتزام بهذه التوصيات؟ • هل تُلزم الدول عادة بالتوصيات؟ • هل تملك الآلية إجراءً لمتابعة القضايا الفردية؟ • هل الإجراءات العاجلة متاحة؟ • هل الدولة ملزمة قانوناً بالالتزام بهذه الإجراءات؟ • هل تلتزم الدول عادة بهذه الإجراءات؟
	نعم	نعم	لا	لا	
	لا	لا	-	-	
	باننظام	يتفاوت	-	-	
	يمكنها مواصلة الحوار	فرصة للمصدر للتعليق على رد الدولة	لا	لا	
	نعم	نعم	لا	لا	
	لا	لا	-	-	
	باننظام	باننظام	-	-	

إيضاح: CRC = لجنة حقوق الطفل؛ CEDAW = لجنة القضاء على التمييز ضد النساء؛ 1503 = الإجراء ١٥٠٣؛ SR-CHR = مقرر خاص/ مجموعات عمل/ خبراء مستقلون/ ممثلون خصوص للجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة؛ SR = إجراء تقارير الدول؛ FF = تقصي الحقائق؛ COM = إجراءات المراسلات

جدول ٣٥: التقييم المقارن ٣- اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب، ولجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان ومحكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان (عام)

IACT	IACN		CPT	
	IC	FF	FF	
لا	لا	لا	لا	إلى أي مدى تتلاءم الآلية مع: ← جذب الانتباه إلى موقف معين؟ • هل الإجراء علني؟ • هل نتائجها علنية؟ • هل يمكن للآلية تنفيذ زيارات لتقصي الحقائق؟ • هل يتم إعلان نتائج هذه الزيارات؟
نعم	ليس ألياً	أنظر تقصي الحقائق	أنظر تقصي الحقائق	
نعم	نعم	نعم	نعم	
يتم الرجوع إليها في الحكم	ليس ألياً	عادة	فقط إذا وافقت الدولة على النشر. ومن الناحية العملية معظم الدول توافق	
نعم	نعم	نعم	نعم	← السعي إلى إحداث تغييرات في الموقف العام؟ • هل يمكن للآلية أن تصدر توصيات ذات طبيعة عامة أو منظمة؟ • هل الدولة ملزمة قانوناً بالالتزام بهذه التوصيات؟ • هل تلتزم الدول عادة بالتوصيات؟ • هل تمتلك الآلية إجراءً للمتابعة؟
نعم	لا	لا	لا	
نعم	يتفاوت	يتفاوت	نعم	
قد تطلب إحاطتها علماً بالخطوات التي تم اتخاذها	قد تطلب إحاطتها علماً بالخطوات التي تم اتخاذها	زيارات متابعة	زيارات متابعة وحوار مستمر	
لا	تقرير عام / الرجوع إلى المحكمة	لا	بيان عام	• هل هناك عقوبات خاصة تستطيع الآلية فرضها على الدول التي لا تتعاون معها؟
				← البحث عن إجراءات علاجية فردية؟ من آلية التبليغ: إعلان دعوى فردية في سياق موقف عام منع الترحيل • هل يمكن للآلية إصدار توصيات في الدعاوى الفردية؟ • هل الدولة ملزمة قانوناً بالالتزام بهذه التوصيات؟ • هل تلتزم الدول عادة بالتوصيات؟ • هل تملك الآلية إجراءً لمتابعة الدعاوى الفردية؟ • هل الإجراءات العاجلة متاحة؟ • هل الدول ملزمة قانوناً بالالتزام بتلك الإجراءات؟ • هل تلتزم الدول عادة بهذه الإجراءات؟
		نعم	نعم	
		لا	لا	
		يتفاوت	نعم	
		قد تتحرى عن القضية	يمكن أن يحدث	
		نعم	يمكن أن يحدث	
		لا	لا	
		يتفاوت	نعم	

إيضاح: IACT = اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب؛ IACN = لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان؛ محكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان؛ IC = إجراءات الشكاوى الفردية؛ FF = تقصي الحقائق؛

جدول ٣٦: التقييم المقارن ٤- اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب والمقرر الخاص للسجون وأحوال الاحتجاز في أفريقيا (عام)

SRP		ACNHR			
COM	FF	IC	FF/IDS	SR	
					إلى أي مدى تتلاءم الآلية مع:
					← جذب الانتباه إلى موقف معين؟
					• هل الإجراء علني؟
					• هل نتائجه علنية؟
					• هل يمكن للآلية تنفيذ زيارات لتقصي الحقائق؟
					• هل يتم إعلان نتائج هذه الزيارات؟
					← السعي إلى إحداث تغييرات في الموقف العام؟
					• هل يمكن للآلية أن تصدر توصيات ذات طبيعة عامة أو منظمة؟
					• هل الدولة ملزمة قانوناً بالالتزام بهذه التوصيات؟
					• هل تلتزم الدول عادةً بالتوصيات؟
					• هل تمتلك الآلية إجراءً للمتابعة؟
					• هل هناك عقوبات خاصة تستطيع الآلية فرضها على الدول التي لا تتعاون معها؟
					← البحث عن إجراء علاجي فردي؟
					من آلية التبليغ:
					إعلان قضية فردية في سياق موقف عام منع الترحيل
					• هل يمكن للآلية إصدار توصيات في القضايا الفردية؟
					• هل الدولة ملزمة قانوناً بالالتزام بهذه التوصيات؟
					• هل تلتزم الدول عادةً بالتوصيات؟
					• هل تملك الآلية إجراءً لمتابعة القضايا الفردية؟
					• هل الإجراءات العاجلة متاحة؟
					• هل الدولة ملزمة قانوناً بالالتزام بهذه الإجراءات؟
					• هل تلتزم الدول عادةً بهذه الإجراءات؟

إيضاح: ACNHR = اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ؛ SRP/مقرر خاص بالسجون وأحوال الاحتجاز في أفريقيا؛ SR = إجراءات تقارير الدول؛ FF = تقصي الحقائق؛ IDS = دراسة متعمقة؛ IC = إجراءات الشكاوى الفردية؛ COM = إجراءات المراسلات

الباب الثالث - رد الفعل تجاه المعلومات التي تم جمعها

جدول ٣٧ : التقييم المقارن ٤ - لجنة مكافحة التعذيب ، لجنة حقوق الإنسان ، لجنة القضاء على التمييز العنصري (إجراءات الشكاوي الفردية)

CERD	HRC	CAT	
نعم من الممكن إشارة إلى العمل الضروري لاستعادة الالتزام لا يتفاوت لا	نعم نعم إشارة إلى العمل الضروري لاستعادة الالتزام لا يتفاوت لا	نعم نعم إشارة إلى العمل الضروري لاستعادة الالتزام لا عادة لا ، ولكن قد تطلب أن تحاط علمياً بأية خطوات تتخذ	إلى أي مدى تتلاءم الآلية مع : ← البحث عن إجراء علاجي فردي ؟ من إجراءات الشكاوي: التعرف قانونياً على الانتهاك منع الترحيل • أي صورة من صور التعويض ، إن وجدت ، يمكن منحها ؟ • هل الدول ملزمة قانوناً بالالتزام بالقرار النهائي ؟ • هل الدول تلتزم عادةً بهذا القرار ؟ • هل توجد أي طريقة لتطبيق القرار ؟  • هل الإجراءات المؤقتة أو العاجلة متاحة ؟ • هل الدول ملزمة قانوناً بالالتزام بهذه الإجراءات ؟ • هل تلتزم الدول عادةً بهذه الإجراءات ؟
نعم لا نعم	نعم لا نعم	نعم لا عادة	

إيضاح: CAT = لجنة مكافحة التعذيب؛ HRC = لجنة حقوق الإنسان؛ CERD = لجنة القضاء على التمييز العنصري.

جدول ٣٨ : التقييم المقارن ٥ - المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان ، محكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان، اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان (إجراءات الشكاوي الفردية)

ACNHR	IACT	IACN	ECTHR	
نعم نعم -	نعم نعم يمكن أن يشمل تعويضاً وإجراءات علاجية أقل تقليدية	نعم نعم -	نعم نعم يمكن أن يشمل تعويضاً مالياً	إلى أي مدى تتلاءم الآلية مع : ← البحث عن إجراء علاجي فردي ؟ من إجراءات الشكاوي : التعرف قانونياً على الانتهاك منع الترحيل • أي صورة من صور التعويضات ، إن وجدت ، يمكن منحها ؟ • هل الدول ملزمة قانوناً بالالتزام بالقرار النهائي ؟ • هل تلتزم الدول عادةً بالقرار ؟ • هل هناك أي طريقة لتطبيق القرار ؟  • هل الإجراءات المؤقتة أو العاجلة متاحة ؟ • هل الدول ملزمة قانوناً بالالتزام بهذه الإجراءات ؟ • هل تلتزم الدول عادةً بهذه الإجراءات ؟
لا أحياناً لا	نعم نعم قد تتم متابعتها في المحاكم المحلية	لا يتفاوت لا ، رغم أن إمكانية الإحالة إلى المحكمة أو نتائج النشر من جانب لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان قد تُحرك عملية الالتزام	نعم نعم قد تتولى ذلك لجنة الوزراء	
نعم لا أحياناً	نعم نعم نعم	نعم لا يتفاوت	نعم لا نعم	

إيضاح: ECTHR = المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان؛ IACN = لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان؛ IACT = محكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان؛ ACNHR = اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

## ٧ أين يمكنك أن تبحث عن مساعدات أخرى؟

### ٧-١ لماذا قد ترغب في البحث عن مساعدات أخرى؟

إن الإجراءات الرسمية أمام الهيئات الدولية التي أنشئت لغرض وحيد وهو تقييم ما إذا كانت الدول تحترم التزاماتها طبقاً للقانون الدولي ليست على الإطلاق المصدر الوحيد من مصادر المساعدة الذي يمكن أن تلجأ إليه بشأن ادعاءات التعذيب. فهناك عدد من الأسباب التي تجعل من الممكن طلب المساعدة من مصدر آخر، بالإضافة إلى، أو بدلاً من، اللجوء إلى الإجراءات الرسمية.

- في ظروف معينة، قد تتردد في التوجه إلى الآليات الرسمية، ربما لحرصك على سلامتك الشخصية، وربما للترهيب الذي يحيط بالعملية. وفي الحالات التي تكون لديك فيها معلومات يمكن أن تساعد شخصاً على الحصول على إجراء علاجي أو حتى على إنقاذ حياته أو حياتها، أو قد تكون لها أهمية خاصة بالنسبة للهيئات الدولية يجب عليك على الأقل أن تفكر في مسار للأحداث لا ينطوي بالضرورة على توريطك شخصياً، ولكنه يضمن عدم ضياع المعلومات. ويتمثل أحد الحلول الممكنة في تمرير المعلومات إلى منظمة أو مجموعة أخرى قد تكون في وضع أفضل لمتابعتها. كما أن هناك منظمات يمكنك اللجوء إليها لتحصل على الدعم والإرشاد، وقد تقدم لك النصيحة بشأن المسار الأفضل للأحداث.
- سواء استخدمت أو لم تستخدم في سعيك للإجراء العلاجي إجراءً رسمياً فمن الأهمية بمكان أن تتذكر أن أفضل مساعدة يمكن أن تقدمها لضحية التعذيب هي الدعم وإعادة التأهيل. ومرة أخرى، هناك منظمات متخصصة في هذا المجال، قد ترغب في الاتصال بها.
- لعل من أكثر الوسائل فعالية وسرعة في استخدام الإجراءات الرسمية هي التأثير على المشرّعين، وخصوصاً أعضاء لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة واللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، ومجموعة مختلفة من الهيئات السياسية الأخرى.

جدول ٣٩: المصادر الممكن الحصول على المساعدة منها

نوع المساعدة	المصادر الممكنة (أنظر الملحق ٢ لمزيد من التفاصيل)
المنظمات التي قد تتخذ إجراءً بنفسها على أساس معلوماتك	<ul style="list-style-type: none"> <li>• اللجنة الدولية للصليب الأحمر.</li> <li>• مفوض الأمم المتحدة الأعلى للاجئين</li> <li>• منظمات دولية أو محلية غير حكومية أكثر خبرة.</li> <li>• بعثات ميدانية مثل البعثات التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، أو مفوض الأمم المتحدة الأعلى لحقوق الإنسان، أو المنظمات الدولية غير الحكومية الكبيرة.</li> <li>• منظمات خاصة بالضحايا مثل مؤتمرات منظمة العمل الدولية أو الاتحاد الدولي للبرلمانات.</li> </ul>
المنظمات التي قد تتمكن من تقديم المشورة أو الدعم	<ul style="list-style-type: none"> <li>• منظمات دولية أو محلية غير حكومية أكثر خبرة.</li> <li>• المنظمات والشبكات المهنية.</li> </ul>
المنظمات التي قد تتمكن من المساعدة عن طريق دعم الضحايا وإعادة تأهيلهم	<ul style="list-style-type: none"> <li>• صندوق الأمم المتحدة التطوعي لضحايا التعذيب.</li> <li>• منظمات إعادة التأهيل الدولية والمحلية غير الحكومية.</li> </ul>
المنظمات أو الهيئات التي قد يكون فيها التأثير على المشرّعين فعالاً	<ul style="list-style-type: none"> <li>• لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة</li> <li>• اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان.</li> </ul>

## ٧-٢-١ اللجنة الدولية للصليب الأحمر

اللجنة الدولية للصليب الأحمر هي منظمة محايدة مستقلة تعمل أساساً في ظروف الصراع المسلح، ولكنها تعمل أيضاً في مواقف العنف والاضطرابات السياسية. ويقع المركز الرئيسي للمنظمة في جنيف بسويسرا، إلا أن بعثاتها الميدانية تنتشر في كثير من الدول التي تحتاج إلى أنشطتها. ويتم ذلك عادة من خلال اتفاق مع السلطة الحاكمة. وتتمثل إحدى وظائف هذه المنظمة في تلك الظروف في العمل كوسيط محايد بين المحتجزين وبين السلطات التي تحتجزهم. ويقوم ممثلو اللجنة بزيارات إلى أماكن الاحتجاز التي يُستبقى فيها الأشخاص لعلاقتهم بالصراع أو الاضطرابات، حيث يتحققون من أحوال الحجز والمعاملة فيه، ويجرون مقابلات مع المحتجزين بشأن تجربتهم في الحجز. وتتطلب هذه المهمة أن يكون لهم حق الوصول إلى جميع أماكن الاحتجاز التي يُستبقى فيها الأشخاص الذين يدخلون في نطاق أنشطتهم، وأيضاً حق الالتقاء بالمحتجزين أنفسهم في لقاءات خاصة دون شهود. ومقابل ذلك، يلتزمون بالسرية المطلقة بالنسبة لما يلاحظون أثناء هذه الزيارات. وبفضل هذه الامتيازات والوسائل الخاصة، غالباً ما تتمكن اللجنة الدولية للصليب الأحمر من الوصول إلى أماكن احتجاز لا تستطيع المنظمات الأخرى أن تصل إليها.

وللجنة الدولية للصليب الأحمر شبكتها الخاصة، وطاقمها الخاص، وتعمل مستقلة عن كافة المنظمات الأخرى. ورغم ذلك، فهي مستعدة لتلقي المعلومات عن أنماط العنف، أو التحري عن محتجزين بعينهم أو عن أشخاص مفقودين، حتى تصبح في وضع يمكنها من المتابعة. وتفضل اللجنة تلقي هذه المعلومات مباشرة من الأقارب، ولكنها تقبلها أيضاً من المنظمات غير الحكومية، على أساس تفهم المبدأ الذي يقضي بأن السرية التي تحكم عمل اللجنة تعني أن المنظمات لا تتوقع تلقي معلومات عن أي إجراء يتم اتخاذه. وفي حالة الأشخاص الذين فقدوا أو اختفوا، قد ترسل اللجنة رداً لأسرهم، وتسعى عادة إلى الاتصال المباشر مع هذه الأسر قبل أن تتخذ أي إجراء. ويتلخص المبدأ الذي تهتدي به اللجنة دائماً في أن أي عمل تقوم به يتم بالإجابة عن الأشخاص أنفسهم وباسمهم، وليس بالإجابة عن أي منظمة أخرى أو باسمها.

وإذا كان للمعلومات أن تصل إلى اللجنة الدولية للصليب الأحمر، فيجب أن تحوي أكبر قدر ممكن من التفاصيل عن الاعتقال والاحتجاز. وكقاعدة عامة، تميل اللجنة إلى العمل بسرعة في الحالات التي تكشف عن نمط معين، أكبر من ذلك الذي تعمل به في حالة القضايا الفردية.

## ٧-٢-٢ مفوض الأمم المتحدة الأعلى للاجئين

يعمل مفوض الأمم المتحدة الأعلى للاجئين في مجال حماية ومساعدة الأشخاص الذين فروا من أوطانهم بسبب خوف حقيقي من الاضطهاد، ولا يستطيعون، أو لا يريدون العودة (لاجئون)، كما يعمل على حماية ومساعدة الجماعات في ظروف مشابهة، مثل الأشخاص المرحلين داخل أوطانهم وضحايا الحروب الأهلية.

وتتمثل إحدى الطرق التي يؤدي بها المفوض هذه الوظائف في العمل من خلال شبكة من العاملين المنتشرين في جميع أنحاء العالم، وفي مواقع تتغير بتغير أماكن الأشخاص الذين يدخلون في نطاق تكليفهم، بما في ذلك العواصم والمخيمات النائية للاجئين والأشخاص المرحلين داخلياً، والمناطق الحدودية البعيدة. والغرض من ذلك في الأساس هو حماية الأشخاص والجماعات، والوصول إلى أدنى حد من مخاطر تعرضهم للهجمات، والتعرف على أسباب احتجازهم أو نفيهم في مواقف معينة. وفي هذا المجال، يصبح من الأهمية بمكان إخطارهم بشأن: (١) أي سوء معاملة يتعرض لها اللاجئون والأشخاص المرحلون داخلياً في مواطنهم الأصلية أو أثناء الترحيل. (٢) أي سوء معاملة يتعرض له هؤلاء المرحلين داخلياً في مخيمات احتجازهم.

## ٧-٢-٣ البعثات والزيارات الميدانية

قد تقوم المنظمات الدولية، سواء كانت حكومية مثل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، بإرسال بعثات ميدانية أو إجراء زيارات ميدانية. وهذه قد تكون متواصلة أو طارئة (استجابة لحدث أو موقف معين). والغرض منها في معظم الأحيان هو مراقبة الموقف وجمع المعلومات عنه. وهي تعتمد في ذلك بدرجة كبيرة على المعلومات التي تصل من مصادر مختلفة.

## ٧-٢-٤ المنظمات غير الحكومية، الدولية والقومية أو المحلية، ومنظمات الدعم الأخرى

توجد أعداد كبيرة من المنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية. ومن الطبيعي أن يكون الاتصال الأول بإحدى المنظمات المحلية الكبيرة والتي تتمتع بالخبرة، حيث أن هذه هي أفضل طريقة للتوصل إلى المعلومات الأساسية عن الإجراءات العلاجية المحلية، أو عن الاتفاقيات التي تدخل الدولة طرفاً فيها. وباستطاعة المنظمات الدولية غير الحكومية أن تقدم مساعدة لا تقدر بثمن، إما عن طريق تولي مسؤولية إحالة الادعاءات، أو عن طريق إبداء النصيحة بشأن كيفية الشروع فيها. وتتمثل إحدى الصور المفيدة جداً من المنظمات الدولية غير الحكومية في "المنظمة المظلمة"، وهي منظمة غير حكومية تقوم بدور نقطة الاتصال المركزية بالنسبة لشبكة من المنظمات المحلية غير الحكومية الأصغر حجماً. وبصفة عامة، لكي تصبح منظمة محلية غير حكومية عضواً في شبكة، فلا بد لها من أن توضح أهدافها وطرق عملها ... الخ، ولا بد لها أن تثبت أنها ومعلوماتها مصدر يمكن الاعتماد عليه. أنظر الملحق ٢، للاطلاع على أمثلة من هذه المنظمات.

كما يمكن أيضاً الحصول على المساعدة والدعم من المنظمات المهنية وشبكات الدعم. أنظر الملحق ٢ للاطلاع على أمثلة من هذه المنظمات.

## ٧-٢-٥ صندوق الأمم المتحدة التطوعي لضحايا التعذيب، الأمم المتحدة

تم إنشاء صندوق الأمم المتحدة التطوعي لضحايا التعذيب بغرض توزيع التمويل على المنظمات غير الحكومية التي تتولى القيام بتوفير المساعدة الطبية والنفسية والقانونية والاجتماعية والمالية والإنسانية وغيرها لضحايا التعذيب وعائلاتهم. وأي منظمة غير حكومية ترغب في إنشاء مثل هذا المشروع، يمكنها التقدم إلى الصندوق بطلب منحة. وهناك استمارة طلب يجب تعبئتها لبيان معلومات مفصلة عن المشروع المقترح، وعلى المنظمة أن تقدم إفادة بشأن أوجه إنفاق المنحة. ويحل موعد التقديم بحلول الحادي والثلاثين من ديسمبر من كل عام، ويتم توزيع المنح بعد ذلك بستة أشهر تقريباً. أنظر الملحق ٢ للاطلاع على التفاصيل.

## ٧-٢-٦ التأثير على المشرعين وأصحاب القرارات

ليس هناك بديل للرأي العام إذا تعلق الأمر بالرغبة في التغيير. ولاشك في أن المحاولة المستمرة للتأثير على المشرعين وأصحاب القرارات يمكن أن تساعد في تركيز الضوء على انتهاكات حقوق الإنسان. ولعل من أهم صور التأثير، تلك التي تحدث في جنيف أثناء دورات انعقاد لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان واللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، فمحاولة التأثير على ممثلي الدول والأعضاء يمكن أن تحدد الفرق بين إسقاط بند من جدول الأعمال وبين إصدار قرار بإدانة دولة. فإذا أردت المشاركة، عليك الاتصال بإحدى المنظمات غير الحكومية في جنيف، والتي يمكن أن تساعدك وتمدك بمعلومات عن كيفية التقدم بطلب حضور الجلسات، وعن كيفية إبلاغ المعلومات تحريراً وشفوياً. أنظر الملحق رقم ٢ للاطلاع على كيفية الاتصال.

وتشمل المنديات الأخرى التي يحدث فيها التأثير على المشرعين بشكل فعال بشأن قضايا حقوق الإنسان الأجهزة السياسية للمنظمات الدولية مثل البرلمان الأوروبي، كما تشمل الممثلين الحكوميين (ليس بالضرورة حكومة بلدك) وخصوصاً هؤلاء الذين ينتمون إلى دول مؤثرة).



<p><b>تلخيص</b> الباب الثالث - رد الفعل تجاه المعلومات التي تم جمعها</p>
<p>١ مقدمة عن المسارات المحتملة للأحداث</p>
<p>يمكن اتخاذ إجراء</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• على المستوى الدولي</li> <li>• على المستوى المحلي</li> </ul> <p>إذا أُتيحت الإجراءات العلاجية الفعالة على المستوى المحلي، يجب أن تحاول استخدامها أولاً قبل التوجه إلى الآليات الدولية. وقد تشمل الحلول الممكنة على المستوى المحلي: الدعاوى الجنائية، والدعاوى المدنية، والدعاوى الإدارية، والدعاوى التأديبية، أو طلب حق اللجوء.</p> <p>وعند اختيار مسار العمل على المستوى الدولي يجب أن تضع في اعتبارك:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• توفر الآلية: هل أرباحها مفتوحة أمامك؟</li> <li>• ملائمة الآلية: هل تناسب أهدافك؟</li> </ul>
<p>٢ ما الذي يجب أن تعرفه عن آليات التبليغ الدولية وكيفية استخدامها</p>
<p>آلية التبليغ الدولية هي الآلية التي تتلقى و/أو تسعى إلى الحصول على المعلومات لكي تعد تقريراً أو تعلق على ما إذا كانت الدول تحترم التزاماتها في إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان. ويمكن أن تتعلق المعلومات التي تتلقاها بالإدعاءات الفردية والعمومية، ولكن الهدف النهائي هو الحصول على صورة دقيقة للموقف العام ثم إصدار التوصيات.</p> <p>وفي معظم الأحيان، تؤدي آليات التبليغ الدولية وظائفها من خلال:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• المراقبة</li> <li>• دراسة تقارير الدول</li> <li>• زيارات تفصي الحقائق</li> </ul> <p>ويتفاوت محتوى وشكل الطلب الذي تقدمه حسب وظيفة الآلية (أنظر النص الرئيسي، للاطلاع على المقترحات)، إلا أن كل المراسلات يجب أن تكون:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• من السهل الوصول إليها</li> <li>• متوازنة وتتمتع بالمصداقية</li> <li>• مفصلة</li> </ul>
<p>٣ ما الذي يجب أن تعرفه عن إجراءات الشكاوى الدولية وكيفية استخدامها</p>
<p>تتضمن إجراءات الشكاوى الدولية عملية رسمية تشبه الإجراءات القضائية، يستطيع الأفراد والجماعات من خلالها تقديم الشكاوى إلى هيئة قضائية دولية، بشأن الادعاء بأن حقوقهم الفردية قد جرى انتهاكها في حالة معينة. ويُطلق على الشكاوى من هذا النوع أسماء أخرى مثل الطلبات أو الالتماسات أو المراسلات.</p> <p>وعند النظر في شكوى فردية تطرح الهيئة ذات الصلة سؤاليين رئيسيين:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• هل من المسموح للهيئة دراسة الشكوى؟ وهذه هي مسألة القبول. فإذا وجدت الهيئة أن القضية غير مقبولة (أو أنه من غير المسموح لها أن تقوم بدراستها)، تنتهي القضية، ولا يتم دراسة الحقائق المتعلقة بها. (أنظر النص الرئيسي للاطلاع على الأسباب التي قد تدعو إلى الإعلان بأن قضية ما غير مقبولة)</li> <li>• هل تدل الحقائق على أن انتهاكاً لالتزامات الدولة قد وقع؟ ويسمى ذلك النظر في موضوع الدعوى ويحدث ذلك فقط عندما يثبت أن القضية مقبولة.</li> </ul> <p>ويجب أن تشتمل المراسلات دائماً في إطار إجراءات الشكاوى الدولية على ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• خطاب تغطية يوضح الحد الأدنى من التفاصيل (أنظر النص الرئيسي للاطلاع على المقترحات).</li> <li>• أكبر قدر ممكن من الوثائق المساندة (أنظر النص الرئيسي للاطلاع على المقترحات).</li> </ul>

#### ٤ الآليات والإجراءات: الأمم المتحدة

تتلخص آليات وإجراءات التبليغ في إطار الأمم المتحدة فيما يلي:

- الإجراءات ١٥٠٣
  - الإجراءات الخاصة للجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة: مقرري الموضوعات والدول
  - لجنة مكافحة التعذيب
  - لجنة حقوق الإنسان
  - لجنة حقوق الطفل
  - لجنة القضاء على التمييز ضد النساء
  - لجنة القضاء على التمييز العنصري
- وتقوم إجراءات الشكاوى ذات الصلة في نظام الأمم المتحدة على أساس ما يلي:
- معاهدة مكافحة التعذيب (يتم تنفيذها عن طريق لجنة مكافحة التعذيب)
  - البروتوكول الاختياري للمعاهدة الدولية للحقوق المدنية والسياسية (يتم تنفيذه عن طريق لجنة حقوق الإنسان)
  - معاهدة القضاء على التمييز العنصري (يتم تنفيذها عن طريق لجنة القضاء على التمييز العنصري)

#### ٥ الآليات والإجراءات: الإقليمية

##### أوروبا:

آليات التبليغ ذات الصلة في النظام الأوروبي هي:

- اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب

وتقوم إجراءات الشكاوى ذات الصلة في النظام الأوروبي على أساس:

- المعاهدة الأوروبية لحقوق الإنسان (يتم تنفيذها عن طريق المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان)

##### أمريكا الشمالية والجنوبية:

آلية التبليغ ذات الصلة في النظام الدولي الأمريكي هي:

- لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان

وتقوم إجراءات الشكاوى ذات الصلة في النظام الدولي الأمريكي على أساس:

- المعاهدة الأمريكية لحقوق الإنسان أو الإعلان الأمريكي لحقوق وواجبات الإنسان (يتم تنفيذه بواسطة لجنة الدول الأمريكية ومحكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان)

##### أفريقيا:

آليات التبليغ ذات الصلة في النظام الأفريقي هي:

- اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب
- المقرر الخاص للسجون وأحوال الاحتجاز في أفريقيا

وتقوم إجراءات الشكاوى ذات الصلة في النظام الأفريقي على أساس:

- الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (يتم تنفيذه عن طريق اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب)

#### ٦ أين يمكنك طلب المزيد من المساعدة؟

قد تتردد في اللجوء إلى الآليات الدولية بنفسك، وقد تحتاج دعماً وإرشاداً إما لك أو للضحية. وعندما تتخذ إجراءً بنفسك، قد ترغب في تقوية وتفعيل العملية من خلال محاولة التأثير على المشرعين.

وفي مثل هذه الحالات تشمل المنظمات أو الهيئات التي قد ترغب في اللجوء إليها: تلك التي قد تتخذ إجراءً بنفسها على أساس معلوماتك، أو تلك التي قد تتمكن من تزويدك بالنصيحة والدعم، وأيضاً المنظمات أو الهيئات التي قد تتمكن من المساعدة في دعم الضحية أو إعادة تأهيله، وأخيراً المنظمات أو الهيئات التي يكون فيها التأثير على المشرعين فعالاً.

الملاحق

- ١ الملحق ١- قائمة بالمستندات الهامة
- ٢ الملحق ٢- تفاصيل الاتصال والحصول على المزيد من المعلومات
- ٣ الملحق ٣- استمارات الطلب القياسية
- ٤ الملحق ٤- رسومات الجسم



## ١ الملحق ١ - قائمة بالمستندات الهامة

قد تعد جميع المستندات الواردة أدناه هامة لكل شخص يريد تقديم ادعاءات بسوء المعاملة للجهات الدولية أو حتى في داخل النظام المحلي. وقد تم ترتيبها حسب الموضوع حتى يسهل تحديد جميع المستندات التي تخص موضوعاً محدداً. وفي داخل التقسيمات الخاصة بكل موضوع قُسمت هذه المستندات تقسيماً فرعياً حسب أصلها، أي حسب المنظمة الدولية التي أوجدتها. لا يتسع الكتاب لإدراج جميع هذه المستندات هنا، ولكننا أشرنا في الملحق ٢ إلى المصادر التي يمكن الحصول منها على تلك المستندات.

### ١ المستندات العامة لحقوق الإنسان :

#### الأمم المتحدة:

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
- الميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية
- البروتوكول الاختياري للميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية

#### مجلس أوروبا:

- الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان

#### منظمة الدول الأمريكية :

- الإعلان الأمريكي لحقوق وواجبات الإنسان
- الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان

#### منظمة الوحدة الأفريقية:

- الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب

### ٢ مستندات حقوق الإنسان الخاصة بالتعذيب:

#### الأمم المتحدة :

- إعلان حماية جميع الأشخاص من التعرض للتعذيب وصور المعاملة أو العقوبة الأخرى الوحشية أو اللاإنسانية أو المهينة .
- اتفاقية مكافحة التعذيب وصور المعاملة أو العقوبة الأخرى الوحشية أو اللاإنسانية أو المهينة.

#### مجلس أوروبا:

- الاتفاقية الأوروبية لمنع التعذيب

#### منظمة الدول الأمريكية:

- اتفاقية الدول الأمريكية لمنع التعذيب والمعاقبة عليه.

### ٣ المعايير العامة لمعاملة الأشخاص المحتجزين رسمياً:

#### الأمم المتحدة:

- الحد الأدنى من القواعد المعتادة لمعاملة المسجونين
- المبادئ الأساسية لمعاملة المسجونين
- مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يخضعون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن
- لوائح الأمم المتحدة لحماية الأحداث المحرومين من حريتهم
- لوائح الأمم المتحدة القياسية التي تمثل الحد الأدنى لتطبيق العدالة مع الأحداث ("لوائح بكين")

#### مجلس أوروبا:

- اللائحة الأوروبية للسجن

## ٤ المعايير المهنية:

الأمم المتحدة:

- مبادئ أخلاقيات مهنة الطب المتعلقة بدور موظفي الصحة لا سيما الأطباء في حماية المسجونين والمحتجزين من التعذيب وأشكال المعاملة أو العقاب الوحشية أو اللاإنسانية أو المهينة الأخرى
- اللائحة النموذجية لتشريح الجثث
- قواعد الممارسة السلوكية لموظفي تطبيق القانون
- القواعد الأساسية لاستخدام القوة والأسلحة النارية من قبل مسؤولي تطبيق القانون
- المبادئ الأساسية لدور المحامين
- إرشادات عن دور المدعي العام
- المبادئ الأساسية لاستقلال السلطة القضائية

مجلس أوروبا:

- إعلان عن الشرطة

## ٥ المستندات المتعلقة بالنساء:

الأمم المتحدة:

- إعلان القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء
- إعلان القضاء على العنف ضد النساء

منظمة الدول الأمريكية:

- اتفاقية الدول الأمريكية بشأن منع العنف ضد النساء والقضاء عليه ومعاقبته

## ٦ المستندات المتعلقة بالأطفال:

الأمم المتحدة:

- إعلان حقوق الطفل
- اتفاقية حقوق الطفل
- لائحة الأمم المتحدة لحماية الأحداث المحرومين من حريتهم
- لائحة الأمم المتحدة عن الحد الأدنى لقواعد تطبيق العدالة على الأحداث ("اتفاقية بكين")

منظمة الوحدة الأفريقية:

- الميثاق الأفريقي لحقوق و رعاية الطفل

## ٧ المستندات المتعلقة بالأشخاص المحتجزين لأسباب تتعلق بالصحة العقلية :

الأمم المتحدة:

- مبادئ حماية الأشخاص الذين يعانون من أمراض عقلية وتحسين رعاية الصحة العقلية

## ٨ المستندات المتعلقة بالتمييز العنصري والفصل العنصري والإبادة الجماعية:

### الأمم المتحدة:

- إعلان الأمم المتحدة بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
- الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
- اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والعقاب عليها
- الاتفاقية الدولية بشأن منع جريمة الفصل العنصري والعقاب عليها

## ٩ المستندات المتعلقة بالاختفاء والإعدام بدون محاكمة :

### الأمم المتحدة:

- إعلان حماية جميع الأشخاص من الاختفاء
- مبادئ المنع الفعال والتحقيق في الإعدام بدون محاكمة والإعدام التعسفي والإعدام بمحاكمة موجزة

### منظمة الدول الأمريكية:

- اتفاقية الدول الأمريكية بشأن الأشخاص الذين يرغمون على الاختفاء

## ١٠ مستندات القانون الإنساني :

- اتفاقية جنيف الأولى بشأن تحسين وضع أفراد القوات المسلحة الذين يصابون بجروح ويمرضون في الميدان
- اتفاقية جنيف الثانية بشأن تحسين وضع أفراد القوات المسلحة الذين يصابون بجروح ويمرضون وتتحطم سفينتهم في البحر
- اتفاقية جنيف الثالثة بشأن معاملة سجناء الحرب
- اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية المدنيين في أوقات الحرب
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية جنيف الصادرة في ١٢ أغسطس ١٩٤٩ والمتعلقة بحماية ضحايا الصراعات الدولية المسلحة (بروتوكول ١)
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية جنيف الصادرة في ١٢ أغسطس ١٩٤٩ والمتعلقة بحماية ضحايا الصراعات الدولية المسلحة (بروتوكول ٢)

## ١١ المستندات الأخرى ذات الصلة :

### الولايات المتحدة:

- الإعلان الخاص بحق ومسئولية الأفراد والمجموعات وأجهزة المجتمع بشأن التعريف بـ وحماية حقوق الإنسان المعترف بها عالمياً والحريات الأساسية ("إعلان المدافعين عن حقوق الإنسان")
- الضمانات التي تضمن حماية حقوق الأفراد الذين يواجهون عقوبة الإعدام
- إعلان المبادئ الأساسية للعدل بشأن ضحايا الجريمة وسوء استخدام السلطة
- تشريع محكمة الجرائم الدولية

## ٢ الملحق ٢ - تفاصيل الاتصال والحصول على المزيد من المعلومات

### تفاصيل الاتصال :

#### الآليات الدولية:

#### **AFRICAN COMMISSION ON HUMAN AND PEOPLES' RIGHTS** اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب:

Kairaba Avenue, P.O. Box 673  
Banjul, The Gambia  
تليفون: +220-392962  
فاكس: +220-390764  
بريد إلكتروني: achpr@achpr.gm

#### **COMMITTEE AGAINST TORTURE** لجنة مكافحة التعذيب:

OHCHR-UNOG  
CH 1211 Geneva 10, Switzerland  
تليفون: +41-22-917 9000  
فاكس: +41-22-917 9011  
بريد إلكتروني: webadmin.hchr@unog.ch  
<http://www.unhchr.ch/>

#### **COMMITTEE FOR THE ELIMINATION OF RACIAL DISCRIMINATION** لجنة القضاء على التمييز العنصري:

OHCHR-UNOG  
CH 1211 Geneva 10, Switzerland  
تليفون: +41-22-917 9000  
فاكس: +41-22-917 9011  
بريد إلكتروني: webadmin.hchr@unog.ch  
<http://www.unhchr.ch/>

#### **COMMITTEE ON THE ELIMINATION OF DISCRIMINATION AGAINST WOMEN** لجنة القضاء على التمييز ضد النساء:

OHCHR-UNOG  
CH 1211 Geneva 10, Switzerland  
تليفون: +41-22-917 9000  
فاكس: +41-22-917 9011  
بريد إلكتروني: webadmin.hchr@unog.ch  
<http://www.unhchr.ch/>



**COMMITTEE ON THE RIGHTS OF THE CHILD لجنة حقوق الطفل:**

OHCHR-UNOG  
CH 1211 Geneva 10, Switzerland  
تليفون: +41-22-917 9000  
فاكس: +41-22-917 9011  
بريد إلكتروني: webadmin.hchr@unog.ch  
<http://www.unhchr.ch/>

**EUROPEAN COMMITTEE FOR THE PREVENTION OF TORTURE اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب:**

Council of Europe  
F-67075 Strasbourg Cedex  
France  
بريد إلكتروني: HumanRights.Info@coe.int  
تليفون: +33-3-88 41 20 24  
فاكس: +33-3-88 41 27 04  
<http://www.cpt.coe.int/>

**EUROPEAN COURT OF HUMAN RIGHTS المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان:**

European Court of Human Rights  
Council of Europe  
F - 67075 Strasbourg-Cedex  
France  
تليفون: +33-3-88 41 20 18  
فاكس: +33-3-88 41 27 30  
<http://www.echr.coe.int/>

**HUMAN RIGHTS COMMITTEE لجنة حقوق الإنسان:**

OHCHR-UNOG  
CH 1211 Geneva 10, Switzerland  
تليفون: +41-22-917 9000  
فاكس: +41-22-917 9011  
بريد إلكتروني: webadmin.hchr@unog.ch  
<http://www.unhchr.ch/>

**INTER-AMERICAN COMMISSION ON HUMAN RIGHTS لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان:**

Inter-American Commission on Human Rights  
1889 F St., NW, Washington, D.C., USA 20006.  
تليفون: +1-202-458 6002  
فاكس: +1-202-458 3992.  
بريد إلكتروني: cidhoea@oas.org  
<http://www.cidh.oas.org/>

**INTER-AMERICAN COURT OF HUMAN RIGHTS محكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان:**

Inter-American Court of Human Rights  
 Apdo 6906-1000  
 San José, Costa Rica  
 تليفون: +506-225 3333 or +506-234 0581  
 فاكس: +506-234 0584  
 بريد إلكتروني: corteidh@sol.racsa.co.cr  
<http://www1.umn.edu/humanrts/iachr/iachr.html>

**OFFICE OF THE UN HIGH COMMISSIONER FOR HUMAN RIGHTS مكتب مفوض الأمم المتحدة الأعلى لحقوق الإنسان:**

OHCHR-UNOG  
 CH 1211 Geneva 10, Switzerland  
 تليفون: +41-22-917 9000  
 فاكس: +41-22-917 0099  
 فاكس: webadmin.hchr@unog.ch  
 هذا الموقع <http://www.unhchr.ch/> يشمل التفاصيل الخاصة بالمكتب والتواجد الميداني له ونصوص العديد من المستندات الدولية لحقوق الإنسان.

**SPECIAL RAPPORTEUR ON PRISONS AND CONDITIONS OF DETENTION IN AFRICA المقرر الخاص للسجون وأوضاع الاعتقال في أفريقيا:**

Kairaba Avenue, P.O. Box 673  
 Banjul, The Gambia  
 تليفون: +220-392962  
 فاكس: +220-390764  
 بريد إلكتروني: achpr@achpr.gm

**UN SPECIAL RAPPORTEUR ON TORTURE مقرر الأمم المتحدة الخاص للتعذيب:**

OHCHR-UNOG  
 CH 1211 Geneva 10, Switzerland  
 تليفون: +41-22-917 9000  
 فاكس: +41-22-917 9006  
 بريد إلكتروني: webadmin.hchr@unog.ch  
<http://www.unhchr.ch/>

**1503 PROCEDURE الإجراء ١٥٠٣**

OHCHR-UNOG  
 CH 1211 Geneva 10, Switzerland  
 تليفون: +41-22-917 9000  
 فاكس: +41-22-917 9011  
 بريد إلكتروني: webadmin.hchr@unog.ch  
<http://www.unhchr.ch/>

**مصادر أخرى للمساعدة:**

← وكالات دولية متخصصة:

**INTERNATIONAL LABOUR ORGANISATION منظمة العمل الدولية:**

International Labour Standards and Human Rights Department (NORMES)  
4 route de Morillons  
CH-1211 Geneva 22  
Switzerland  
تليفون: +41-22-799 7126  
فاكس: +41-22-799 6926  
بريد إلكتروني: infleg@ilo.org  
<http://www.ilo.org/>

**OFFICE FOR DEMOCRATIC INSTITUTIONS AND HUMAN RIGHTS**

مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان:

Organization for Security and Co-operation in Europe  
Office for Democratic Institutions and Human Rights  
Aleje Ujazdowskie 19  
00-557 Warsaw  
Poland  
تليفون: +48-22-520 06 00  
فاكس: +48-22-520 06 05  
بريد إلكتروني: office@odihhr.osce.waw.pl  
<http://www.osce.org/odihhr/> (يشمل التفاصيل الحالية للعمليات الميدانية)

**UNITED NATIONS DEVELOPMENT PROGRAMME (UNDP) برنامج الأمم المتحدة للتنمية**

1 UN Plaza  
New York NY 10017  
United States  
<http://www.undp.org> (هذا الموقع يساعدك على الوصول إلى كاتب UNDP في جميع أنحاء العالم)

**UN HIGH COMMISSIONER FOR REFUGEES: مفوض الأمم المتحدة الأعلى للاجئين**

C.P. 2500,  
1211 Geneva 2,  
Switzerland  
<http://www.unhcr.ch/> (يشمل هذا الموقع وصلة للاتصال بالبريد الإلكتروني والحصول على التفاصيل عن جميع العمليات الميدانية لـ UNHCR)

UNICEF اليونيسيف :

UNICEF House  
3 United Nations Plaza  
New York, New York 10017  
U.S.A.  
تليفون: +1-212-326 7000  
فاكس: +1-212-887 7465  
<http://www.unicef.org/>

← International Humanitarian Organisation المنظمة الإنسانية الدولية :

INTERNATIONAL COMMITTEE OF THE RED CROSS اللجنة الدولية للصليب الأحمر :

19 Avenue de la Paix  
CH 1202 Geneva  
Switzerland  
تليفون: +41-22-734 60 01  
فاكس: +41-22-733 20 57 (Public Information Centre)  
بريد إلكتروني: [webmaster.gva@icrc.org](mailto:webmaster.gva@icrc.org)  
<http://www.icrc.org/>

← المؤسسات الدولية غير الحكومية

المؤسسات المظلية

ASSOCIATION POUR LA PRÉVENTION DE LA TORTURE (APT) اتحاد منع التعذيب :

Route de Ferney 10  
Case postale 2267  
CH-1211 Geneva 2  
Switzerland  
تليفون: +41-22-734 2088  
فاكس: +41-22-734 5649  
بريد إلكتروني: [apt@apt.ch](mailto:apt@apt.ch)  
<http://www.apt.ch/> (يشمل نسخاً للعديد من تقاريرهم ودراساتهم)

WORLD ORGANISATION AGAINST TORTURE/ORGANISATION MONDIALE CONTRE LA TORTURE (OMCT) المنظمة العالمية لمكافحة التعذيب

International Secretariat  
PO Box 35 - 37 Rue de Varembé  
CH1211 Geneva CIC 20  
Switzerland  
تليفون: + 41-22-733 3140  
فاكس: + 41-22-733 1051  
بريد إلكتروني: [omct@omct.org](mailto:omct@omct.org)  
<http://www.omct.org/>

**FEDERATION INTERNATIONALE DES LIGUES DES DROITS DE L'HOMME (FIDH)**  
للحقوق القانونية للإنسان :

17 Passage de la Main d'Or  
75011 Paris, FRANCE  
تليفون: +33-1-43 55 25 18  
فاكس: +33-1-43 55 18 80  
بريد إلكتروني: fidh@csi.com  
http://www.fidh.imagnet.fr/

مؤسسات دولية غير حكومية أخرى :

**AMNESTY INTERNATIONAL (AI)** منظمة العفو الدولية:

International Secretariat  
1 Easton St  
London  
WC1X 8DJ  
UK  
تليفون: +44-171-413 5500  
فاكس: +44-171-956 1157  
بريد إلكتروني: amnestyis@amnesty.org  
http://www.amnesty.org/ (نقطة البداية للوصول إلى جميع التقارير وتقارير النشر والحصول على تفاصيل الاتصال بالفروع الوطنية)

**L'ACTION DES CHRÉTIENS POUR L'ABOLITION DE LA TORTURE ET DES CUTIONS**  
**EXÈCUTIONS CAPITALES (ACAT)** العمل المسيحي لمنع التعذيب والإعدام :

7 rue Georges Lardennois  
75019 Paris  
تليفون: +33 -1-40 40 42 43  
فاكس: +33 -1-40 40 42 44  
بريد إلكتروني: acat-fr@worldnet.fr  
http://home.worldnet.fr/acatfr/

**FIACAT:**

Fédération Internationale de l'ACAT  
27 rue de Maubeuge  
75009 PARIS  
France  
تليفون: +33-1-42 80 01 60  
فاكس: +33-1-42 80 20 89  
بريد إلكتروني: Fi.Acat@wanadoo.fr

**HUMAN RIGHTS INTERNET (HRI) إنترنت حقوق الإنسان :**

8 York Street, Suite 302  
Ottawa, Ontario  
K1N 5S6 Canada  
تليفون: +1-613-789 7407  
فاكس: +1-613-789 7414  
بريد إلكتروني: hri@hri.ca  
http://www.hri.ca/

**HUMAN RIGHTS WATCH (HRW) الرقابة على حقوق الإنسان :**

350 Fifth Avenue, 34th Floor  
New York, NY  
10118-3299 USA  
تليفون: +1-212-290 4700  
فاكس: +1-212-736 1300  
بريد إلكتروني: hrwnyc@hrw.org  
http://www.hrw.org/

**INTERNATIONAL HELSINKI FEDERATION FOR HUMAN RIGHTS:****اتحاد هلسنكي الدولي لحقوق الإنسان :**

Rummelhardtg. 2/18  
A-1090 Vienna  
AUSTRIA  
تليفون: +43-1-408 88 22  
فاكس: +43-1-408 88 22-50  
بريد إلكتروني: office@ihf-hr.org  
http://www.ihf-hr.org/

**INTER-AMERICAN INSTITUTE OF HUMAN RIGHTS المعهد الأمريكي الدولي لحقوق الإنسان :**

A.P. 10.081-1000  
San José, Costa Rica  
تليفون: +506-234 0404  
فاكس: +506-234 0955  
بريد إلكتروني: instituto@iidh.ed.cr  
http://www.iidh.ed.cr/

**INTERNATIONAL SERVICE FOR HUMAN RIGHTS: الخدمة الدولية لحقوق الإنسان:**

(تقدم المعلومات والمساعدة للجهات غير الحكومية الراغبة في استخدام نظام الأمم المتحدة)

1 Rue de Varembe  
P.O. Box 16  
Ch-1211 Geneva CIC  
Switzerland  
تليفون: +41-22-733 5123  
فاكس: +41-22-733 0826

**PENAL REFORM INTERNATIONAL** الإصلاحات الدولية للعقوبات :

Unit 114, The Chandlery  
50 Westminster Bridge Rd  
London SE1 7QY  
United Kingdom  
تليفون: +44-171-721 7678  
فاكس: +44-171-721 8785

بريد إلكتروني: [Headofsecretariat@pri.org.uk](mailto:Headofsecretariat@pri.org.uk)  
(يشمل تفاصيل المكاتب الإقليمية) <http://www.penalreform.org>

**PHYSICIANS FOR HUMAN RIGHTS (PHR)** أطباء حقوق الإنسان :

100 Boylston St.  
Suite 702  
Boston, MA 02116  
United States  
تليفون: +1-617-695 0041  
فاكس: +1-617-695 0307  
بريد إلكتروني: [phrusa@igc.apc.org](mailto:phrusa@igc.apc.org)  
<http://www.phrusa.org/>

← دعم الضحايا:

**INTERNATIONAL REHABILITATION COUNCIL FOR TORTURE VICTIMS (IRCT)** المجلس الدولي

لإعادة تأهيل ضحايا التعذيب :

P.O. Box 2107  
DK-1014 Copenhagen K  
Denmark  
تليفون: +45-33-76 06 00  
فاكس: +45-33-76 05 00  
بريد إلكتروني: [irct@irct.org](mailto:irct@irct.org)  
(يشمل تفاصيل مراكز ضحايا التعذيب في العديد من البلدان) <http://www.irct.org>

**UNITED NATIONS VOLUNTARY FUND FOR VICTIMS OF TORTURE** صندوق الأمم المتحدة التطوعي

لضحايا التعذيب :

(يساعد على تمويل مشروعات إعادة تأهيل ضحايا التعذيب)

OHCHR-UNOG (Trust Funds Unit)  
CH-1211 Geneva 10  
تليفون: +41-22-917 9000  
فاكس: +41-22-917 9011  
بريد إلكتروني: [dpremont.hchr@unog.ch](mailto:dpremont.hchr@unog.ch)  
<http://www.unhchr.ch/>

## Professional Organisations ← المؤسسات المهنية:

## INTER-PARLIAMENTARY UNION (IPU) اتحاد البرلمانات الدولية :

C.P. 438  
1211 GENEVA 19  
Switzerland  
تليفون: +41-22-919 41 50  
فاكس: +41-22-733 31 41, +41-22-919 41 60  
بريد إلكتروني: [postbox@mail.ipu.org](mailto:postbox@mail.ipu.org)  
<http://www.ipu.org/>

## LAWYERS COMMITTEE FOR HUMAN RIGHTS (LCHR) لجنة المحامين لحقوق الإنسان :

333 Seventh Avenue, 13th Floor  
New York, NY 10001  
United States  
تليفون: +1-212-845 5200  
فاكس: +1-212-845 5299  
بريد إلكتروني: [lchrbin@lchr.org](mailto:lchrbin@lchr.org)  
<http://www.lchr.org/>

## WORLD MEDICAL ASSOCIATION (WMA) الاتحاد الطبي العالمي :

PO Box 63  
01212 Ferney-Voltaire Cedex  
France  
تليفون: +33-4-50 40 75 75  
فاكس: +33-4-50 40 59 37  
بريد إلكتروني: [info@wma.net](mailto:info@wma.net)  
<http://www.wma.net/>

## الحصول على المزيد من المعلومات:

## • أين يمكن الحصول على نسخ من المستندات المشار إليها في هذا الدليل؟

إن أسهل طريقة للحصول على معظم المستندات هو من خلال شبكة الإنترنت. وفي العادة يمكن الوصول إلى المستندات عن طريق الصفحة الرئيسية للمؤسسات التي قامت بإنشائها (انظر تفاصيل الاتصال الواردة أعلاه لمعرفة عناوين المواقع على الإنترنت). كما أن نقطة البدء بالنسبة للعديد من نصوص المعاهدات الدولية هو موقع "مكتب المفوض الأعلى لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة OHCHR"، وعنوانه: <http://www.unhchr.ch/html/intlist.htm> وهناك موقع آخر مفيد لحقوق الإنسان وهو موقع جامعة مينيسوتا وعنوانه هو: <http://www1.umn.edu/humanrts> وموقع **Human Rights Internet** الوارد عنوانه أعلاه، حيث يساعد كل من هذين الموقعين على الوصول إلى نصوص العديد من المستندات الدولية.

وإذا لم تكن مشتركاً في الإنترنت يمكنك الحصول على نسخ من النصوص بإرسال طلب كتابي إلى المؤسسة نفسها. وقد يكون من الأسهل أيضاً أن تتصل بمؤسسة غير حكومية كبيرة من المؤسسات التي قد تكون لديها نسخ من هذه النصوص. ومن الممكن أيضاً أن تجد العديد من هذه النصوص في مكتبة عامة أو في إحدى مكتبات الجامعات، ومن الممكن أيضاً الحصول على مجلدات تضم مجموعة من النصوص المتعلقة بحقوق الإنسان.

في جميع الحالات يجب أن لا ننسى التأكد مما إذا كانت الدولة المعنية قد صادقت على المعاهدة أم لا، وما إذا كان لديها أي تحفظات عليها أم لا.



- أين يمكنك الحصول على نسخ نهائية من تقارير الآليات الدولية المحددة في هذا الدليل؟

نكرر للمرة الثانية أن معظم الآليات تنشر تقاريرها على الإنترنت. ولدى الآليات الموجودة في مكتب المفوض الأعلى لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة OHCHR موقع متطور للغاية به قاعدة بيانات تحتوي على معظم المستندات العامة التي تم نشرها (إن لم تكن جميعها). ليس لدى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ACNHR موقع خاص بها على شبكة الإنترنت ولكن معظم تقاريرها موجودة في موقع جامعة مينيسوتا المشار إليه أعلاه. ويمكنك بدلاً من ذلك أن تكتب إلى المؤسسة أو تتصل بمؤسسة غير حكومية أو تحاول الاطلاع عليها في أي مكتبة.

- أين يمكنك أن تجد الكثير عن توثيق التعذيب؟

يحتوي كل من بروتوكول اسطنبول، ودليل التحقيق الفعال وتوثيق التعذيب والأنماط الأخرى للمعاملة أو العقاب الوحشي أو اللاإنساني أو المهين أحكاماً تفصيلية كثيرة جداً عن التحقيق القانوني للتعذيب، ولا سيما الفحص الطبي لضحايا التعذيب. ولهذا فإننا ننصح المتخصصين في مجال الطب الذين يريدون معرفة المزيد عن ذلك أن يطلعوا على هذا البروتوكول. وسوف يتم نشر البروتوكول بمساعدة مكتب المفوض الأعلى لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة OHCHR في عام ٢٠٠٠. أما في الوقت الحالي فمن الممكن الحصول على المستند من "أطباء حقوق الإنسان" Physicians for Human Rights وهو موجود في موقعهم على الإنترنت (انظر أعلاه لمعرفة الموقع).

كل من بروتوكول مينيسوتا ودليل المنع والتحقيق الفعال في الإعدام خارج القانون والإعدام التعسفي والإعدام بمحاكمة موجزة يحتوي على أحكام تفصيلية مماثلة تتعلق بتشريح الجثث وفحصها بما في ذلك جثث الأشخاص الذين ماتوا نتيجة للتعذيب ويمكن الحصول عليه من:

OHCHR: (1991) UN Pub. Sales No. E.91.IV.1 (doc. ST/CSDHA/12)

- لمزيد من المعلومات التفصيلية عن القانون الدولي والممارسة المتعلقة بالتعذيب انظر:

Rodley, Nigel S., "The Treatment of Prisoners Under International Law", 2<sup>nd</sup> edition, Oxford Press (1999)

- لمزيد من المعلومات عن كيفية استخدام الآليات الدولية لحقوق الإنسان انظر:

Hannum, Hurst, "Guide to International Human Rights Practice", 3<sup>rd</sup> edition, Transnational Publishers, Ardsley, New York (1999)

### ٣- الملحق ٣- استمارات الطلب القياسية

#### استبيان نموذجي حول تقديم ادعاء بالتعذيب إلى المقرر الخاص للتعذيب

يجب تقديم المعلومات المتعلقة بتعذيب أي شخص إلى المقرر الخاص بصورة خطية ولإرسالها إلى عناية مكتب المفوض الأعلى لحقوق الإنسان بمكتب الأمم المتحدة في جنيف وعنوانه هو: CH-1211 Geneva 10, Switzerland  
 علماً بأن المقرر الخاص لا يستطيع التعامل إلا مع الحالات الفردية المحددة بوضوح والتي تحتوي على المعلومات التالية كحد أدنى:

- أ اسم الضحية الكامل
  - ب تاريخ وقوع حادث/ حوادث سوء المعاملة (على الأقل الشهر والسنة)
  - ج المكان الذي قبض فيه على الشخص (المدينة، المنطقة... الخ) والمكان الذي وقعت فيه المعاملة السيئة (إذا كان معلوماً).
  - د الإشارة إلى القوات أو المسؤولين الحكوميين الذين تمت على أيديهم سوء المعاملة.
  - هـ وصف صورة سوء المعاملة المستخدمة وأية إصابات حدثت نتيجة لذلك.
  - و تحديد الشخص (الاسم والعنوان - سوف يعامل ذلك بسرية)
- ويجب إرفاق أوراق إضافية إذا لزم الأمر. كما يجب تقديم نسخ من المستندات المساندة مثل السجلات الطبية وسجلات الشرطة إذا كانت متعلقة بالتقرير. ويراعى إرسال النسخ فقط وليس المستندات الأصلية.

#### ١- حدّد الشخص أو الأشخاص الذين تعرضوا لسوء المعاملة

- أ اسم العائلة:
- ب الاسم الأول والأسماء الأخرى:
- ج الجنس (ذكر أو أنثى) :
- د -تاريخ الميلاد أو السن :
- هـ -الجنسية:
- و الوظيفة:
- ز حدّد رقم البطاقة (إن وجدت):
- ح الأنشطة (نقابة تجارية، سياسية، دينية، إنسانية/ تضامن، صحافة... الخ):
- ط عنوان السكن و/أو العمل

#### ٢- الظروف المحيطة بسوء المعاملة

- أ- التاريخ والمكان الذي تم فيه القبض والتعذيب فيما بعد
- ب- تحديد القوة/ القوات التي قامت بالاحتجاز الأولي و/ أو التعذيب (الشرطة، المخابرات، القوات المسلحة، قوات شبه عسكرية مسئولو السجن، أخرى)
- ج- هل سُمح لأي شخص كأحد المحامين أو الأقارب أو الأصدقاء بمقابلة الضحية أثناء الاحتجاز؟ إذا كانت الإجابة بنعم، منذ متى بعد إلقاء القبض عليه؟
- د- صف أساليب سوء المعاملة التي تم استخدامها

هـ- ما هي الإصابات التي لحقت به نتيجة لسوء المعاملة؟

و- ما هو الغرض من سوء المعاملة حسب رأيك؟

ز- هل تم فحص الضحية من قبل طبيب في أي فترة أثناء أو بعد الحادث؟ إذا كانت الإجابة بنعم، فمتي كان ذلك؟ وهل تم الفحص على يد طبيب حكومي أو طبيب من أطباء السجن؟

ح- هل تلقي الضحية العلاج المناسب للإصابات

ي- هل تم إجراء الفحص الطبي بطريقة تساعد الطبيب على اكتشاف دليل على الإصابات التي لحقت بالضحية نتيجة لسوء المعاملة؟ هل تم إصدار أية تقارير طبية أو شهادات؟ إذا كانت الإجابة بنعم، فماذا تكشف التقارير؟

ك- إذا كان الضحية قد توفي في الاعتقال، فهل تم تشريح جثته أو فحص على يد طبيب شرعي، وماذا كانت النتائج؟

### ٣- العمل العلاجي

هل تم اتباع أية أعمال علاجية محلية من قبل الضحية أو أسرته/ أسرته أو ممثليهم (شكاوي إلى القوات المسؤولة أو السلطة القضائية أو الأجهزة السياسية . . . . الخ) إذا كانت الإجابة بنعم، فماذا كانت النتيجة؟

### ٤- معلومات حول كاتب التقرير الحالي

أ- اسم العائلة

ب- الاسم الأول

ج- العلاقة بالضحية

د- المنظمة التي يمثلها (إن وجدت)

هـ- العنوان الحالي الكامل

## مراسلة نموذجية بموجب البروتوكول الاختياري للميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية

مراسلة إلى: لجنة حقوق الإنسان، عناية مكتب مفوض الأمم المتحدة الأعلى لحقوق الإنسان، منظمة الأمم المتحدة، ١٢١١ جنيف ١٠، سويسرا، مقدمة للدراسة بموجب البروتوكول الاختياري للميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

## ١- معلومات عن كاتب المراسلة

الاسم .....  
الجنسية .....  
العنوان ومحل الميلاد .....  
العنوان الحالي .....  
عنوان تبادل المراسلات السرية (إذا كان مختلفاً عن العنوان الحالي).....  
أقدم المراسلة بصفتي  
(أ) الضحية التي تعرضت للانتهاك أو الانتهاكات المبينة أدناه.....  
(ب) الممثل المعين/ المستشار القانوني للضحية/ الضحايا المزعومين.....  
(ج) صفة أخرى .....  
في حالة اختيار (ج) يجب على الكاتب أن يشرح:  
(١) الصفة التي يتصرف على أساسها نيابة عن الضحية/ الضحايا (علاقة أسرية مثلاً أو أية روابط شخصية مع الضحية (الضحايا المزعومة):  
(٢) سبب عدم قدرة الضحية/ الضحايا على تقديم المراسلة بنفسه (أو بأنفسهم):  
لا يجوز لأي طرف من الغير ليس له علاقة بالضحية/ الضحايا أن يقدم مراسلة بالنيابة عنه (أو عنهم).

٢- معلومات عن الضحية/ الضحايا المزعومين  
(إذا كانوا مختلفين عن الكاتب)

الاسم .....  
الجنسية .....  
تاريخ ومحل الميلاد .....  
العنوان الحالي أو محل الإقامة .....

## ٣- الدولة المعنية/ المواد المنتهكة/ الإجراءات العلاجية المحلية

اذكر الدولة (البلد) الطرف في الميثاق الدولي والبروتوكول الاختياري التي تم تقديم المراسلة ضدها.

مواد الميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية التي تم انتهاكها:

الخطوات التي تم اتخاذها من قبل أو بالنيابة عن الضحية/ الضحايا المزعومين لاستنفاد الأعمال العلاجية المحلية - اللجوء إلى المحاكم أو سلطات العامة الأخرى، وموعد ونتائج ذلك (مع إرفاق نسخ من جميع القرارات القضائية أو الإدارية ذات العلاقة إن أمكن):

إذا كانت الأعمال العلاجية المحلية قد استنفذت يجب شرح السبب:

## ٤- الإجراءات الدولية الأخرى

هل تم تقديم الموضوع نفسه لدراسته وفقاً لأي طريقة أخرى للتحقيق أو التسوية الدولية (مثل لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان أو اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان)؟ إذا كانت الإجابة بنعم، فمتي تم ذلك وما هي النتائج؟

## ٥- حقائق المطالبة

الوصف التفصيلي لحقائق الانتهاك أو الانتهاكات المزعومة (بما في ذلك التواريخ الهامة). يمكنك إضافة أي عدد من الصفحات تلزم لهذا الوصف.

توقيع الكاتب: ..... التاريخ: .....

٤- الملحق ٤ - رسومات الجسم

الإناث - من الأمام ومن الخلف

الذكور - من الأمام ومن الخلف

## الفهرس

- أطباء شرعيون , 18 ,  
أطفال , 15, 35, 43, 50, 58, 64, 67, 88, 91, 92, 93,  
أجانب , 43, 75, 106, 108, 97, 103, 106, 107, 108, 120, 124, 132
- إ  
إجراء عاجل , 10, 30, 37, 62, 64, 69, 89, 90, 119,  
إجراء علاجي , 127,  
إجراء علاجي , 77, 123, 126, 127,  
إجراءات علاجية , 21, 24, 29, 49, 55, 56, 60, 61, 62,  
68, 74, 76, 77, 78, 79, 84, 85, 100, 102, 103,  
104, 107, 109, 110, 116, 117, 121, 122, 124,  
125, 127, 128, 130, 131, 150  
إجراءات علاجية إدارية , 61,  
إجراءات علاجية محلية , 77, 121,  
إجراءات قضائية , 28, 45, 51,  
إجراءات مؤقتة , 60, 62, 74, 76, 79, 101, 116,
- أ  
أحوال السجون , 120,  
أخلاق المهنة , 19, 32,  
أخلاقيات المهنة , 7,  
أدلة , 7, 8, 12, 16, 17, 18, 19, 25, 29, 45, 46, 47,  
48, 49, 51, 72, 76, 78, 85, 100, 108, 110,  
111, 112, 113, 149  
أدلة المساندة , 6,  
أدلة مساندة , 27, 45, 48, 51, 85,
- إ  
إرشادات , 4, 6, 11, 13, 27, 31, 36, 43, 46, 55, 66,  
67, 70, 72, 85, 90, 91, 94, 98, 107, 136
- أ  
أسئلة إيحائية , 34, 51,  
أشخاص متدينون , 15,  
أشخاص مرحلون داخل أوطانهم , 129,  
أشخاص مرحلون داخلياً , 44,  
أشخاص مرحلون داخلياً , 88, 129,  
أشخاص مرحلين داخلياً , 24,
- إ  
إصابات , 12, 17, 18, 19, 27, 29, 39, 41, 44, 45,  
46, 48, 49, 68, 72, 80, 148, 149
- أ  
أطباء , 7, 9, 18, 19, 31, 35, 38, 39, 46, 48, 68, 72,  
149
- إ  
إعادة تأهيل , 7, 10, 72, 128, 132, 145,  
إعدام معنوي , 12,
- أ  
أعمال علاجية , 150,  
أقارب , 10, 12, 16, 27, 31, 33, 34, 44, 88, 101,  
129, 148  
أقلية , 14,  
أقوال صاحب الادعاء , 25, 47,
- آ  
آليات الموضوع , 87,
- أ  
أمر بالمحاكمة , 62,  
أمر تقديم للتحقيق , 62,  
أمن , 6, 14, 16, 17, 23, 30, 32, 33, 35, 37, 61, 66,  
68, 75, 91, 105  
أنماط , 4, 8, 15, 23, 27, 29, 31, 41, 45, 48, 49, 50,  
60, 64, 65, 66, 67, 82, 83, 84, 85, 89, 91,  
107, 108, 129  
أوامر زجرية , 62,
- إ  
إيذاء جنسي , 31, 43,
- أ  
احتجاز مع عدم الاتصال بالغير , 27,  
احتجاز مع عدم الاتصال بالغير , 72,  
احتجاز مع عدم الاتصال بالغير , 16, 24, 62, 67, 91,  
95,  
اختصاص , 20, 106, 114, 115, 116,  
اختصاص قضائي , 75,  
اختطاف , 16, 37, 43, 44,  
اختفاء , 12, 14, 16, 44, 88, 112, 117, 137,  
استبيان , 47, 51, 148,  
استجواب , 14, 15, 16, 36, 38, 40, 41, 48, 62, 72,  
106  
استشاري محاي , 78,  
استشاريون محايدون , 76,

- اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب, 58, 118, 120, 126, 127, 132, 147  
 اللجنة الأمريكية الدولية لحقوق الإنسان, 58,  
 اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب, 3, 49, 58, 95, 105, 106,  
 107, 108, 125, 132  
 المجلس الاقتصادي والاجتماعي, 82,  
 المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الأمم المتحدة, 82,  
 المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الأمم المتحدة, 84,  
 المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان, 3, 21, 58, 105, 107,  
 109, 127, 132, 139  
 المحكمة الجنائية الدولية, 20,  
 المدافعون عن حقوق الإنسان, 88,  
 المدافعون عن حقوق الإنسان, 91,  
 المدعي الخاص, 62,  
 المعاهدة الأمريكية لحقوق الإنسان, 116,  
 المفوض الأعلى لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة, 148,  
 المفوض الأعلى لشئون اللاجئين، الأمم المتحدة, 49,  
 المفوض الأعلى للاجئين، الأمم المتحدة, 129, 141,  
 المفوض الأعلى للاجئين، الأمم المتحدة, 128,  
 المقرر الخاص, 49, 56, 58, 64, 148,  
 الموافقة الواعية, 7,  
 النساء, 136,  
 انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان, 84, 85
- ب**
- بعثات ميدانية, 84, 128, 129,  
 بيانات عامة, 105,  
 بيانات عامة, 125,  
 بيعة, 47, 50, 108,
- ت**
- تأييد, 19,  
 تأييد بالأدلة, 29, 30,  
 تأييد بالدليل, 41,  
 تحريات, 93, 94, 95, 122, 123,  
 تحفظات, 30, 59, 103,  
 تحقيق, 3, 9, 14, 16, 17, 24, 31, 39, 49, 61, 68,  
 74, 78, 80, 85, 95, 100, 102, 103, 108, 109,  
 118, 121, 147, 150  
 تدعيم, 7,  
 ترحيل, 10, 19, 23, 43, 49, 60, 62, 64, 90, 100,  
 101, 111, 123, 124, 125, 126, 127  
 (ترحيل) محتجز, 16),  
 تهريب, 11, 13, 14, 16, 17, 23, 29, 34, 78, 100,  
 تزوير التقارير الطبية, 14,  
 تسوية ودية, 76, 110, 115, 120,  
 تشريح الجثث, 39, 136, 147,  
 تشريح جثث, 29, 80, 149,  
 تطبيق, 20, 81, 90, 120, 136,  
 تعذيب, 10,  
 تعذيب نفسي, 15, 47,
- استثمارات طلب, 110,  
 استثمار طلب, 130,  
 استنفاد الإجراءات العلاجية, 76,  
 استنفاد الإجراءات العلاجية المحلية, 77, 104, 117,  
 اضطرابات سياسية, 19, 24, 129,  
 أطفال, 15,  
 اعترافات, 10, 14, 72, 94,  
 اغتصاب, 3, 12, 15, 21, 64, 66, 87,  
 الأشخاص المرحلون داخلياً, 17, 19,  
 الأطفال, 3, 12, 15, 136,  
 الإعدام المعنوي, 3,  
 الإعلان العالمي لحقوق الإنسان, 3, 135,  
 الإغفال،المسئولية بسبب, 75,  
 الأمن, 4, 16, 141,  
 الاتحاد الأوروبي, 105,  
 الاختصاص القضائي العالمي, 20,  
 الاختفاء, 27,  
 الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان, 82, 84,  
 البتر السوري, 12,  
 البرلمان الأوروبي, 49, 130,  
 البعثات الميدانية, 140,  
 التأثير على المشرعين, 128,  
 التأثير على المشرعين, 24, 81, 130, 132,  
 التأثير على المشرعين, 22,  
 التحقيق, 23, 137,  
 التهريب, 10,  
 التعصب الديني, 88,  
 التقصير،المسئولية بسبب, 14, 21,  
 التوثيق المساند, 28,  
 الجنس, 6, 12,  
 الحق في الحرية والأمن, 4,  
 الحق في حرية الرأي والتعبير, 88,  
 الحق في محاكمة عادلة, 4,  
 الدرك, 23, 106,  
 السن, 148,  
 الشرطة, 136,  
 الشهود, 6,  
 الصدمات الكهربائية, 3,  
 الصندوق التطوعي لضحايا التعذيب, 130,  
 الصندوق التطوعي لضحايا التعذيب، الأمم المتحدة, 130,  
 الصندوق التطوعي لضحايا التعذيب، الأمم المتحدة, 128,  
 الطفل, 136,  
 العمر, 12,  
 القانون الدولي للصراع المسلح, 24,  
 القانون الدولي للصراع المسلح, 20, 61,  
 القانون المحلي, 21,  
 القضاة والمحامون، استقلالية, 88,  
 القلائل السياسة, 16,  
 اللجان القومية لحقوق الإنسان, 72,  
 اللجان القومية لحقوق الإنسان, 62,  
 اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب, 119,



- دليل , 30 ,  
 دليل بدني , 46 ,  
 دليل نفسي , 45, 47 ,
- ر**  
 رسالة تغطية , 79, 112 ,  
 رقابة , 16 ,
- ز**  
 زيارات دورية , 106 ,  
 زيارات دورية , 106 ,  
 زيارات لغرض معين , 106, 107, 109 ,
- س**  
 سجلات التوقيف , 17 ,  
 سجن , 16, 17, 18, 23, 34, 39, 43, 48, 72, 120, 135, 148, 149  
 سجناء احتياطيون , 16 ,  
 سجناء تمت إدانتهم , 16, 17, 18, 43 ,  
 سجناء سياسيين , 14 ,  
 سجون , 12, 14 ,  
 سري , 95 ,  
 سرية , 7, 18, 29, 32, 33, 69, 80, 82, 84, 86, 88, 93, 94, 95, 100, 101, 102, 105, 106, 108, 115, 121, 124, 129, 148, 150
- ث**  
 ثقافة , 12, 30 ,
- ج**  
 جثة , 46 ,  
 جرائم ضد الإنسانية , 20, 21, 24 ,  
 جماعة عرقية , 14 ,  
 جماعة عرقية , 68 ,  
 جنس , 15, 30, 35, 37, 67, 68, 88, 148 ,  
 جيش , 14, 23, 37, 61, 66, 68 ,
- ح**  
 حبس انفرادي , 12, 18, 43, 90, 108 ,  
 حجز إداري , 106 ,  
 حجز تعسفي , 88 ,  
 حق الحياة , 16, 75 ,  
 حق الفرد في الحرية والأمن , 16, 75 ,  
 حق اللجوء , 10, 17, 19, 24, 64, 131 ,  
 حوامل , 15 ,
- ش**  
 شرطة , 6, 14, 15, 16, 17, 18, 23, 32, 37, 38, 40 ,  
 41, 42, 43, 48, 60, 61, 64, 66, 72, 78, 80, 90, 91, 106, 148  
 شكاوي الشرطة , 61 ,  
 شهود , 15, 18, 25, 27, 28, 29, 31, 32, 35, 37, 38 ,  
 39, 42, 44, 45, 46, 47, 48, 51, 80, 100, 129
- ص**  
 صدمات الكهربائية , 12 ,  
 صدمات كهربائية , 42, 64, 66, 91 ,  
 صراع داخلي , 8, 14, 92 ,  
 صور , 37 ,  
 صور فوتوغرافية , 46, 80 ,
- ض**  
 ضرب , 12, 64 ,
- ط**  
 طب شرعي , 18, 46 ,  
 طرد , 20, 21 ,  
 طلب اللجوء , 61, 62 ,
- تعليل فلسطيني** , 12 ,  
 تعويض , 3, 10, 23, 60, 61, 63, 74, 77, 78, 88, 90 ,  
 94, 100, 127  
 تعويضات , 4, 9, 115, 116, 117, 127 ,  
 تغاضي رسمي , 43 ,  
 تغاضي رسمي , 49, 61, 90 ,  
 تقارير , 149 ,  
 تقارير الدول , 53, 57, 63, 69, 70, 71, 93, 94, 96, 97, 98, 118, 119, 123, 124, 126, 131  
 تقارير طبية , 17, 18, 19, 29, 39, 45, 72, 80 ,  
 تقصير ،المسئولية بسبب , 19 ,  
 تناقضات , 28, 36, 50, 85 ,  
 تهاون رسمي , 9 ,  
 توقيف جماعي , 34, 50 ,
- ث**  
 ثقافة , 12, 30 ,
- ج**  
 جثة , 46 ,  
 جرائم ضد الإنسانية , 20, 21, 24 ,  
 جماعة عرقية , 14 ,  
 جماعة عرقية , 68 ,  
 جنس , 15, 30, 35, 37, 67, 68, 88, 148 ,  
 جيش , 14, 23, 37, 61, 66, 68 ,
- ح**  
 حبس انفرادي , 12, 18, 43, 90, 108 ,  
 حجز إداري , 106 ,  
 حجز تعسفي , 88 ,  
 حق الحياة , 16, 75 ,  
 حق الفرد في الحرية والأمن , 16, 75 ,  
 حق اللجوء , 10, 17, 19, 24, 64, 131 ,  
 حوامل , 15 ,
- ش**  
 شرطة , 6, 14, 15, 16, 17, 18, 23, 32, 37, 38, 40 ,  
 41, 42, 43, 48, 60, 61, 64, 66, 72, 78, 80, 90, 91, 106, 148  
 شكاوي الشرطة , 61 ,  
 شهود , 15, 18, 25, 27, 28, 29, 31, 32, 35, 37, 38 ,  
 39, 42, 44, 45, 46, 47, 48, 51, 80, 100, 129
- ص**  
 صدمات الكهربائية , 12 ,  
 صدمات كهربائية , 42, 64, 66, 91 ,  
 صراع داخلي , 8, 14, 92 ,  
 صور , 37 ,  
 صور فوتوغرافية , 46, 80 ,
- ض**  
 ضرب , 12, 64 ,
- ط**  
 طب شرعي , 18, 46 ,  
 طرد , 20, 21 ,  
 طلب اللجوء , 61, 62 ,

لغات عملية, 64, 80, 81, 105, 112, 118, 122, 123, 124, 125, 126, 127, 128, 129, 130, 131, 132, 133, 134, 135, 136, 137, 138, 139, 140, 141, 142, 143, 144, 145, 146, 147, 148, 149, 150, 151, 152, 153, 154, 155, 156, 157, 158, 159, 160, 161, 162, 163, 164, 165, 166, 167, 168, 169, 170, 171, 172, 173, 174, 175, 176, 177, 178, 179, 180, 181, 182, 183, 184, 185, 186, 187, 188, 189, 190, 191, 192, 193, 194, 195, 196, 197, 198, 199, 200, 201, 202, 203, 204, 205, 206, 207, 208, 209, 210, 211, 212, 213, 214, 215, 216, 217, 218, 219, 220, 221, 222, 223, 224, 225, 226, 227, 228, 229, 230, 231, 232, 233, 234, 235, 236, 237, 238, 239, 240, 241, 242, 243, 244, 245, 246, 247, 248, 249, 250, 251, 252, 253, 254, 255, 256, 257, 258, 259, 260, 261, 262, 263, 264, 265, 266, 267, 268, 269, 270, 271, 272, 273, 274, 275, 276, 277, 278, 279, 280, 281, 282, 283, 284, 285, 286, 287, 288, 289, 290, 291, 292, 293, 294, 295, 296, 297, 298, 299, 300, 301, 302, 303, 304, 305, 306, 307, 308, 309, 310, 311, 312, 313, 314, 315, 316, 317, 318, 319, 320, 321, 322, 323, 324, 325, 326, 327, 328, 329, 330, 331, 332, 333, 334, 335, 336, 337, 338, 339, 340, 341, 342, 343, 344, 345, 346, 347, 348, 349, 350, 351, 352, 353, 354, 355, 356, 357, 358, 359, 360, 361, 362, 363, 364, 365, 366, 367, 368, 369, 370, 371, 372, 373, 374, 375, 376, 377, 378, 379, 380, 381, 382, 383, 384, 385, 386, 387, 388, 389, 390, 391, 392, 393, 394, 395, 396, 397, 398, 399, 400, 401, 402, 403, 404, 405, 406, 407, 408, 409, 410, 411, 412, 413, 414, 415, 416, 417, 418, 419, 420, 421, 422, 423, 424, 425, 426, 427, 428, 429, 430, 431, 432, 433, 434, 435, 436, 437, 438, 439, 440, 441, 442, 443, 444, 445, 446, 447, 448, 449, 450, 451, 452, 453, 454, 455, 456, 457, 458, 459, 460, 461, 462, 463, 464, 465, 466, 467, 468, 469, 470, 471, 472, 473, 474, 475, 476, 477, 478, 479, 480, 481, 482, 483, 484, 485, 486, 487, 488, 489, 490, 491, 492, 493, 494, 495, 496, 497, 498, 499, 500, 501, 502, 503, 504, 505, 506, 507, 508, 509, 510, 511, 512, 513, 514, 515, 516, 517, 518, 519, 520, 521, 522, 523, 524, 525, 526, 527, 528, 529, 530, 531, 532, 533, 534, 535, 536, 537, 538, 539, 540, 541, 542, 543, 544, 545, 546, 547, 548, 549, 550, 551, 552, 553, 554, 555, 556, 557, 558, 559, 560, 561, 562, 563, 564, 565, 566, 567, 568, 569, 570, 571, 572, 573, 574, 575, 576, 577, 578, 579, 580, 581, 582, 583, 584, 585, 586, 587, 588, 589, 590, 591, 592, 593, 594, 595, 596, 597, 598, 599, 600, 601, 602, 603, 604, 605, 606, 607, 608, 609, 610, 611, 612, 613, 614, 615, 616, 617, 618, 619, 620, 621, 622, 623, 624, 625, 626, 627, 628, 629, 630, 631, 632, 633, 634, 635, 636, 637, 638, 639, 640, 641, 642, 643, 644, 645, 646, 647, 648, 649, 650, 651, 652, 653, 654, 655, 656, 657, 658, 659, 660, 661, 662, 663, 664, 665, 666, 667, 668, 669, 670, 671, 672, 673, 674, 675, 676, 677, 678, 679, 680, 681, 682, 683, 684, 685, 686, 687, 688, 689, 690, 691, 692, 693, 694, 695, 696, 697, 698, 699, 700, 701, 702, 703, 704, 705, 706, 707, 708, 709, 710, 711, 712, 713, 714, 715, 716, 717, 718, 719, 720, 721, 722, 723, 724, 725, 726, 727, 728, 729, 730, 731, 732, 733, 734, 735, 736, 737, 738, 739, 740, 741, 742, 743, 744, 745, 746, 747, 748, 749, 750, 751, 752, 753, 754, 755, 756, 757, 758, 759, 760, 761, 762, 763, 764, 765, 766, 767, 768, 769, 770, 771, 772, 773, 774, 775, 776, 777, 778, 779, 780, 781, 782, 783, 784, 785, 786, 787, 788, 789, 790, 791, 792, 793, 794, 795, 796, 797, 798, 799, 800, 801, 802, 803, 804, 805, 806, 807, 808, 809, 810, 811, 812, 813, 814, 815, 816, 817, 818, 819, 820, 821, 822, 823, 824, 825, 826, 827, 828, 829, 830, 831, 832, 833, 834, 835, 836, 837, 838, 839, 840, 841, 842, 843, 844, 845, 846, 847, 848, 849, 850, 851, 852, 853, 854, 855, 856, 857, 858, 859, 860, 861, 862, 863, 864, 865, 866, 867, 868, 869, 870, 871, 872, 873, 874, 875, 876, 877, 878, 879, 880, 881, 882, 883, 884, 885, 886, 887, 888, 889, 890, 891, 892, 893, 894, 895, 896, 897, 898, 899, 900, 901, 902, 903, 904, 905, 906, 907, 908, 909, 910, 911, 912, 913, 914, 915, 916, 917, 918, 919, 920, 921, 922, 923, 924, 925, 926, 927, 928, 929, 930, 931, 932, 933, 934, 935, 936, 937, 938, 939, 940, 941, 942, 943, 944, 945, 946, 947, 948, 949, 950, 951, 952, 953, 954, 955, 956, 957, 958, 959, 960, 961, 962, 963, 964, 965, 966, 967, 968, 969, 970, 971, 972, 973, 974, 975, 976, 977, 978, 979, 980, 981, 982, 983, 984, 985, 986, 987, 988, 989, 990, 991, 992, 993, 994, 995, 996, 997, 998, 999, 1000

## ظ

ظروف الاحتجاز, 36, 38, 50

## ع

عسكري, 60  
عسكرية, 37, 43, 108  
عصب العينين, 38  
عقاب بدني, 12  
عمر, 15, 29, 35, 37, 50, 67, 68  
عنصرية, 88

## ف

فلكة أو فلنجة, 12

## ق

قانون داخلي, 19  
قانون محلي, 20, 21, 24, 60  
قبول, 75, 76, 79, 99, 100, 102, 103, 109, 110, 111, 112, 113, 114, 115, 116, 120, 121, 131  
قرار, 119  
قرار إداري, 51, 80  
قرار/ قرارات إدارية, 150  
قرارات, 56, 82, 84, 86, 87, 130  
قرارات محلية, 49  
قوات الأمن, 16, 17, 61, 66, 68, 91  
قوات المعارضة, 14, 20, 21  
قوات شبه عسكرية, 14, 37, 148

## ك

كبار السن, 15

## ل

لائحة إجراءات, 80  
لائحة الإجراءات, 111, 112, 122  
لاجئون, 49, 128, 129  
لاجئين, 17, 19, 24, 44, 120  
لجان الحقيقة, 62  
لجان تعويض, 61  
لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان, 127  
لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان, 113, 114, 116, 125, 127, 132, 139, 150  
لجنة حقوق الإنسان, 83  
لجنة حقوق الإنسان, 81, 82, 84, 86, 87, 111, 128  
لجنة حقوق الإنسان، الأمم المتحدة, 86, 130  
لجنة حقوق الإنسان، الأمم المتحدة, 49, 56, 58, 81, 82, 83, 84, 86, 88, 89, 90, 91, 124, 128, 132  
لجنة حقوق الإنسان، الأمم المتحدة, 83, 92  
لجنة حقوق الإنسان، الأمم المتحدة (١٩٩٩), 92  
لغات رسمية, 64, 81, 112, 118

## م

مؤسسات احتجاز, 24  
مؤسسات الاعتقال, 6  
مؤسسات التوقيف, 17, 18, 108  
مؤسسات العلاج النفسي, 108  
مؤسسات العلاج النفسي, 43  
مترجمون, 32, 33, 35, 50  
مجرمون عاديون, 14  
مجموعة العمل المعنية بمراسلات اللجنة الفرعية للأمم المتحدة, 83  
مجموعة العمل المعنية بمراسلات اللجنة الفرعية للأمم المتحدة, 83  
مجموعة عرقية, 91  
محاكم دولية, 20  
محاكمة, 6, 9, 21, 24, 49, 60, 68, 90, 95, 116, 117, 118, 119, 120, 121, 122, 123, 124, 125, 126, 127, 128, 129, 130, 131, 132, 133, 134, 135, 136, 137, 138, 139, 140, 141, 142, 143, 144, 145, 146, 147, 148, 149, 150, 151, 152, 153, 154, 155, 156, 157, 158, 159, 160, 161, 162, 163, 164, 165, 166, 167, 168, 169, 170, 171, 172, 173, 174, 175, 176, 177, 178, 179, 180, 181, 182, 183, 184, 185, 186, 187, 188, 189, 190, 191, 192, 193, 194, 195, 196, 197, 198, 199, 200, 201, 202, 203, 204, 205, 206, 207, 208, 209, 210, 211, 212, 213, 214, 215, 216, 217, 218, 219, 220, 221, 222, 223, 224, 225, 226, 227, 228, 229, 230, 231, 232, 233, 234, 235, 236, 237, 238, 239, 240, 241, 242, 243, 244, 245, 246, 247, 248, 249, 250, 251, 252, 253, 254, 255, 256, 257, 258, 259, 260, 261, 262, 263, 264, 265, 266, 267, 268, 269, 270, 271, 272, 273, 274, 275, 276, 277, 278, 279, 280, 281, 282, 283, 284, 285, 286, 287, 288, 289, 290, 291, 292, 293, 294, 295, 296, 297, 298, 299, 300, 301, 302, 303, 304, 305, 306, 307, 308, 309, 310, 311, 312, 313, 314, 315, 316, 317, 318, 319, 320, 321, 322, 323, 324, 325, 326, 327, 328, 329, 330, 331, 332, 333, 334, 335, 336, 337, 338, 339, 340, 341, 342, 343, 344, 345, 346, 347, 348, 349, 350, 351, 352, 353, 354, 355, 356, 357, 358, 359, 360, 361, 362, 363, 364, 365, 366, 367, 368, 369, 370, 371, 372, 373, 374, 375, 376, 377, 378, 379, 380, 381, 382, 383, 384, 385, 386, 387, 388, 389, 390, 391, 392, 393, 394, 395, 396, 397, 398, 399, 400, 401, 402, 403, 404, 405, 406, 407, 408, 409, 410, 411, 412, 413, 414, 415, 416, 417, 418, 419, 420, 421, 422, 423, 424, 425, 426, 427, 428, 429, 430, 431, 432, 433, 434, 435, 436, 437, 438, 439, 440, 441, 442, 443, 444, 445, 446, 447, 448, 449, 450, 451, 452, 453, 454, 455, 456, 457, 458, 459, 460, 461, 462, 463, 464, 465, 466, 467, 468, 469, 470, 471, 472, 473, 474, 475, 476, 477, 478, 479, 480, 481, 482, 483, 484, 485, 486, 487, 488, 489, 490, 491, 492, 493, 494, 495, 496, 497, 498, 499, 500, 501, 502, 503, 504, 505, 506, 507, 508, 509, 510, 511, 512, 513, 514, 515, 516, 517, 518, 519, 520, 521, 522, 523, 524, 525, 526, 527, 528, 529, 530, 531, 532, 533, 534, 535, 536, 537, 538, 539, 540, 541, 542, 543, 544, 545, 546, 547, 548, 549, 550, 551, 552, 553, 554, 555, 556, 557, 558, 559, 560, 561, 562, 563, 564, 565, 566, 567, 568, 569, 570, 571, 572, 573, 574, 575, 576, 577, 578, 579, 580, 581, 582, 583, 584, 585, 586, 587, 588, 589, 590, 591, 592, 593, 594, 595, 596, 597, 598, 599, 600, 601, 602, 603, 604, 605, 606, 607, 608, 609, 610, 611, 612, 613, 614, 615, 616, 617, 618, 619, 620, 621, 622, 623, 624, 625, 626, 627, 628, 629, 630, 631, 632, 633, 634, 635, 636, 637, 638, 639, 640, 641, 642, 643, 644, 645, 646, 647, 648, 649, 650, 651, 652, 653, 654, 655, 656, 657, 658, 659, 660, 661, 662, 663, 664, 665, 666, 667, 668, 669, 670, 671, 672, 673, 674, 675, 676, 677, 678, 679, 680, 681, 682, 683, 684, 685, 686, 687, 688, 689, 690, 691, 692, 693, 694, 695, 696, 697, 698, 699, 700, 701, 702, 703, 704, 705, 706, 707, 708, 709, 710, 711, 712, 713, 714, 715, 716, 717, 718, 719, 720, 721, 722, 723, 724, 725, 726, 727, 728, 729, 730, 731, 732, 733, 734, 735, 736, 737, 738, 739, 740, 741, 742, 743, 744, 745, 746, 747, 748, 749, 750, 751, 752, 753, 754, 755, 756, 757, 758, 759, 760, 761, 762, 763, 764, 765, 766, 767, 768, 769, 770, 771, 772, 773, 774, 775, 776, 777, 778, 779, 780, 781, 782, 783, 784, 785, 786, 787, 788, 789, 790, 791, 792, 793, 794, 795, 796, 797, 798, 799, 800, 801, 802, 803, 804, 805, 806, 807, 808, 809, 810, 811, 812, 813, 814, 815, 816, 817, 818, 819, 820, 821, 822, 823, 824, 825, 826, 827, 828, 829, 830, 831, 832, 833, 834, 835, 836, 837, 838, 839, 840, 841, 842, 843, 844, 845, 846, 847, 848, 849, 850, 851, 852, 853, 854, 855, 856, 857, 858, 859, 860, 861, 862, 863, 864, 865, 866, 867, 868, 869, 870, 871, 872, 873, 874, 875, 876, 877, 878, 879, 880, 881, 882, 883, 884, 885, 886, 887, 888, 889, 890, 891, 892, 893, 894, 895, 896, 897, 898, 899, 900, 901, 902, 903, 904, 905, 906, 907, 908, 909, 910, 911, 912, 913, 914, 915, 916, 917, 918, 919, 920, 921, 922, 923, 924, 925, 926, 927, 928, 929, 930, 931, 932, 933, 934, 935, 936, 937, 938, 939, 940, 941, 942, 943, 944, 945, 946, 947, 948, 949, 950, 951, 952, 953, 954, 955, 956, 957, 958, 959, 960, 961, 962, 963, 964, 965, 966, 967, 968, 969, 970, 971, 972, 973, 974, 975, 976, 977, 978, 979, 980, 981, 982, 983, 984, 985, 986, 987, 988, 989, 990, 991, 992, 993, 994, 995, 996, 997, 998, 999, 1000

مكتب المفوض الأعلى لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة, 81 ,  
مكتب المفوض الأعلى لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة, 81 ,  
138, 139, 140, 145, 146, 147, 150  
مكتب المفوض الأعلى لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة, 140 ,  
147  
ممارسات منظمة, 94 ,  
ممارسة منظمة, 93 ,  
ممارسة منظمة, 94, 95 ,  
ممهني الرعاية الصحية, 7 ,  
ممثّل قانوني, 72 ,  
ممثلون قانونيون, 39, 77, 79, 80 ,  
مناطق الترانزيت بالمطارات, 106 ,  
منظمات إقليمية, 55, 112 ,  
منظمات مهنية, 7, 128, 130 ,  
منظمة الأمن والتعاون في أوروبا, 105, 128, 129 ,  
مهجرون, 88 ,  
موافقة واعية, 6, 18, 32, 33, 48, 50 ,  
مواقع عسكرية, 106 ,  
موضوع, 76, 79, 99, 110, 120, 131 ,  
موظفو الرعاية الصحية, 14, 18, 46 ,

## ن

نساء, 13, 14, 15, 35, 57, 58, 66, 67, 87, 88, 91 ,  
92, 93, 97, 103, 112, 117, 118, 124, 132  
نفي, 61, 74, 79, 88, 93, 100 ,  
نقل, 16, 38 ,  
نقل (محتجز), 84 ,  
نقل المحتجزين, 124 ,

## هـ

هيئات إبرام المعاهدات, 9, 20 ,  
هيئات أسست باتفاقية, 57 ,  
هيئات أسست باتفاقية, 56, 57, 69, 71, 92 ,  
هيئات أسست باتفاقية, 56 ,  
هيئة أسست باتفاقية, 70 ,

## و

وثائق مساندة, 29, 67, 69, 79, 80, 131 ,  
وسائل الإعلام, 28, 29, 49, 80, 88, 121 ,  
وضع مراقب, 119 ,